

زوائد سنن الترمذي

بسم الله الرحمن الرحيم

كِتَابُ الإِيمَانِ

بَابُ الْحَمْدِ لِلَّهِ

١ ـ عَنِ الْبَرَاءِ ﵁، فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ﴾ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ حَمْدِي زَيْنٌ، وَإِنَّ ذَمِّي شَيْنٌ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ذَاكَ اللَّهُ ﷻ[(١)].

بَابٌ: اللهُ أَحَدٌ صَمَدٌ

٢ ـ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﵁: أَنَّ الْمُشْرِكِينَ قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: انْسُبْ لَنَا رَبَّكَ! فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ﴾[(٢)].

---

(١) حسنه الترمذي (٣٥٥٠)، وجوده ابن كثير في البداية والنهاية (٥/٤٢). ورواه أحمد (١٥٥٦١) من حديث الأقرع ﵁. اختاره الضياء (١٣٨٠)، صححه البوصيري في الإتحاف (٦/٢٧٣)، والسيوطي في الدر المنثور (١٣/٥٣٥).

(٢) رواه الترمذي (٣٦٥٩)، وأحمد (٢٠٧١٣)، وصححه ابن خزيمة في التوحيد (١/٩٥)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢/٥٤٠)، والمعلمي في التنكيل (٢/٢٩٩). ورواه البيهقي من حديث ابن عباس في الأسماء والصفات (٦٠٦). حسنه ابن حجر في الفتح (١٣/٣٦٩). وَفِي حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ قَرَأَ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ حَتَّىٰ يَخْتِمَهَا عَشْرَ مَرَّاتٍ؛ بَنَىٰ اللَّهُ لَهُ قَصْرًا فِي الْجَنَّةِ. فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﵁: إِذَنْ أَسْتَكْثِرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُ أَكْثَرُ وَأَطْيَبُ. أخرجه أحمد (١٥٨٥٠)، وحسنه لغيره الألباني في السلسلة الصحيحة (٥٨٩) حيث إن له شاهدًا من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، بِنَحْوِهِ، وَفِيهِ: وَمَنْ قَرَأَهَا عِشْرِينَ مَرَّةً بُنِيَ لَهُ قَصْرَانِ، وَمَنْ قَرَأَهَا ثَلاثِينَ مَرَّةً بُنِيَ لَهُ ثَلاثٌ. أخرجه الطبراني في الأوسط =

٣ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: أَقْبَلْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَسَمِعَ رَجُلاً يَقْرَأُ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ﴾؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَجَبَتْ. قُلْتُ: مَا وَجَبَتْ؟ قَالَ: **الْجَنَّةُ**[1].

بَابٌ: اللهُ جَوَادٌ مَاجِدٌ كَرِيمٌ

٤ ـ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ اللَّهِ تعالى: **يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُ، فَسَلُونِي الْهُدَىٰ أَهْدِكُمْ، وَكُلُّكُمْ فَقِيرٌ إِلَّا مَنْ أَغْنَيْتُ، فَسَلُونِي أَرْزُقْكُمْ...**، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِ حَدِيثِ مُسْلِمٍ. وَفِيهِ: **ذَلِكَ بِأَنِّي جَوَادٌ وَاجِدٌ مَاجِدٌ، أَفْعَلُ مَا أُرِيدُ، عَطَائِي كَلَامٌ، وَعَذَابِي كَلَامٌ، إِنَّمَا أَمْرِي لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْتُهُ أَنْ أَقُولَ لَهُ: كُنْ، فَيَكُونُ**[2].

٥ ـ عَنْ سَعْدٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **إِنَّ اللَّهَ كَرِيمٌ يُحِبُّ الْكَرَمَ، جَوَادٌ يُحِبُّ الْجُودَ، فَنَظِّفُوا أَفْنِيَتَكُمْ، وَلاَ تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ**[3].

= (٢٨١). وروي مرسلًا بنحوه بإسناده صحيح رجاله رجال الشيخين ما عدا أبي عقيل فهو من رجال البخاري وحده، كما قال الألباني في السلسلة الصحيحة (٥٨٩).

(١) صححه وحسنه الترمذي (٣١١٩)، واجتباه النسائي (١٠٠٦)، ورواه أحمد (٧٩٥١)، ومالك (٢٥٧)، وصححه الحاكم (١/٥٦٦)، وابن عبد البر في التمهيد (٧/٢٥٤)، وابن العربي في عارضة الأحوذي (٦/٤٠).

(٢) حسنه الترمذي (٢٦٦٣)، ورواه ابن ماجه (٤٢٥٧)، وأحمد (٢١٩٤١)، وصححه ابن حجر في موافقة الخبر الخبر (٢/٧٧)، والمناوي في تخريج أحاديث المصابيح (٢/٢٩٤).

(٣) رواه الترمذي (٣٠٠٧)، وحسنه الألباني في تخريج المشكاة (٤٤١٣). ورواه الطبراني في الأوسط (٤٠٥٧) بلفظ: **طَهِّرُوا أَفْنِيَتَكُمْ؛ فَإِنَّ اليَهُودَ لاَ تَطْهُرُ أَفْنِيَتُهَا**. وقال الهيثمي في المجمع (١/٢٩١): رجاله رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني. وصححه المناوي في التيسير (٢/٢٢٨). وفي حديث سهل بن سعد رضي الله عنه عند الطبراني في الكبير (٥٩٢٨): **إِنَّ اللَّهَ عز وجل كَرِيمٌ يُحِبُّ الْكَرَمَ، وَيُحِبُّ مَعَالِيَ الأَخْلاقِ، وَيَكْرَهُ سَفْسَافَهَا**. صححه العراقي في تخريج الإحياء (١١٥٠)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/١٩١): رجاله ثقات.

بَابُ إِثْبَاتِ الْوَجْهِ لِلَّهِ ﷻ

٦ ـ عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ ﵁، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ، فَلَمْ نَدْرِ أَيْنَ الْقِبْلَةُ، فَصَلَّىٰ كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا عَلَىٰ حِيَالِهِ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا ذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَنَزَلَ: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾[1].

بَابُ إِثْبَاتِ الْكَلَامِ لِلَّهِ ﷻ

٧ ـ عَنْ جَابِرٍ ﵁، قَالَ: لَقِيَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي: **يَا جَابِرُ! مَا لِي أَرَاكَ مُنْكَسِرًا؟** قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتُشْهِدَ أَبِي وَتَرَكَ عِيَالاً وَدَيْنًا! قَالَ: **أَفَلاَ أُبَشِّرُكَ بِمَا لَقِيَ اللَّهُ بِهِ أَبَاكَ؟** قُلْتُ: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: **مَا كَلَّمَ اللَّهُ أَحَدًا قَطُّ إِلاَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ، وَأَحْيَا أَبَاكَ فَكَلَّمَهُ كِفَاحًا، فَقَالَ: يَا عَبْدِي، تَمَنَّ عَلَيَّ أُعْطِكَ. قَالَ: يَا رَبِّ، تُحْيِينِي فَأُقْتَلَ فِيكَ ثَانِيَةً! قَالَ الرَّبُّ ﷻ: إِنَّهُ قَدْ سَبَقَ مِنِّي أَنَّهُمُ إِلَيْهَا لاَ يُرْجَعُونَ**. قَالَ: وَأُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا﴾ الآيَةَ[2].

بَابُ إِثْبَاتِ الصُّورَةِ لِلَّهِ ﷻ

٨ ـ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﵁، قَالَ: احْتُبِسَ عَنَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ

(١) رواه الترمذي (٣٤٥)، وابن ماجه (١٠٠٨)، والدراقطني (١٠٥٢)، وحسنه ابن كثير في الأحكام الكبير (٢/٢٢٩)، وقواه العيني في عمدة القاري (٦/٣٨٠)، والشوكاني في النيل (٢/١٧٥)، وحسنه أحمد شاكر في تحقيقه علىٰ الترمذي (٢/١٧٦). وأخرجه الحاكم (١/٣٢٤) من حديث جابر ﵁ بلفظ: **فَلَمْ يَأْمُرْنَا بِالْإِعَادَةِ وَقَالَ: قَدْ أَجْزَأَتْ صَلَاتُكُمْ**. وقال: هذا حديث محتج برواته، كلهم غير محمد بن سالم فإني لا أعرفه بعدالة ولا جرح. وبه يقول سفيان الثوري، وابن المبارك، وأحمد، وإسحاق.

(٢) حسنه الترمذي (٣٢٥٦)، ورواه ابن ماجه (١٩٠)، وأحمد (١٤٤٦٧)، وصححه ابن حبان (٧٠٢٢)، وابن خزيمة في التوحيد (٢/٨٩٠)، والحاكم (٢/١٢٠)، وأبو نعيم في الحلية (٣/١٨٠)، وحسنه المنذري في الترغيب (٢/٢٧٧)، وصححه ابن القيم في حادي الأرواح (٢٧٥).

غَدَاةٍ عَنْ صَلاَةِ الصُّبْحِ حَتَّىٰ كِدْنَا نَتَرَاءَىٰ عَيْنَ الشَّمْسِ، فَخَرَجَ سَرِيعًا، فَثُوِّبَ بِالصَّلاَةِ، فَصَلَّىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَجَوَّزَ فِي صَلاَتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ دَعَا بِصَوْتِهِ، فَقَالَ لَنَا: عَلَىٰ مَصَافِّكُمْ كَمَا أَنْتُمْ. ثُمَّ انْفَتَلَ إِلَيْنَا فَقَالَ: أَمَا إِنِّي سَأُحَدِّثُكُمْ مَا حَبَسَنِي عَنْكُمُ الْغَدَاةَ: إِنِّي قُمْتُ مِنَ اللَّيْلِ فَتَوَضَّأْتُ، وَصَلَّيْتُ مَا قُدِّرَ لِي، فَنَعَسْتُ فِي صَلاَتِي فَاسْتَثْقَلْتُ، فَإِذَا أَنَا بِرَبِّي ﷻ فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَبِّ! قَالَ: فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلأُ الأَعْلَىٰ؟ قُلْتُ: لاَ أَدْرِي رَبِّ ـ قَالَهَا ثَلاَثًا ـ، فَرَأَيْتُهُ وَضَعَ كَفَّهُ بَيْنَ كَتِفَيَّ، حَتَّىٰ وَجَدْتُ بَرْدَ أَنَامِلِهِ بَيْنَ ثَدْيَيَّ، فَتَجَلَّىٰ لِي كُلُّ شَيْءٍ وَعَرَفْتُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَبِّ! قَالَ: فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلأُ الأَعْلَىٰ؟ قُلْتُ: فِي الْكَفَّارَاتِ. قَالَ: مَا هُنَّ؟ قُلْتُ: مَشْيُ الأَقْدَامِ إِلَىٰ الْجَمَاعَاتِ، وَالْجُلُوسُ فِي الْمَسَاجِدِ بَعْدَ الصَّلَوَاتِ، وَإِسْبَاغُ الْوُضُوءِ فِي الْمَكْرُوهَاتِ. قَالَ: ثُمَّ فِيمَ؟ قُلْتُ: إِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَلِينُ الْكَلاَمِ، وَالصَّلاَةُ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ. قَالَ: سَلْ. قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ، وَتَرْكَ الْمُنْكَرَاتِ، وَحُبَّ الْمَسَاكِينِ، وَأَنْ تَغْفِرَ لِي وَتَرْحَمَنِي، وَإِذَا أَرَدْتَ فِتْنَةَ قَوْمٍ فَتَوَفَّنِي غَيْرَ مَفْتُونٍ. أَسْأَلُكَ حُبَّكَ، وَحُبَّ مَنْ يُحِبُّكَ، وَحُبَّ عَمَلٍ يُقَرِّبُ إِلَىٰ حُبِّكَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهَا حَقٌّ؛ فَادْرُسُوهَا ثُمَّ تَعَلَّمُوهَا[1].

---

(١) صحيح وحسنه الترمذي (٣٥١٦)، ورواه أحمد (٢١٦٠٣) وصححه كما في ذخيرة الحفاظ (٢٤١/١)، ورواه الحاكم (٥٢١/١)، والطبراني في الكبير (١٠٩/٢٠)، وصححه البخاري في التاريخ الكبير (٣٥٦)، وابن العربي في أحكام القرآن (٧٣/٤)، وقال ابن تيمية في تلبيس الجهمية: هذه الطريق أتم الطرق إسنادًا ومتنًا (٢٠٨/٧)، وحسنه المناوي في تخريج أحاديث المصابيح (٣٠٨/١)، وانتصر ابن حجر لتصحيحه في إتحاف المهرة (٢٨١/١٣). وحسنه الترمذي من حديث ابن عباس (٣٥١٤)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٣٥/١)، وابن حجر في نتائج الأفكار (٣١٧/٢)، وصححه أحمد شاكر في المسند (١٦٢/٥). وعند أحمد (١٦١٨٥) من حَدِيثِ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَيْهِمْ ذَاتَ غَدَاةٍ، وَهُوَ طَيِّبُ النَّفْسِ، =

بَابُ إِثْبَاتِ الْحُبِّ وَالْبُغْضِ لِلَّهِ ﷻ

٩ ـ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ثَلاَثَةٌ يُحِبُّهُمُ اللَّهُ، وَثَلاَثَةٌ يَبْغَضُهُمُ اللَّهُ: فَأَمَّا الَّذِينَ يُحِبُّهُمُ اللَّهُ: فَرَجُلٌ أَتَىٰ قَوْمًا فَسَأَلَهُمْ بِاللَّهِ وَلَمْ يَسْأَلْهُمْ بِقَرَابَةٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ فَمَنَعُوهُ، فَتَخَلَّفَ رَجُلٌ بِأَعْقَابِهِمْ فَأَعْطَاهُ سِرًّا، لاَ يَعْلَمُ بِعَطِيَّتِهِ إِلاَّ اللَّهُ والَّذِي أَعْطَاهُ. وَقَومٌ سَارُوا لَيْلَتَهُمْ حَتَّىٰ إِذَا كَانَ النَّوْمُ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِمَّا يُعْدَلُ بِهِ نَزَلُوا، فَوَضَعُوا رُؤُوسَهُمْ، فَقَامَ أَحَدُهُمْ يَتَمَلَّقُنِي وَيَتْلُو آيَاتِي. وَرَجُلٌ كَانَ فِي سَرِيَّةٍ فَلَقِيَ الْعَدُوَّ، فَهُزِمُوا، وَأَقْبَلَ بِصَدْرِهِ حَتَّىٰ يُقْتَلَ أَوْ يُفْتَحَ لَهُ. وَالثَّلاَثَةُ الَّذِينَ يَبْغَضُهُمُ اللَّهُ: الشَّيْخُ الزَّانِي، وَالْفَقِيرُ الْمُخْتَالُ، وَالْغَنِيُّ الظَّلُومُ[(١)].

بَابٌ: فِي مَحَبَّةِ اللهِ ﷻ

١٠ ـ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ دَاوُدَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ حُبَّكَ، وَحُبَّ مَنْ يُحِبُّكَ، وَالْعَمَلَ الَّذِي يُبَلِّغُنِي حُبَّكَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْ حُبَّكَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي وَأَهْلِي، وَمِنَ الْمَاءِ الْبَارِدِ. وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَكَرَ دَاوُدَ ـ يُحَدِّثُ عَنْهُ ـ قَالَ: كَانَ أَعْبَدَ الْبَشَرِ[(٢)].

= مُسْفِرُ الْوَجْهِ ـ أَوْ: مُشْرِقُ الْوَجْهِ ـ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَرَاكَ طَيِّبَ النَّفْسِ، مُسْفِرَ الْوَجْهِ أَوْ مُشْرِقَ الْوَجْهِ! فَقَالَ: وَمَا يَمْنَعُنِي! وَأَتَانِي رَبِّي اللَّيْلَةَ فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ...، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِ حَدِيثِ مُعَاذٍ، وَفِيهِ: حَتَّىٰ تَجَلَّىٰ لِي مَا فِي السَّماوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلۡمُوقِنِينَ﴾. حسنه البغوي في شرح السنة (٢/٤٥٩)، وقال الهيثمي في المجمع (٧/١٧٩): رجاله ثقات.

(١) صححه الترمذي (٢٧٥٠)، واجتباه النسائي (١٦٣١)، ورواه أحمد (٢٠٨٤٧)، وصححه ابن خزيمة (٢٣٠٠)، وابن حبان (٣٣٤٩)، والحاكم (١/٤١٦)، وذكر المنذري في الترغيب (٢/٧٠): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما.

(٢) حسنه الترمذي (٣٧٩٦)، وصححه الحاكم (٢/٤٣٣)، وحسنه الهيثمي في المجمع (٨/٢٠٩).

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْخَطْمِيِّ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: **اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي حُبَّكَ، وَحُبَّ مَنْ يَنْفَعُنِي حُبُّهُ عِنْدَكَ، اللَّهُمَّ مَا رَزَقْتَنِي مِمَّا أُحِبُّ فَاجْعَلْهُ قُوَّةً لِي فِيمَا تُحِبُّ، اللَّهُمَّ وَمَا زَوَيْتَ عَنِّي مِمَّا أُحِبُّ فَاجْعَلْهُ فَرَاغًا لِي فِيمَا تُحِبُّ**(١).

بَابُ مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ مُخْلِصًا

١١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَا قَالَ عَبْدٌ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ قَطُّ مُخْلِصًا إِلاَّ فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ حَتَّىٰ تُفْضِيَ إِلَىٰ الْعَرْشِ، مَا اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ**(٢).

---

(١) حسنه الترمذي (٣٧٩٧)، وابن حجر في تخريج المشكاة (٣١/٣). وهو داخل في عموم إطلاق الحاكم وأبي طاهر السلفي الحكم بالصحة علىٰ الترمذي.

(٢) حسنه الترمذي (٣٩٠٧)، وذكر المنذري في الترغيب (٣٤١/٢): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وروىٰ أبو يعلىٰ عن أبي هريرة ﷺ مرفوعًا: **أَكْثِرُوا مِنْ شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ قَبْلَ أَنْ يُحَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهَا**. قال المنذري في الترغيب (٣٤٢/٢): إسناده جيد قوي. وقال الهيثمي في المجمع (٨٥/١٠): رجاله رجال الصحيح غير ضمام بن إسماعيل، وهو ثقة. وحسنه ابن حجر في نتائج الأفكار (٢٨٤/٤). وعند النسائي في الكبرىٰ (٩٧٧٢) من حَدِيثِ رَجُلَينِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: **مَا قَالَ عَبْدٌ قَطُّ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، مُخْلِصًا بِهَا رُوحُهُ، مُصَدِّقًا بِهَا قَلْبُهُ لِسَانَهُ، إِلَّا فُتِقَ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ حَتَّىٰ يَنْظُرَ اللَّهُ إِلَىٰ قَائِلِهَا، وَحُقَّ لِعَبْدٍ نَظَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ يُعْطِيَهُ سُؤْلَهُ**. صححه ابن خزيمة في التوحيد (٩٠٥/٢)، وذكر المنذري في الترغيب (٣٤٤/٢): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وأخرج البزار (٨٢٩٢) من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَنْ قَالَ: لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ، نَفَعَتْهُ يَوْمًا مِنْ دَهْرِهِ، يُصِيبُهُ قَبْلَ ذَلِكَ مَا أَصَابَهُ**. قال المنذري في الترغيب (٣٤١/٢)، والهيثمي في المجمع (٢٢/١): رجاله رجال الصحيح. وحسنه المناوي في التيسير بشرح الجامع الصغير (٤٣٣/٢).

بَابُ عِظَمِ قَوْلِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ

١٢ ـ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ سَيُخَلِّصُ رَجُلاً مِنْ أُمَّتِي عَلَىٰ رُءُوسِ الْخَلاَئِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَنْشُرُ عَلَيْهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ سِجِلاًّ، كُلُّ سِجِلٍّ مِثْلُ مَدِّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَتُنْكِرُ مِنْ هَذَا شَيْئًا؟ أَظَلَمَكَ كَتَبَتِي الْحَافِظُونَ؟ فَيَقُولُ: لاَ يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: أَفَلَكَ عُذْرٌ؟ فَيَقُولُ: لاَ يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: بَلَىٰ؛ إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَةً، فَإِنَّهُ لاَ ظُلْمَ عَلَيْكَ الْيَوْمَ. فَتُخْرَجُ بِطَاقَةٌ فِيهَا: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولُ: احْضُرْ وَزْنَكَ. فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، مَا هَذِهِ الْبِطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السِّجِلاَّتِ؟ فَقَالَ: إِنَّكَ لاَ تُظْلَمُ! قَالَ: فَتُوضَعُ السِّجِلاَّتُ فِي كَفَّةٍ، وَالْبِطَاقَةُ فِي كَفَّةٍ، فَطَاشَتِ السِّجِلاَّتُ، وَثَقُلَتِ الْبِطَاقَةُ؛ فَلاَ يَثْقُلُ مَعَ اسْمِ اللَّهِ شَيْءٌ(١).

---

(١) حسنه الترمذي (٢٨٢٩)، ورواه ابن ماجه (٤٣٠٠)، وأحمد (٦٩٥٥)، وصححه ابن حبان (٢٢٥)، والحاكم ووافقه الذهبي (١/٥)، وحسنه البغوي في شرح السنة (٧/٤٩٠)، وذكر المنذري في الترغيب (٢/٣٤٤): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وقال المناوي في تخريج المصابيح (٥/٢٢): رجاله موثوقون. وصححه ابن الملقن في التوضيح (٣٣/٥٩٥)، والسفاريني في لوائح الأنوار (٢/١٩٧)، وحسنه الشوكاني في فتح القدير (٢/٢٧٣). وعند أحمد (١٦٢٦٦ ـ ١٦٢٦٧) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلاً يُقَالُ لَهُ رَبِيعَةُ بْنُ عَبَّادٍ الدِّيلِيُّ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَمُرُّ فِي فِجَاجِ ذِي المَجَازِ، إِلاَّ أَنَّهُمْ يَتْبَعُونَهُ وَقَالُوا: هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ. قَالَ: وَرَجُلٌ أَحْوَلُ، وَضِيءُ الوَجْهِ، ذُو غَدِيرَتَيْنِ، يَتْبَعُهُ فِي فِجَاجِ ذِي المَجَازِ وَيَقُولُ: إِنَّهُ صَابِئٌ، كَاذِبٌ! فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟! قَالُوا: هَذَا عَمُّهُ أَبُو لَهَبٍ. وَفِي رِوَايَةٍ: **يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ. تُفلِحُوا**. صححه الحاكم (١/١٥)، وقال الهيثمي في المجمع (٦/٢٥): رجاله ثقات. وقواه الذهبي في تاريخ الإسلام (١/١٥١)، وصححه ابن خزيمة (١٥٩)، وابن حبان (٦٥٦١)، والحاكم (٢/٦١٢) من حديث طارق المحاربي، واختاره الضياء (٨/١٤٣)، وصححه ابن الملقن في البدر المنير (١/٦٨٠). وعند أحمد (١٢٧٣٨) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَىٰ رَجُلٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ =

بَابُ التَّوْحِيدِ وَأَعْمَالِ الإِسْلاَمِ

١٣ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ ﷻ: يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَىٰ مَا كَانَ فِيكَ وَلاَ أُبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ، لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ وَلاَ أُبَالِي[(١)].

١٤ ـ عَنْ مُعَاذٍ ﷺ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَصْبَحْتُ يَوْمًا قَرِيبًا مِنْهُ وَنَحْنُ نَسِيرُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، وَيُبَاعِدُنِي عَنِ النَّارِ! قَالَ: لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَىٰ مَنْ يَسَّرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ: تَعْبُدُ اللَّهَ وَلاَ تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلاَةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ. ثُمَّ قَالَ: أَلاَ

= يَعُودُهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا خَالُ، قُلْ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ. فَقَالَ: أَوَخَالٌ أَنَا أَوْ عَمٌّ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لاَ، بَلْ خَالٌ. فَقَالَ لَهُ: قَوْلُ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ هُوَ خَيْرٌ لِي؟ قَالَ: نَعَمْ. اختاره الضياء (١٦٤١)، وقال الهيثمي في المجمع (٣٢٨/٢): رجاله رجال الصحيح. وصححه البوصيري في الإتحاف (٤٢٧/٢)، والألباني في أحكام الجنائز (٢٠). وعند البزار كما في كشف الأستار (٨٨٠) من حديث أَبِي شَدَّادٍ ـ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ عُمان ـ قَالَ: جَاءَنَا كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَمَّا بَعْدَ، فَأَقِرُّوا بِشَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَأَدُّوا الزَّكَاةَ، وَخُطُّوا الْمَسَاجِدَ كَذَا وَكَذَا، وَإِلا غَزَوْتُكُمْ. قَالَ أَبُو شَدَّادٍ: فَلَمْ نَجِدْ مَنْ يَقْرَأُ عَلَيْنَا ذَلِكَ الْكِتَابَ، حَتَّىٰ أَصَبْنَا غُلامًا يَقْرَأُ، فَقَرَأَهُ عَلَيْنَا. حسنه ابن حجر في مختصر زوائد مسند البزار (٣٧٠/١)، وفيه عبد العزيز ابن زياد، وثقه ابن حبان، وباقي رجاله ثقات.

(١) حسنه الترمذي (٣٨٥٢)، واختاره الضياء (١٤٤٤)، وقال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٤٠٠/٢): إسناده لا بأس به. وصححه ابن القيم في مدارج السالكين (٢٢٥/٢)، وابن الوزير اليماني في العواصم والقواصم (١٤٨/٩). وله شاهد من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ اللَّهُ ﷻ: مَنْ عَلِمَ مِنْكُمْ أَنِّي ذُو قُدْرَةٍ عَلَىٰ مَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ، غَفَرْتُ لَهُ وَلا أُبَالِي، مَا لَمْ يُشْرِكْ بِي شَيْئًا. رواه الطبراني في الكبير (١١٦١٥)، وصححه الحاكم (٢٦٢/٤)، وحسنه ابن حجر في تخريج مشكاة المصابيح (٤٤٨/٢).

أَدُلُّكَ عَلَىٰ أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟ الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ. قَالَ: ثُمَّ تَلَا: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ﴾ حَتَّىٰ بَلَغَ ﴿يَعْمَلُونَ﴾، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الأَمْرِ كُلِّهِ، وَعَمُودِهِ، وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ؟ قُلْتُ: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: رَأْسُ الأَمْرِ الإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ. ثُمَّ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكَ بِمِلَاكِ ذَلِكَ كُلِّهِ؟ قُلْتُ: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ، قَالَ: كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا. قُلْتُ: يا نَبِيَّ اللَّهِ! وَإِنَّا لَمُؤَاخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟ فَقَالَ: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَا مُعَاذُ! وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ ـ أَوْ: عَلَىٰ مَنَاخِرِهِمْ ـ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ؟[(١)].

بَابُ مَا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ خَشْيَةِ اللهِ ﷻ

١٥ ـ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ، وَأَسْمَعُ مَا لَا تَسْمَعُونَ، أَطَّتِ السَّمَاءُ وَحُقَّ لَهَا أَنْ تَئِطَّ، مَا فِيهَا مَوْضِعُ أَرْبَعِ أَصَابِعَ إِلَّا وَمَلَكٌ وَاضِعٌ جَبْهَتَهُ سَاجِدًا لِلَّهِ. وَاللَّهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، وَمَا تَلَذَّذْتُمْ بِالنِّسَاءِ عَلَىٰ الْفُرُشِ، وَلَخَرَجْتُمْ إِلَىٰ الصُّعُدَاتِ تَجْأَرُونَ إِلَىٰ اللَّهِ[(٢)].

---

(١) صحيح وحسنه الترمذي (٢٨٠٤)، ورواه ابن ماجه (٣٩٧٣)، وأحمد (٢١٥١٠)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/٤٤٧)، وعبد الحق في الأحكام الكبرىٰ (٣/١٥٦)، وابن تيمية في الإيمان ـ بمجموع طرقه ـ (١٢٧)، وابن القيم في إعلام الموقعين (٤/٢٥٩). وزاد الطبراني في الكبير (١٣٧): ثُمَّ إِنَّهُ لَمْ تَزَالَ سَالِمًا مَا سَكَتَّ، فَإِذَا تَكَلَّمْتَ كُتِبَ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ. قال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٠٣): رجاله ثقات.

(٢) حسنه الترمذي (٢٤٦٥)، ورواه ابن ماجه (٤١٩٠)، وأحمد (٢١٠٠٤)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/٥١٠)، وابن العربي في عارضة الأحوذي (٥/١٥٢)، وذكر المنذري في الترغيب (٤/٢١٢): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وقال المناوي في تخريج المصابيح (٤/٤٢٦): ليس في سنده إلا من روىٰ له الشيخان أو أحدهما. وقال ابن الوزير في العواصم (٩/٩٣٥): =

بَابٌ: مَنْ هُوَ الْمُؤْمِنُ؟

١٦ ـ عَنْ عُمَرَ ﵁: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ وَسَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ فَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ[(١)].

١٧ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: الْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَىٰ دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ[(٢)].

= صحيح المعنىٰ، وله شاهد في الصحيح. ورواه الطبراني في الكبير (١٧٥١٩) من حديث جابر ﵁ بلفظ: مَا فِي السَّمَوَاتِ السَّبْعِ مَوْضِعُ قَدَم، وَلا شِبْرٍ، وَلا كَفٍّ، إِلَّا وَفِيهِ مَلَكٌ قَائِمٌ أَوْ مَلَكٌ رَاكِعٌ أَوْ مَلَكٌ سَاجِدٌ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ قَالَتِ الْمَلائِكَةُ جَمِيعًا: مَا عَبَدْنَاكَ حَقَّ عِبَادَتِكَ إِلاَّ أَنَّا لَمْ نُشْرِكْ بِكَ شَيْئًا. قال ابن حجر في تحفة النبلاء (٨٢): رجاله لا بأس بهم.

(١) صحيح وحسنه الترمذي (٢٣٠٤)، ورواه أحمد (١١٥)، وصححه ابن حبان (٥٥٨٦)، والحاكم (١/١١٤)، وابن عبد البر في الاستذكار (٤/٩٢)، وابن العربي في عارضة الأحوذي (٥/٢٦)، وابن الأثير في شرح مسند الشافعي (٥/٥٣٢)، واختاره الضياء (٩٦)، وقال ابن كثير في مسند الفاروق (٢/٥٥٣): رويت من وجوه عديدة إذا تتبعت بلغت حد التواتر. وصححه البوصيري في الإتحاف (٦٩٩٠)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٥/٣٨٨)، وصححه الملا علي قاري في مرقاة المفاتيح (٩/٣٨٧٩). وعند الحارث كما في إتحاف الخيرة (٣٥) بإسناد لا بأس به عن أبي الخير مرثد ابن عبد اللّه اليزني أنه سمع ابن أبي رافع يقول: أَنَّ رَجُلاً حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُولُ حِينَ سَأَلَهُ: مَا الإِيمَانُ يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ: الإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّه وَرَسُولِهِ. ثُمَّ سَأَلَهُ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَ سَأَلَهُ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: أَتُحِبُّ أَنْ أُخْبِرَكَ مَا صَرِيحُ الإِيمَانِ؟ قَالَ: ذَلِكَ أَرَدْتُ! قَالَ: إِنَّ صَرِيحَ الإِيمَانِ إِذَا أَسَأْتَ أَوْ ظَلَمْتَ أَحَدًا ـ عَبْدَكَ، أَوْ أَمَتَكَ، أَوْ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ـ تَصَدَّقْتَ وَصُمْتَ، وَإِذَا أَحْسَنْتَ اسْتَبْشَرْتَ. قال البوصيري في الإتحاف (٣٥): ابن أبي رافع إن كان هو عبد الرحمن بن رافع الراوي عن عمته سلمىٰ وعبد اللّه بن جعفر، قال ابن معين: صالح. وإلا فما علمته، وباقي رجال الإسناد رجال الصحيحين.

(٢) صحيح وحسنه الترمذي (٢٨١٥)، واجتباه النسائي (٤٩٩٥)، ورواه أحمد (٨٧١٢)، وصححه ابن حبان (١٨٠)، والحاكم (١/١٠)، وعبد الحق في =

بَابٌ: مِنْ صِفَاتِ الْمُؤْمِنِ

١٨ ـ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ، وَلاَ اللَّعَّانِ، وَلاَ الْفَاحِشِ، وَلاَ الْبَذِيءِ[1].

١٩ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِنْ حُسْنِ إِسْلاَمِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لاَ يَعْنِيهِ[2].

= الأحكام الصغرىٰ (٨٢)، وابن تيمية في الإيمان (٢٤٤). وأخرجه ابن ماجه (٣٩٣٤) من حديث فضالة بن عبيد ﵁ بنحوه. صححه ابن حبان (٤٨٦٢)، والحاكم (١٠/١)، وابن حجر في مختصر البزار (٤٦٤/١)، وحسنه السفاريني في شرح كتاب الشهاب (٢٦٩).

(١) حسنه الترمذي (٢٠٩٢)، ورواه أحمد (٣٨٢٩)، وصححه ابن حبان (١٩٢)، والحاكم (١٢/١)، وحسنه ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (٣٠٠/٥)، وجوده الذهبي في المهذب (٢٤٠٠/٨)، وقال المناوي في تخريج المصابيح (٤٢٧/٤): رجاله رجال الصحيحين غير محمد بن يحيىٰ الأزدي، وهو ثقة. وثّقه ابن حبان والدراقطني. وصححه العراقي في تخريج الإحياء (١٥٠/٣). وروىٰ أحمد (٢٠٣١٩) من حديث جابر بن سمرة ﵁ مرفوعًا: إِنَّ الْفُحْشَ وَالتَّفَحُّشَ لَيْسَ مِنَ الإِسْلاَمِ فِي شَيْءٍ. جوده المنذري في الترغيب والترهيب (٣٥٧/٣)، وصححه الدمياطي في المتجر الرابح (٢٦٨)، والعراقي في تخريج الإحياء (١٥٠/٣)، وقال البوصيري في الإتحاف (١٣/٦): رجاله ثقات. وصححه السيوطي في الدر المنثور (٢٤/٤). وعند أحمد (٢١٢٥٦) من حديث أسامة بن زيد ﵁: إِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ كُلَّ فَاحِشٍ مُتَفَحِّشٍ. صححه ابن حبان (٥٦٩٤)، واختاره الضياء (١٢٠٦)، وقال الهيثمي في المجمع (٦٧/٨): رجاله ثقات.

(٢) رواه الترمذي (٢٤٧٠)، وابن ماجه (٣٩٧٦)، وصححه ابن حبان (٢٢٩)، وذكر ابن عبد البر في الاستذكار (٢٧٦/٨): أن هذه أحسن الطرق. وحسنه النووي في الأذكار (٥٠٢)، وصححه ابن القيم في الجواب الكافي (١٢٢)، وقال ابن الوزير في العواصم (٢٩/٨): ثابت. وحسنه السفاريني الحنبلي في شرح الشهاب (٢٩٢). وقال عنه ابن رجب في فتح الباري (١٤١/١)، والشوكاني في الفتح الرباني (٢٠٧٥/٤): مشهور.

بَابٌ: الْمُؤْمِنُ لا يُذِلُّ نَفْسَهُ

٢٠ ـ عَنْ حُذَيْفَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **لاَ يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يُذِلَّ نَفْسَهُ. قَالُوا: وَكَيْفَ يُذِلُّ نَفْسَهُ؟ قَالَ: يَتَعَرَّضُ مِنَ الْبَلاَءِ لِمَا لاَ يُطِيقُ**(١).

بَابُ مُهِمَّةِ الْمُؤْمِنِ فِي الْحَيَاةِ

٢١ ـ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَوفٍ الْمُزَنِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **طُوبَىٰ لِلْغُرَبَاءِ؛ الَّذِينَ يُصْلِحُونَ مَا أَفْسَدَ النَّاسُ مِنْ بَعْدِي مِنْ سُنَّتِي**(٢).

بَابُ عِظَمِ حُرْمَةِ الْمُؤْمِنِ

٢٢ ـ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **لَزَوَالُ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَىٰ اللَّهِ مِنْ قَتْلِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ**(٣).

---

(١) حسنه الترمذي (٢٤٠٤)، ورواه ابن ماجه (٤٠١٦)، وأحمد (٢٢٩٣٣)، وحسنه البغوي في شرح السنة (٥٤٦/٦)، وابن حجر في الأمالي المطلقة (١٦٦)، وصححه أحمد شاكر في عمدة التفسير (٧١٦/١). وأخرجه الطبراني (٤٠٩/١٢) من حديث ابن عمر ﷺ بنحوه. جوده الهيثمي في المجمع (٢٧٤/٧).

(٢) صححه وحسنه الترمذي، وحسنه ابن العربي في عارضة الأحوذي (٣٠٧/٥)، وابن حجر في تخريج المشكاة (١٣٣/١). وأخرجه الطبراني في الكبير من حديث سهل بن سعد ﷺ (٥٨٦٧) بنحوه. قال الهيثمي في المجمع (٢٨١/٧): رجاله رجال الصحيح غير بكر بن سليم، وهو ثقة. وفي الأوسط (٤٩١٥) من حديث جابر ﷺ، وعند أحمد من حديث ابن عمرو (٦٦٥٠): فَقِيلَ: مَنِ الْغُرَبَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **أُنَاسٌ صَالِحُونَ فِي أُنَاسِ سُوءٍ كَثِيرٍ، مَنْ يَعْصِيهِمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يُطِيعُهُمْ**. جوده الدمياطي في المتجر الرابح (٣٢٩)، وقال الهيثمي في المجمع (١٣٨/٤): أحد إسنادي الطبراني رواته رواة الصحيح. وعند ابن ماجه من حديث ابن مسعود ﷺ (٣٩٨٨): قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنِ الْغُرَبَاءُ؟ قَالَ: **النُّزَّاعُ مِنَ الْقَبَائِلِ**. صححه ابن حزم في المحلىٰ (٥٩٤/١)، والبغوي في شرح السنة (١٢٦/١).

(٣) رواه الترمذي (١٤٥٢)، واجتباه النسائي (٤٠٢١)، ورواه البيهقي (٢٢/٨)، =

٢٣ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ ﵄، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَاءِ وَأَهْلَ الأَرْضِ اشْتَرَكُوا فِي دَمِ مُؤْمِنٍ لأَكَبَّهُمُ اللَّهُ فِي النَّارِ(١).

بَابٌ: التَّقْوَى وَالرِّضَا مِنَ الإِيمَانِ

٢٤ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ يَأْخُذُ عَنِّي هَؤُلاَءِ الْكَلِمَاتِ، فَيَعْمَلُ بِهِنَّ، أَوْ يُعَلِّمُ مَنْ يَعْمَلُ بِهِنَّ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: اتَّقِ الْمَحَارِمَ تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ، وَارْضَ بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَكَ تَكُنْ أَغْنَىٰ النَّاسِ، وَلاَ تُكْثِرِ الضَّحِكَ؛ فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمِيتُ الْقَلْبَ(٢).

٢٥ ـ عَنْ سَعْدٍ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ رِضَاهُ بِمَا قَضَىٰ اللَّهُ لَهُ، وَمِنْ شَقَاوَةِ ابْنِ آدَمَ تَرْكُهُ اسْتِخَارَةَ اللَّهِ، وَمِنْ

= وحسنه ابن عساكر في معجم الشيوخ (١/٢٩٩)، وجوده ابن كثير في إرشاد الفقيه (٢/٢٥٨)، وحسنه الهيتمي في الزواجر (٢/٩٣)، وزاد البزار (٢٣٩٣): بِغَيْرِ حَقٍّ. ورواه ابن ماجه من حديث البراء ﵁ (٢٦١٩) بنحوه. حسنه المنذري في الترغيب (٣/٢٧٥)، وصححه ابن الملقن في البدر المنير (٨/٣٤٧)، والسفاريني في كشف اللثام (٦/٩١)، والرباعي في فتح الغفار (٣/١٦١٤).

(١) رواه الترمذي (١٤٥٦)، والحاكم (٤/٣٩٢)، وذكر المنذري في الترغيب (٣/٢٧٦): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وقال ابن كثير في إرشاد الفقيه (٢/٢٥٨): هذه الأخبار يشد بعضها بعضًا. ورواه البيهقي من حديث ابن عباس ﵄ (٨/٢٢) بلفظ: لَعَذَّبَهُمُ اللَّهُ إِلَّا أَنْ لَا يَشَاءَ ذَلِكَ.

(٢) رواه الترمذي (٢٤٥٨)، وابن ماجه (٤٢١٧)، وأحمد (٨٠٣٤)، وحسنه ابن عساكر في معجم الشيوخ (٢/٧٩٠)، والسفاريني في شرح الشبهات (٢٦١)، وأحمد شاكر ـ لغيره ـ في تحقيق المسند (٨/١٦٦)، وعند ابن ماجه (٤٢١٧) بلفظ: كُنْ وَرِعًا تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ، وَكُنْ قَنِعًا تَكُنْ أَشْكَرَ النَّاسِ. حسنه البوصيري في مصباح الزجاجة (٤/٢٤٠).

شَقَاوَةِ ابْنِ آدَمَ سَخَطُهُ بِمَا قَضَىٰ اللَّهُ لَهُ[(١)].

بَابٌ: حُبُّ آلِ الْبَيْتِ مِنَ الإِيمَانِ

٢٦ ـ عَنِ الْعَبَّاسِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لاَ يَدْخُلُ قَلْبَ رَجُلٍ الإِيمَانُ حَتَّىٰ يُحِبَّكُمْ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ آذَىٰ عَمِّي فَقَدْ آذَانِي[(٢)].

بَابٌ: التَّوَكُّلُ مِنَ الإِيمَانِ

٢٧ ـ عَنْ عُمَرَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَوَكَّلُونَ عَلَىٰ اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرُزِقْتُمْ كَمَا يُرْزَقُ الطَّيْرُ: تَغْدُو خِمَاصًا، وَتَرُوحُ بِطَانًا[(٣)].

---

(١) رواه الترمذي (٢٢٩٢)، وأحمد (١٤٤٧)، وصححه الحاكم (١/٦٩٩)، والسيوطي في الجامع الصغير كما في التنوير (٩/٥٩٣)، وحسنه المناوي في التيسير (٢/٧٤٠). وزاد أحمد (١٤٤٧): مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ اسْتِخَارَتُهُ اللَّهَ. ذكر المنذري في الترغيب (١/٣٢٩): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وقال الهيثمي في المجمع (٢/٢٨٢): فيه محمد بن أبي حميد، وحديثه مقارب، وهو مع ضعفه يكتب حديثه. وحسنه ابن حجر في الفتح (١١/١٨٧).

(٢) صححه وحسنه الترمذي (٤٠٩٢)، ورواه أحمد (١٧٧٥)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٥/٤٥٢)، وصححه أحمد شاكر في المسند (٢/٣٧٩).

(٣) صححه وحسنه الترمذي (٢٤٩٨)، ورواه ابن ماجه (٤١٦٤)، وأحمد (٢٠٥)، وصححه ابن حبان (٧٣٠)، والحاكم (٤/٣١٨)، وحسنه البغوي في شرح السنة (٧/٣٢٨)، وصححه عبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٨٦٦)، وابن العربي في أحكام القرآن (٢/٤٧١)، والزرقاني في مختصر المقاصد (٨١٩)، والصعدي في النوافح العطرة (٢٧٥). واحتج به أحمد حين سئل ما تقول فِي رجل جلس فِي بيته أَوْ فِي مسجده، وقال: لا أعمل شيئًا حتىٰ يأتيني رزقي؟ فَقَالَ أَحْمَد: هَذَا رجل جهل العلم، أما سمعت قول رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: جَعَلَ اللَّهُ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي. وحديث الآخر فِي ذكر الطير تغدو خماصًا. تلبيس إبليس لابن الجوزي (٢٥٠).

٢٨ ـ عَنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: قال رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْقِلُهَا وَأَتَوَكَّلُ؟ أَوْ أُطْلِقُهَا وَأَتَوَكَّلُ؟ قَالَ: **اعْقِلْهَا وَتَوَكَّلْ**(١).

٢٩ ـ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَنِ اكْتَوَىٰ أَوِ اسْتَرْقَىٰ فَقَدْ بَرِئَ مِنَ التَّوَكُّلِ**(٢).

بَابٌ: الْحَيَاءُ مِنَ الإِيمَانِ

٣٠ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **الْحَيَاءُ مِنَ الإِيمَانِ، وَالإِيمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْبَذَاءُ مِنَ الْجَفَاءِ، وَالْجَفَاءُ فِي النَّارِ**(٣).

٣١ ـ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **الْحَيَاءُ وَالْعِيُّ شُعْبَتَانِ مِنَ الإِيمَانِ، وَالْبَذَاءُ وَالْبَيَانُ شُعْبَتَانِ مِنَ النِّفَاقِ**(٤).

---

(١) رواه الترمذي (٢٦٨٦)، وقال ابن العربي في عارضة الأحوذي (٥/٢٤٠): ورد صحيحًا بقريب من هذا المعنىٰ صحيح. واختاره الضياء (٢٣٨٠). وصححه ابن حبان (٧٣١) من حديث عمرو بن أمية ﷺ، وجوده العراقي في تخريج الإحياء (٤/٣٤٥)، وصححه المناوي في فيض القدير (٢/٧)، والزرقاني في مختصر المقاصد (١١٣)، وجوده العجلوني في كشف الخفاء (٢/١٣٥). واحتج به ابن حجر في الفتح (٣/٣٨٤).

(٢) صححه وحسنه الترمذي (٢١٨١)، ورواه ابن ماجه (٣٤٨٩)، وأحمد (١٧٧١٥)، وابن حبان (٦٠٨٧)، والحاكم، ووافقه الذهبي (٤/٤١٥)، وحسنه البغوي في شرح السنة (٦/٢٥٩)، والنووي في المجموع (٩/٦٣).

(٣) صححه وحسنه الترمذي (٢١٢٧)، ورواه أحمد (١٠١٣٤)، وصححه ابن حبان (٦٠٨)، والحاكم (١/٥٣)، وعبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٨٥٢)، وقال المنذري في الترغيب (٣/٣٤٨): رجاله رجال الصحيح. وصححه الذهبي في الكبائر (٤٧٢)، وقال الهيثمي في المجمع (١/٩٦): رجاله رجال الصحيح.

(٤) حسنه الترمذي (٢١٤٦)، ورواه أحمد (٢١٨٠٨)، وصححه الحاكم (١/٨)، وذكر المنذري في الترغيب (٣/٣٤٨): أنه صحيح أو حسن أو ماقاربهما. وصححه الذهبي في الكبائر (٤٧٢)، وقال المناوي في تخريج المصابيح (٤/٢٢٧)، والملا علي قاري في المرقاة (٧/٣٠١٨): رجاله رجال =

بَابُ الأَمْرِ بِالاسْتِحْيَاءِ مِنَ اللهِ تَعَالَى

٣٢ ـ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **اسْتَحْيُوا مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ**. فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَسْتَحْيِي وَالْحَمْدُ لِلَّهِ! قَالَ: **لَيْسَ ذَاكَ، وَلَكِنَّ الاسْتِحْيَاءَ مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ أَنْ تَحْفَظَ الرَّأْسَ وَمَا وَعَىٰ، وَالْبَطْنَ وَمَا حَوَىٰ، وَلْتَذْكُرِ الْمَوْتَ وَالْبِلَىٰ، وَمَنْ أَرَادَ الآخِرَةَ تَرَكَ زِينَةَ الدُّنْيَا، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدِ اسْتَحْيَا مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ**[(١)].

= الصحيحين. وعند الدارمي (٥٠٩) من حَدِيثِ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: **إِنَّ الْحَيَاءَ، وَالْعَفَافَ، وَالْعِيَّ ـ عِيَّ اللِّسَانِ لَا عِيَّ الْقَلْبِ ـ، وَالْفِقْهَ؛ مِنْ الْإِيمَانِ، وَهُنَّ مِمَّا يَزِدْنَ فِي الْآخِرَةِ وَيُنْقِصْنَ مِنْ الدُّنْيَا، وَمَا يَزِدْنَ فِي الْآخِرَةِ أَكْثَرُ، وَإِنَّ الْبَذَاءَ، وَالْجَفَاءَ، وَالشُّحَّ؛ مِنْ النِّفَاقِ، وَهُنَّ مِمَّا يَزِدْنَ فِي الدُّنْيَا، وَيُنْقِصْنَ فِي الْآخِرَةِ، وَمَا يُنْقِصْنَ فِي الْآخِرَةِ أَكْثَرُ**. صححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٣٨١).

(١) رواه الترمذي (٢٦٢٦)، وأحمد (٣٦٦٢)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣٢٣/٤)، وحسنه النووي في المجموع (١٠٥/٥)، وصححه السيوطي في الجامع الصغير كما في التنوير (٣١٧/٢). وجاء عند أحمد (١٧٩٨٨) من حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ الزُّبَيْدِيِّ ﵁: **أَنَّهُ مَرَّ وَصَاحِبٌ لَهُ بِأَيْمَنَ وَفِئَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ حَلُّوا أُزُرَهُمْ، فَجَعَلُوهَا مَخَارِيقَ يَجْتَلِدُونَ بِهَا وَهُمْ عُرَاةٌ، فَلَمَّا مَرَرْنَا بِهِمْ قَالُوا: إِنَّ هَؤُلَاءِ قِسِّيسُونَ فَدَعُوهُمْ. ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا أَبْصَرُوهُ تَبَدَّدُوا، فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُغْضَبًا حَتَّى دَخَلَ، وَكُنْتُ أَنَا وَرَاءَ الحُجْرَةِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! لَا مِنَ اللَّهِ اسْتَحْيَوْا، وَلَا مِنْ رَسُولِهِ اسْتَتَرُوا! وَأُمُّ أَيْمَنَ ﵂ عِنْدَهُ تَقُولُ: اسْتَغْفِرْ لَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَبِلَأْيٍ مَا اسْتَغْفَرَ لَهُمْ**. جوده ابن رجب في فتح الباري (١٧٠/٢)، وحسنه ابن القطان في أحكام النظر (٩٧)، واختاره الضياء (٢٠٥/٩)، وقال الهيثمي في المجمع (٣٠/٨): إسناده ثقات. وأخرج الطبراني (٥٥٣٩) من حديث سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ الأَزْدِيِّ ﵁: **أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَوْصِنِي. قَالَ: أُوصِيكَ أَنْ تَسْتَحِيَ مِنَ اللَّهِ ﷿ كَمَا تَسْتَحِي مِنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ مِنْ قَوْمِكَ**. رواه الطبراني (٥٥٣٩)، واختاره الضياء (١٠١٦)، وقال الهيثمي في المجمع (٢٨٧/١٠): ورجاله وثقوا علىٰ ضعف في بعضهم. وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٥٤١).

بَابٌ: لاَ يَكُونُ الْحَيَاءُ فِي شَيْءٍ إِلاَّ زَانَهُ

٣٣ ـ عَنْ أَنَسٍ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا كَانَ الْفُحْشُ فِي شَيْءٍ إِلاَّ شَانَهُ، وَمَا كَانَ الْحَيَاءُ فِي شَيْءٍ إِلاَّ زَانَه(١).

بَابٌ: حُسْنُ السَّمْتِ مِنَ الإِيمَانِ

٣٤ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: خَصْلَتَانِ لاَ تَجْتَمِعَانِ فِي مُنَافِقٍ: حُسْنُ سَمْتٍ، وَلاَ فِقْهٌ فِي الدِّينِ(٢).

بَابُ مَا جَاءَ فِي حُلَلِ الإِيمَانِ

٣٥ ـ عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَرَكَ اللِّبَاسَ تَوَاضُعًا لِلَّهِ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ؛ دَعَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ رُءُوسِ الْخَلاَئِقِ، حَتَّىٰ يُخَيِّرَهُ مِنْ أَيِّ حُلَلِ الإِيمَانِ شَاءَ يَلْبَسُهَا(٣).

بَابُ وُجُوبِ الإِخْلاَصِ لِلَّهِ ﷻ

٣٦ ـ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﵁: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ثَلاَثٌ لاَ يُغَلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ: إِخْلاَصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَمُنَاصَحَةُ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَلُزُومُ

---

(١) حسنه الترمذي (٢٠٨٩)، ورواه ابن ماجه (٤١٨٥)، وأحمد (١٢٢٧٨)، وصححه ابن حبان (٥٥١)، وحسنه ابن عبد البر في التمهيد (٢٥٧/٩)، واختاره الضياء (١٦٢١)، وقال المناوي في تخريج المصابيح (٢٥٠/٤): سنده لا غبار عليه، رجاله من أجل أئمة الدين، وأعظم علماء المسلمين. وقال ابن حجر في تخريج المشكاة (٣٨٦/٤): رجاله رجال الصحيح. وصححه السفاريني في شرح الشهاب (١٣٣).

(٢) رواه الترمذي (٢٨٧٩)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٧٨). وهو داخل في عموم إطلاق الحاكم وأبي طاهر السلفي الحكم بالصحة علىٰ الترمذي. وقال ابن القيم في مفتاح دار السعادة (٢٨٤/١): أحرىٰ بهذا الحديث أن يكون حقًا، وإن كان في سنده جهالة.

(٣) حسنه الترمذي (٢٦٤٨)، وأحمد (١٥٢٠٤)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢٠٤/٤)، والسيوطي في الجامع الصغير كما في التنوير (١٧٣/١٠).

جَمَاعَتِهِمْ؛ فَإِنَّ الدَّعْوَةَ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ[(١)].

بَابُ فَضْلِ مَنْ صَدَقَ فِي نِيَّتِهِ

٣٧ ـ عَنْ أَبِي كَبْشَةَ الأَنَّمَارِيِّ رضي الله عنه: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا فَاحْفَظُوهُ: إِنَّمَا الدُّنْيَا لأَرْبَعَةِ نَفَرٍ: عَبْدٍ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالاً وَعِلْمًا، فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ، وَيَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ، وَيَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقًّا، فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ. وَعَبْدٍ رَزَقَهُ اللَّهُ عِلْمًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ مَالاً، فَهُوَ صَادِقُ النِّيَّةِ، يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالاً لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلاَنٍ. فَهُوَ بِنِيَّتِهِ؛ فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ. وَعَبْدٍ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالاً وَلَمْ يَرْزُقْهُ عِلْمًا، فَهُوَ يَخْبِطُ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، لاَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ، وَلاَ يَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ، وَلاَ يَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقًّا، فَهَذَا بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ. وَعَبْدٍ لَمْ يَرْزُقْهُ اللَّهُ مَالاً وَلاَ عِلْمًا، فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالاً لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فُلاَنٍ. فَهُوَ بِنِيَّتِهِ؛ فَوِزْرُهُمَا سَوَاءٌ[(٢)].

بَابُ مَنْ تَعَلَّمَ لِغَيْرِ اللهِ

٣٨ ـ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

---

(١) رواه الترمذي (٢٨٤٩)، وقال ابن الأثير في شرح الشافعي (٥/٥٥٦)، وابن تيمية في الفتاوىٰ (١/١٨): مشهور. وصححه ابن القيم في الفروسية (٢٦٩)، والبوصيري في مصباح الزجاجة (١٠٦٠)، وابن حجر في موافقة الخبر (١/٣٦٤). وأخرجه ابن ماجه (٢٣٠) من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه، وصححه ابن حبان (٦٧)، وقال ابن عبد البر في التمهيد (٢١/٢٧٦): ثابت. وذكر المنذري في الترغيب (١/٨٦): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وأخرجه ابن ماجه أيضًا من حديث جبير بن مطعم (٣٠٥٦) رضي الله عنه، وصححه الحاكم (١/٨٨)، وحسنه الغزي في إتقان ما يحسن (٢/٦٦٧)، والسفاريني في لوائح الأنوار (٢/٣٥٧).

(٢) صححه وحسنه الترمذي (٢٤٧٨)، ورواه أحمد (١٧٥٧٠)، والطبراني في الكبير ٢٢: (٨٦٨)، وذكر المنذري في الترغيب (٢/٥٩): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وصححه ابن القيم في مفتاح دار السعادة (١/٥٣٧)، وابن العراقي في طرح التثريب (٤/٧٢).

مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيُجَارِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ، أَوْ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ، أَوْ يَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ؛ أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ[(١)].

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا لِغَيْرِ اللَّهِ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ[(٢)].

بَابُ مَا يُفْسِدُ النِّيَّةَ

٣٩ ـ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَا ذِئْبَانِ جَائِعَانِ أُرْسِلاَ فِي غَنَمٍ بِأَفْسَدَ لَهَا مِنْ حِرْصِ الْمَرْءِ عَلَىٰ الْمَالِ وَالشَّرَفِ لِدِينِهِ**[(٣)].

---

(١) رواه الترمذي (٢٨٤٥)، والطبراني في الكبير (١٩/١٠٠)، وصححه الحاكم (١/٨٦)، وحسنه السيوطي في الجامع الصغير كما في التنوير (١٠/٣٠٥).
وعند ابن ماجه من حديث جابر رضي الله عنه (٢٥٤) بلفظ: **لَا تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ لِتُبَاهُوا بِهِ الْعُلَمَاءَ، وَلَا لِتُمَارُوا بِهِ السُّفَهَاءَ، وَلَا تَخَيَّرُوا بِهِ الْمَجَالِسَ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ، فَالنَّارُ النَّارُ**. صححه ابن حبان (٧٧)، والحاكم (١/٨٦)، والذهبي في تاريخ الإسلام (١٠/٥٠٩)، والعراقي في تخريج الإحياء (١/١٧٠)، والبوصيري في مصباح الزجاجة (١٠٠).

(٢) حسنه الترمذي (٢٨٤٦)، ورواه ابن ماجه (٢٥٨)، وصححه ابن القطان في الوهم والإيهام (٥/٢١٧)، وجوده العراقي في تخريج الإحياء (١/١٧١)، وقال الصعدي في النوافح العطرة (٣٧٢): رجاله ثقات.

(٣) صحح وحسنه الترمذي (٢٥٣٣)، ورواه الدارمي (٢٧٣٠)، وأحمد (١٥٣٦٧)، وصححه ابن حبان (٣٢٢٨)، وحسنه البغوي في شرح السنة (٧/٢٩٩)، وذكر المنذري في الترغيب (٤/١٦٠): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما.
وأخرجه أبو يعلىٰ كما في المطالب (٣٢٨٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وجوده المنذري في الترغيب (٤/١٦١)، والهيثمي في المجمع (١٠/٢٥٣)، والبوصيري في الإتحاف (٧/٤٢٨). وقد صنف ابن رجب جزءًا في شرحه وقال: روي من وجه آخر عن النبي ﷺ من حديث ابن عمر، وابن عباس، وأبي هريرة، وأسامة بن زيد، وجابر، وأبي سعيد الخدري، وعاصم بن عدي الأنصاري رضي الله عنهم.

بَابٌ: فِي عَمَلِ السِّرِّ

٤٠ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! الرَّجُلُ يَعْمَلُ العَمَلَ فَيُسِرُّهُ، فَإِذَا اطُّلِعَ عَلَيْهِ أَعْجَبَهُ ذَلِكَ؟. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَهُ أَجْرَانِ، أَجْرُ السِّرِّ وَأَجْرُ العَلاَنِيَةِ[١].

بَابُ الإِسْرَاءِ بِالنَّبِيِّ ﷺ

٤١ ـ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِالْبُرَاقِ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ مُلْجَمًا مُسْرَجًا، فَاسْتَصْعَبَ عَلَيْهِ، فَقَالَ جِبْرِيلُ: أَبِمُحَمَّدٍ تَفْعَلُ هَذَا؟ فَمَا رَكِبَكَ أَحَدٌ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ مِنْهُ. قَالَ: فَارْفَضَّ عَرَقًا[٢].

٤٢ ـ عَنْ بُرَيْدَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَىٰ بَيْتِ الْمَقْدِسِ قَالَ جِبْرِيلُ بِإِصْبَعِهِ، فَخَرَقَ بِهِ الْحَجَرَ، وَشَدَّ بِهِ الْبُرَاقَ[٣].

بَابُ إِثْبَاتِ الْحَوْضِ

٤٣ ـ عَنْ سَمُرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوْضًا، وَإِنَّهُمْ يَتَبَاهَوْنَ أَيُّهُمْ أَكْثَرُ وَارِدَةً، وَإِنِّي أَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ وَارِدَةً[٤].

---

(١) رواه الترمذي (٢٥٤٢)، وابن ماجه (٤٢٢٦)، وصححه ابن حبان (٣٧٥)، وابن جرير في مسند عمر (٢/٨٠٧)، ورواه الطبراني في الأوسط (٤٧٠٢)، وجوده ابن مفلح في الآداب الشرعية (١/١٥٧)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٩٣): رجاله ثقات. ورواه الطبراني في الكبير ١٧: (٧٢٣) من حَدِيث أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه. وقَالَ الهيثمي في المجمع (٢/٢٧٣): فيه أحمد ابن أسد وقد ذكره ابن حبان في الثقات وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٢) حسنه الترمذي (٣٣٩٧)، ورواه أحمد (١٢٢٦١)، وصححه ابن حبان (٤٦)، واختاره الضياء (٢٠٥٩)، والمناوي في تخريج المصابيح (٥/٢٢٣).

(٣) حسنه الترمذي (٣٣٩٨)، وصححه ابن حبان (٤٧)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢/٣٦٠)، وقال المناوي في تخريج المصابيح (٥/٢٢٤): رجاله موثوقون.

(٤) حسنه الترمذي (٢٦١١)، ورواه الطبراني في الكبير (٧/٢١٢)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٦٦): فيه مروان بن جعفر، وثقه ابن أبي حاتم، =

٤٤ ـ عَنْ ثَوْبَانَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَوَّلُ النَّاسِ وُرُودًا عَلَىٰ الْحَوْضِ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ، الشُّعْثُ رُءُوسًا، الدُّنْسُ ثِيَابًا، الَّذِينَ لاَ يَنْكِحُونَ الْمُتَنَعِّمَاتِ، وَلاَ تُفْتَحُ لَهُمُ السُّدَدُ[(١)].

بَابُ مَنْ يَرِدُ الْحَوْضَ وَمَنْ لا يَرِدُ

٤٥ ـ عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُعِيذُكَ بِاللَّهِ يَا كَعْبُ بْنَ عُجْرَةَ مِنْ أُمَرَاءَ يَكُونُونَ مِنْ بَعْدِي، فَمَنْ غَشِيَ أَبْوَابَهُمْ فَصَدَّقَهُمْ فِي كَذِبِهِمْ، وَأَعَانَهُمْ عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ؛ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ، وَلاَ يَرِدُ عَلَيَّ الْحَوْضَ، وَمَنْ غَشِيَ أَبْوَابَهُمْ ـ أَوْ لَمْ يَغْشَ ـ فَلَمْ يُصَدِّقْهُمْ فِي كَذِبِهِمْ، وَلَمْ يُعِنْهُمْ عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ؛ فَهُوَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، وَسَيَرِدُ عَلَيَّ الْحَوْضَ. يَا كَعْبُ بْنَ عُجْرَةَ، إِنَّهُ لاَ يَرْبُو لَحْمٌ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ إِلاَّ كَانَتِ النَّارُ أَوْلَىٰ بِهِ[(٢)].

= وبقية رجاله ثقات. وهو داخل في عموم إطلاق الحاكم وأبي طاهر السلفي الحكم بالصحة علىٰ الترمذي. والحديث روي مرسلاً عن الحسن. صححه العراقي في تخريج الإحياء (٥/٢٩٢)، وابن كثير في النهاية (١/٣٧١)، وابن حجر في الفتح (١١/٤٧٥)، والعيني في عمدة القاري (٢٣/٢٠٩). وأخرج الطبراني في الكبير (١٨/٦٣٢) من حديث الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَتَزْدَحِمَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةُ عَلَىٰ الْحَوْضِ ازْدِحَامَ إِبِلٍ وَرَدَتْ لِخَمْسٍ. صححه ابن حبان (٧٢٣٩)، وحسنه الهيثمي في المجمع (١٠/٣٦٨).

(١) رواه الترمذي (٢٦١٢)، ورواه أحمد (٢١٨٦١)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤/٢٠٤)، وحسنه البزار في مسنده (٤١٦٨)، وذكر المنذري في الترغيب (٤/١٣٦): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وجوده ابن كثير في النهاية (١/٣٤٥)، وقال الهيثمي (١٠/٢٦٣): رجاله رجال الصحيح. وصححه السيوطي في الجامع الصغير كما في التنوير (٣/٣١٦)، وزاد الطبراني في الكبير (٢/١٠٠): الَّذِينَ يُعْطُونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْهِمْ، وَلا يُعْطَوْنَ الَّذِي لَهُمْ. قال ابن كثير في النهاية (١/٣٤٥): طريق جيدة.

(٢) حسنه الترمذي (٦١٨ ـ ٦١٩ ـ ٢٤٠٩ ـ ٢٤١٠ ـ ٢٤١١)، واجتباه النسائي =

بَابُ إِثْبَاتِ الصِّرَاطِ وَالْمِيزَانِ

٤٦ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَشْفَعَ لِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقَالَ: **أَنَا فَاعِلٌ**. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيْنَ أَطْلُبُكَ؟ قَالَ: **اطْلُبْنِي أَوَّلَ مَا تَطْلُبُنِي عَلَى الصِّرَاطِ**. قَالَ: قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَلْقَكَ عَلَى الصِّرَاطِ؟ قَالَ: **فَاطْلُبْنِي عِنْدَ الْمِيزَانِ**. قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَلْقَكَ عِنْدَ الْمِيزَانِ؟ قَالَ: **فَاطْلُبْنِي عِنْدَ الْحَوْضِ، فَإِنِّي لاَ أُخْطِئُ هَذِهِ الثَّلاَثَ الْمَوَاطِنَ**(١).

بَابُ إِثْبَاتِ شَفَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ

٤٧ ـ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَتَانِي آتٍ مِنْ عِنْدِ رَبِّي، فَخَيَّرَنِي بَيْنَ أَنْ يُدْخِلَ نِصْفَ أُمَّتِي الْجَنَّةَ وَبَيْنَ الشَّفَاعَةِ، فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ، وَهِيَ لِمَنْ مَاتَ لاَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا**(٢).

= (٤٢٤٥)، ورواه أحمد (١٧٦٦٠)، وصححه ابن حبان (٢٨٢)، والحاكم (١/٧٨)، وعبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٤٩٥)، وابن حجر في الأمالي المطلقة (٢١٥)، والشوكاني في الفتح الرباني (٩/٤٦٧١). وعند أحمد (١٤٠٣٢) من حديث جابر ﷺ مرفوعًا: **أَعَاذَكَ اللَّهُ مِنْ إِمَارَةِ السُّفَهَاءِ. قَالَ: وَمَا إِمَارَةُ السُّفَهَاءِ؟ قَالَ: أُمَرَاءُ يَكُونُونَ بَعْدِي لَا يَقْتَدُونَ بِهَدْيِي، وَلَا يَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِي**. صححه ابن حبان (٤٥١٤)، والحاكم (١/٧٩)، وقال المنذري في الترغيب (٣/٢٠٣): رواته محتج بهم في الصحيح. وصححه الدمياطي في المتجر الرابح (٣٢١)، وقال الهيثمي في المجمع (٥/٢٥٠): رواته محتج بهم في الصحيح. وصححه ابن حجر في الأمالي المطلقة (٢١٣).

(١) حسنه الترمذي (٢٦٠٢)، ورواه أحمد (١٢٤١٤)، واختاره الضياء (٢٤١٠)، وذكر المنذري في الترغيب (٤/٣١٦): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وقال المناوي في تخريج المصابيح (٤٨): رجاله موثوقون.

(٢) رواه الترمذي (٢٦٠٩)، وابن ماجه (٤٣١٧)، وأحمد (٢٣٤٥٦)، وصححه ابن حبان (٧٢٠٧)، والحاكم ووافقه الذهبي (١/١٥)، وابن خزيمة في التوحيد (٢/٦٤١)، وابن منده في الإيمان (٣٥٢) وقال المناوي في تخريج المصابيح (٥/٥٠): رجال إسناده ثقات. وروىٰ أحمد (١٥٧٨٢) من حديث رفاعة الجهني ﷺ بنحوه، وفيه: **وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ لاَ يَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ تَبوءُوا** =

بَابُ قَدْرِ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ

٤٨ ـ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﵁، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَعَدَنِي رَبِّي أَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ أَلْفًا لاَ حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلاَ عَذَابَ، مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفًا، وَثَلاَثُ حَثَيَاتٍ مِنْ حَثَيَاتِهِ[1].

= أَنْتُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِكُمْ وَأَزْوَاجِكُمْ وَذُرِّيَّاتِكُمْ مَسَاكِنَ فِي الْجَنَّةِ. صححه ابن حبان (٢١٢)، وذكر الدارقطني في الإلزامات (٨٨): أنه يلزم البخاري ومسلمًا إخراجه. وقال الهيثمي في المجمع (٤١١/١٠): رجاله رجال الصحيح. وصححه البوصيري في الإتحاف (٧٨٨٧). وعند أبي يعلىٰ من حديث أنس ﵁ مرفوعًا: سَأَلْتُ رَبِّي لِللاَّهِينَ مِنْ ذُرِّيَّةِ الْبَشَرِ أَنْ لاَ يُعَذِّبَهُمْ. حسنه ابن حجر في الفتح (٢٩٠/٣)، والعيني في عمدة القاري (٣٠٥/٨)، صححه السيوطي في الخصائص الكبرىٰ (٢٢٣/٢). وعند مسدد كما في المطالب (٢١٥٧) عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَا تَنَالُهُمَا شَفَاعَتِي، وَلَنْ تَنَالَهُمَا شَفَاعَتِي ـ أَوْ: لَنْ أَشْفَعَ لَهُمَا ـ: أَمِيرٌ ظَلُومٌ غَشُومٌ عَسُوفٌ، وَكُلُّ غَالٍ مَارِقٍ. وقال المنذري في الترغيب (١٩٦/٣)، والهيثمي في المجمع (٢٣٨/٥): رجاله ثقات. ورواه أبو يعلىٰ كما في المطالب (٢١٥٨) من حديث معقل بن يسار ﵁ بنحوه. جوده السيوطي في البدور السافرة (٢٦٩)، وقال الهيتمي في الزواجر (١١٧/٢): رجاله ثقات. رواه أحمد (٢٨٠٥٣) من حديث أُمِّ حَبِيبَةَ ﵄ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ مَا تَلْقَىٰ أُمَّتِي بَعْدِي، وَسَفْكَ بَعْضِهِمْ دِمَاءَ بَعْضٍ، وَسَبَقَ ذَلِكَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَىٰ كَمَا سَبَقَ فِي الأُمَمِ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يُوَلِّيَنِي شَفَاعَةً يَوْمَ القِيَامَةِ فِيهِمْ؛ فَفَعَلَ. صححه الحاكم ووافقه الذهبي (٦٨/١)، وقال ابن الوزير في العواصم (٦٤/٨): رجاله رجال الصحيح. وذكر المنذري في الترغيب (٣١٩/٤): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٤٤٠).

(١) حسنه الترمذي (٢٦٠٦)، ورواه ابن ماجه (٤٢٨٦)، وأحمد (٢١٧٩٩)، وصححه ابن حبان (٧٢٤٦)، وقال المنذري في الترغيب (٣١١/٤): رواته محتج بهم في الصحيح. وقواه الذهبي في السير (٤٦٠/١٦)، وابن كثير في التفسير (٨٢/٢)، وقال الهيثمي في المجمع (٣٦٥/١٠): رواته محتج بهم في الصحيح. وصححه السفاريني في لوائح الأنوار (١٥٦/٢). ورواه =

بَابُ إِثْبَاتِ شَفَاعَةِ الْمُؤْمِنِينَ

٤٩ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْجَذْعَاءِ ﵁، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَكْثَرُ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ**. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سِوَاكَ؟ قَالَ: **سِوَايَ**[1].

بَابٌ فِي بَعْثِ النَّارِ

٥٠ ـ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ﵄، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْثِ النَّارِ،

= أحمد (٨٤٩٢) من حديث أبي هريرة ﵁ بنحوه بدون الحثيات. صححه ابن منده في الإيمان (٣٦٥)، وجوده ابن حجر في الفتح (١١/٤١٨) وقال: هذه الطرق يقوي بعضها بعضًا. وأخرج أحمد (١٢٨٩٢) من حديث أَنَس ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنَّ اللَّهَ ﷻ وَعَدَنِي أَنْ يُدْخِلَ الجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي أَرْبَعَمِائَةِ أَلْفٍ**. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﵁: زِدْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: **وَهَكَذَا**. وَجَمَعَ كَفَّهُ، قَالَ: زِدْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: **وَهَكَذَا**. فَقَالَ عُمَرُ ﵁: حَسْبُكَ يَا أَبَا بَكْرٍ! فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﵁: دَعْنِي يَا عُمَرُ! مَا عَلَيْكَ أَنْ يُدْخِلَنَا اللَّهُ ﷿ الجَنَّةَ كُلَّنَا. فَقَالَ عُمَرُ ﵁: إِنَّ اللَّهَ ﷻ إِنْ شَاءَ أَدْخَلَ خَلْقَهُ الجَنَّةَ بِكَفٍّ وَاحِدٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **صَدَقَ عُمَرُ**. واختاره الضياء (٢٧٠٣)، وجوّده ابن حجر في الفتح (١١/٤١٩).

(١) صححه وحسنه الترمذي (٢٦٠٧)، ورواه ابن ماجه (٤٣١٦)، والدارمي (٢٨٠٨)، وأحمد (١٥٤٣٠)، وصححه ابن حبان (٧٣٧٧)، والحاكم ووافقه الذهبي (١/٧٠)، وابن خزيمة في التوحيد (٢/٧٤٠)، وذكر الدارقطني في الإلزامات (١٠٥): أنه يلزم البخاري ومسلمًا إخراجه. وذكر المنذري في الترغيب (٤/٣٢٧): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. واختاره الضياء (٣٠٠٦). وأخرج ابن ماجه بنحوه من حديث الحارث بن أُقَيْش ﵁ (٤٣٢٣) وفيه: **وَإِنَّ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَعْظُمُ لِلنَّارِ حَتَّىٰ يَكُونَ أَحَدَ زَوَايَاهَا**. صححه الحاكم (١/١٤٢) ووافقه الذهبي، وجوده المنذري في الترغيب (٤/٣٥٥)، وصححه ابن حجر الهيتمي في الزواجر (٢/٢٥٤). ورواه أحمد (٢١٧١١) أيضًا من حديث أبي أمامة ﵁. جوده المنذري في الترغيب (٤/٣٢٨)، وقال البوصيري في الإتحاف (٨/١٩٩): رواته ثقات. وحسنه ابن حجر في موافقة الخبر (٢/٣٢٦)، وصححه السيوطي في البدور السافرة (٢٧٢).

قَالَ: اعْمَلُوا وَأَبْشِرُوا، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! إِنَّكُمْ لَمَعَ خَلِيقَتَيْنِ مَا كَانَتَا مَعَ شَيْءٍ إِلاَّ كَثَّرَتَاهُ: يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ، وَمَنْ مَاتَ مِنْ بَنِي آدَمَ وَبَنِي إِبْلِيسَ. قَالَ:-فَسُرِّيَ عَنِ الْقَوْمِ بَعْضُ الَّذِي يَجِدُونَ[1].

بَابُ ذَمِّ الشِّرْكِ

٥١ ـ عَنِ الْحَارِثِ الأَشْعَرِيِّ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَ يَحْيَىٰ بْنَ زَكَرِيَّا بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ يَعْمَلَ بِهَا، وَيَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهَا، وَإِنَّهُ كَادَ أَنْ يُبْطِئَ بِهَا، فَقَالَ عِيسَىٰ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَكَ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ لِتَعْمَلَ بِهَا وَتَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهَا، فَإِمَّا أَنْ تَأْمُرَهُمْ، وَإِمَّا أَنْ آمُرَهُمْ! فَقَالَ يَحْيَىٰ: أَخْشَىٰ إِنْ سَبَقْتَنِي بِهَا أَنْ يُخْسَفَ بِي أَوْ أُعَذَّبَ! فَجَمَعَ النَّاسَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَامْتَلأَ الْمَسْجِدُ، وَتَعَدَّوْا عَلَىٰ الشُّرَفِ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ أَعْمَلَ بِهِنَّ وَآمُرَكُمْ أَنْ تَعْمَلُوا بِهِنَّ: أَوَّلُهُنَّ: أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا. وَإِنَّ مَثَلَ مَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اشْتَرَىٰ عَبْدًا مِنْ خَالِصِ مَالِهِ بِذَهَبٍ أَوْ وَرِقٍ، فَقَالَ: هَذِهِ دَارِي، وَهَذَا عَمَلِي، فَاعْمَلْ وَأَدِّ إِلَيَّ، فَكَانَ يَعْمَلُ وَيُؤَدِّي إِلَىٰ غَيْرِ سَيِّدِهِ! فَأَيُّكُمْ يَرْضَىٰ أَنْ يَكُونَ عَبْدُهُ كَذَلِكَ؟ وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَكُمْ بِالصَّلاَةِ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ فَلاَ تَلْتَفِتُوا؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَنْصِبُ وَجْهَهُ لِوَجْهِ عَبْدِهِ فِي صَلاَتِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ. وَآمُرُكُمْ بِالصِّيَامِ، فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ فِي عِصَابَةٍ مَعَهُ صُرَّةٌ فِيهَا مِسْكٌ، فَكُلُّهُمْ يَعْجَبُ، أَوْ: يُعْجِبُهُ رِيحُهَا، وَإِنَّ رِيحَ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. وَآمُرُكُمْ بِالصَّدَقَةِ؛ فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَسَرَهُ الْعَدُوُّ فَأَوْثَقُوا يَدَهُ إِلَىٰ عُنُقِهِ، وَقَدَّمُوهُ

---

(١) صححه وحسنه الترمذي (٣١٧٠ ـ ٣٤٤٠ ـ ٣٤٤١)، والحاكم (٤/٥٦٧)، ورواه الطبراني في الكبير ١٨: (٣٠٦)، وصححه ابن جرير في تفسيره (١٠١١٤٤). وأخرجه ابن حبان (٧٣٥٤) من حديث أنس بن مالك ﷺ. وصححه البوصيري في الإتحاف (٨/٢١٩)، وأصله متفق عليه من حديث أبي سعيد ﷺ.

لِيَضْرِبُوا عُنُقَهُ، فَقَالَ: أَنَا أَفْدِيهِ مِنْكُمْ بِالْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ! فَفَدَىٰ نَفْسَهُ مِنْهُمْ. وَآمُرُكُمْ أَنْ تَذْكُرُوا اللَّهَ؛ فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ خَرَجَ الْعَدُوُّ فِي أَثَرِهِ سِرَاعًا، حَتَّىٰ إِذَا أَتَىٰ عَلَىٰ حِصْنٍ حَصِينٍ فَأَحْرَزَ نَفْسَهُ مِنْهُمْ، كَذَلِكَ الْعَبْدُ لاَ يُحْرِزُ نَفْسَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ إِلاَّ بِذِكْرِ اللَّهِ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَأَنَا آمُرُكُمْ بِخَمْسٍ اللَّهُ أَمَرَنِي بِهِنَّ: السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ، وَالْجِهَادُ، وَالْهِجْرَةُ، وَالْجَمَاعَةُ؛ فَإِنَّهُ مَنِ ادَّعَىٰ دَعْوَىٰ الْجَاهِلِيَّةِ فَإِنَّهُ مِنْ جُثَا جَهَنَّمَ. فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ صَلَّىٰ وَصَامَ؟ قَالَ: وَإِنْ صَلَّىٰ وَصَامَ، فَادْعُوا بِدَعْوَىٰ اللَّهِ الَّذِي سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ عِبَادَ اللَّهِ[1].

بَابُ عِظَمِ الشِّرْكِ

٥٢ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **تَخْرُجُ عُنُقٌ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَهَا عَيْنَانِ تُبْصِرَانِ، وَأُذُنَانِ تَسْمَعَانِ، وَلِسَانٌ يَنْطِقُ، يَقُولُ: إِنِّي وُكِّلْتُ بِثَلاَثَةٍ: بِكُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ، وَبِكُلِّ مَنْ دَعَا مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ، وَبِالْمُصَوِّرِينَ**[2].

---

(١) صحيح وحسنه الترمذي (٣٠٧٩ ـ ٣٠٨٠)، ورواه أحمد (١٦٧١٨)، وصححه ابن خزيمة (٤٦٦)، وابن حبان (٦٢٣٣)، والحاكم (١/٢٣٦)، وذكر الدارقطني في الإلزامات (١٠٠): أنه يلزمه مسلمًا إخراجه. وحسنه البغوي في شرح السنة (٥/٣٠٤)، وصححه ابن العربي في عارضة الأحوذي (٦/٨)، وذكر المنذري في الترغيب (١/٢٥٣): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وحسنه ابن كثير في التفسير (١/٨٧)، وذكر ابن الملقن في تحفة المحتاج (١/٣٦١): أنه صحيح أو حسن. وصححه العراقي في المستخرج علىٰ المستدرك (٨٩). وفي حديث حُذَيْفَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا قَامَ يُصَلِّي أَقْبَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ، حَتَّىٰ يَنْقَلِبَ أَوْ يُحْدِثَ حَدَثَ سُوءٍ. رواه ابن ماجه (١٠٢٣)، وصححه ابن خزيمة (٨٨١)، وابن القيم في مختصر الصواعق المرسلة (٤١٩)، ومغلطاي في شرح ابن ماجه (٣/٦٥٤)، والبوصيري في مصباح الزجاجة (١/١٢٤).

(٢) صحيح وحسنه الترمذي (٢٧٥٤)، ورواه أحمد (٨٢٢٥)، وذكر المنذري في الترغيب (٤/٩٤): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وصححه أحمد =



= شاكر في تحقيق المسند (١٦/١٨٤). وعند أحمد (١٠٩٦١) من حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﵁: **وَبِمَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ، فَيَنْطَوِي عَلَيْهِمْ، فَيَقْذِفُهُمْ فِي غَمَرَاتِ جَهَنَّمَ**. بَدَلَ: **وَبِالْمُصَوِّرِينَ**. حسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٦٩٩)، وقال السفاريني في كشف اللثام (٦/٩٤): رواته رواة الصحيح. ورواه أيضًا من حديث عائشة ﵂ (٢٤٢٧١): **بِمَنْ لَا يُؤْمِنُ بِيَوْمِ الحِسَابِ**. بدل: **وَبِالْمُصَوِّرِينَ**. وفيه ابن لهيعة لكن الراوي عنه، يحي بن إسحاق، وهو ممن روىٰ عنه قبل احتراق كتبه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

كِتَابُ الطَّهَارَةِ

بَابُ التَّسْمِيَةِ فِي دُخُولِ الْخَلاَءِ

٥٣ ـ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَتْرُ مَا بَيْنَ أَعْيُنِ الْجِنِّ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ إِذَا دَخَلَ أَحَدُهُمُ الْخَلاَءَ أَنْ يَقُولَ: بِسْمِ اللَّهِ[١].

بَابُ مَنْ كَرِهَ الْبَوْلَ قَائِمًا

٥٤ ـ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: مَنْ حَدَّثَكُمْ أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ يَبُولُ قَائِمًا فَلاَ تُصَدِّقُوهُ، مَا كَانَ يَبُولُ إِلاَّ قَاعِدًا[٢].

بَابُ الْغُرَّةِ وَالتَّحْجِيلِ فِي الْوُضُوءِ

٥٥ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرٌّ مِنَ السُّجُودِ، مُحَجَّلُونَ مِنَ الْوُضُوءِ[٣].

(١) رواه الترمذي (٦١٢)، وابن ماجه (٢٩٧)، وصححه مغلطاي في شرح ابن ماجه (١/٩٣)، وحسنه ابن حجر في نتائج الأفكار (١/١٩٧)، وصححه العيني في عمدة القاري (٢/٤١٤)، والمناوي في التيسير (٢/١١٠)، والسيوطي في الجامع الصغير كما في التنوير (٦/٣٨٤)، والمباركفوري في مرعاة المفاتيح (٢/٦٥). وأخرج الطبراني في الأوسط (٣٥٦) من حديث أنس رضي الله عنه: إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْخَلاَءَ فَلْيَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ. صححه ابن حجر في الفتح (١/٢٩٤)، والعيني في عمدة القاري (٢/٤١٣)، والسفاريني في شرح ثلاثيات المسند (١/٣٦٠).

(٢) رواه الترمذي (١٢) وقال: هذا أحسن شيء في الباب وأصح. واجتباه النسائي (٢٩)، ورواه ابن ماجه (٣٠٧)، وأحمد (٢٥٠٦٧)، وصححه ابن حبان (١٤٣٠)، والعيني في نخب الأفكار (١٣/٣٨٤)، وجوده ابن الملقن في البدر المنير (٤/٤٢١)، والنووي في شرح مسلم (٣/١٦٦)، وعند أحمد (٢٤٥٢٣) بلفظ: مَا بَالَ رَسُولُ اللَّهِ قَائِمًا مُنْذُ أُنْزِلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ. صححها الحاكم (١/١٨١)، والعيني في نخب الأفكار (١٣/٣٧٨).

(٣) صححه الترمذي وحسنه (٦١٣)، ورواه أحمد (١٧٧٤٠)، واختاره الضياء =

بَابُ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ

٥٦ ـ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ ﵁، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا سَفْرًا أَنْ لاَ نَنْزِعَ خِفَافَنَا ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهِنَّ إِلاَّ مِنْ جَنَابَةٍ، وَلَكِنْ مِنْ غَائِطٍ وَبَوْلٍ وَنَوْمٍ(١).

بَابُ الأَخْذِ مِنَ الشَّارِبِ

٥٧ ـ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ﵁: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ شَارِبِهِ فَلَيْسَ مِنَّا(٢).

= (٢٩٨٧)، وهو داخل في عموم إطلاق الحاكم وأبي طاهر السلفي الحكم بالصحة علىٰ الترمذي. وأخرج أحمد (٢٢١٥١) من حديث أَبِي ذَرٍّ أَوَ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﵄: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنِّي لأَعْرِفُ أُمَّتِي يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ بَيْنِ الأُمَمِ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ تَعْرِفُ أُمَّتَكَ؟ قَالَ: أَعْرِفُهُمْ يُؤْتَوْنَ كُتُبَهُمْ بِأَيْمَانِهِمْ، وَأَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ، وَأَعْرِفُهُمْ بِنُورِهِمْ، يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ. صححه الحاكم (٢/٥٢٠)، والسيوطي في الخصائص الكبرىٰ (٢/٢٢٧)، والحديث إسناده حسن بطرقه.

(١) صححه الترمذي وحسنه ونقل عن البخاري أنه قال: أحسن شيء في هذا الباب (٩٦)، واجتباه النسائي (١٢٦)، ورواه ابن ماجه (٤٧٨)، وأحمد (١٧٦٢٨)، وصححه الشافعي كما في الفتح (١/٤١٠)، وابن خزيمة (١٧)، وابن حبان (١٣٢١)، وانتقاه ابن الجارود (٤)، وصححه الخطابي في معالم السنن (١/٦٠)، وقال البيهقي في السنن الكبرىٰ (١/٢٧٦): أصح ما روي في التوقيت في المسح علىٰ الخفين. واختاره الضياء (٢٤٨٢)، وصححه النووي في المجموع (١/٤٧٩)، وذكر ابن دقيق في الإلمام (١/٧٧): أنه صححه علىٰ طريقة بعض أهل الحديث. وصححه ابن الملقن في البدر (٣/٩)، وابن حجر في الفتح (١/٣٧٠)، والعيني في نخب الأفكار (٢/١٦١). وأخرج ابن ماجه (٤٦٨) من حديث عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﵁: أَنَّهُ قَدِمَ عَلَىٰ عُمَرَ ﵁ مِنْ مِصْرَ، فَقَالَ: مُنْذُ كَمْ لَمْ تَنْزِعْ خُفَّيْكَ؟ قَالَ: مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَىٰ الْجُمُعَةِ. قَالَ: أَصَبْتَ السُّنَّةَ. صححه البوصيري في مصباح الزجاجة (١/٦٧)، وحسنه العظيم آبادي في عون المعبود (١/٢١٧).

(٢) صححه وحسنه الترمذي (٢٩٦٥ ـ ٢٩٦٦)، واجتباه النسائي (١٣)، ورواه =



= أحمد (١٨٧٧٧)، وصححه ابن حبان (٥٤٧٧)، وعبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (١٥٠)، وقال العراقي في طرح التثريب (٢/٨٢): ثابت. وقال ابن حجر في الفتح (١٠/٣٤٩)، والغزي في إتقان ما يحسن (٢/٦٢٥)، والعجلوني في كشف الخفاء (٢/٤١٢): إسناده قوي. وأخرج أحمد (٢٢٧١٤) من حديث أبي أمامة ﵁، قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَهْلَ الكِتَابِ يَقُصُّونَ عَثَانِينَهُمْ وَيُوَفِّرُونَ سِبَالَهُمْ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **قُصُّوا سِبَالَكُمْ، وَوَفِّرُوا عَثَانِينَكُمْ، وَخَالِفُوا أَهْلَ الكِتَابِ**. إسناده صحيح، ورجاله ثقات.

كِتَابُ الصَّلَاةِ

بَابٌ: تَرْكُ الصَّلاةِ كُفْرٌ

٥٨ ـ عَن بُرَيْدَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ؛ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ**[(١)].

بَابُ فَضْلِ الصَّلَاةِ

٥٩ ـ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَقَالَ: **اتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ، وَصَلُّوا خَمْسَكُمْ، وَصُومُوا شَهْرَكُمْ، وَأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ، وَأَطِيعُوا ذَا أَمْرِكُمْ، تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ**. قَالَ أَبُو أُمَامَةَ: سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا ابْنُ ثَلَاثِينَ سَنَةً[(٢)].

بَابُ كَرَاهِيَةِ تَعْجِيلِ الظُّهْرِ وَقْتَ شِدَّةِ الْحَرِّ

٦٠ ـ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ تَعْجِيلاً لِلظُّهْرِ مِنْكُمْ، وَأَنْتُمْ أَشَدُّ تَعْجِيلاً لِلْعَصْرِ مِنْهُ[(٣)].

---

(١) صحيح وحسنه الترمذي (٢٨٠٩)، واجتباه النسائي (٤٧٠)، ورواه ابن ماجه (١٠٧٩)، وأحمد (٢٢٤٢٧)، وصححه ابن حبان (١٤٥٤)، والحاكم وقال: لا تعرف له علة بوجه من الوجوه. ووافقه الذهبي (١/٦)، وصححه ابن العربي في العواصم (٢٦٢)، وذكر المنذري في الترغيب (١/٢٦٠): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وصححه ابن تيمية في شرح العمدة (الصلاة ٧٤)، وابن القيم في الصلاة (٣٣)، وذكر ابن الملقن في تحفة المحتاج (١/٥٧٥): أنه صحيح أو حسن. وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (١/٢٨٤)، وصححه السخاوي في الأجوبة المرضية (٢/٨١٨).

(٢) صحيح وحسنه الترمذي (٦٢٠)، ورواه أحمد (٢١٦٥٦)، وصححه ابن حبان (٤٥٦٣)، والحاكم وقال: علىٰ شرط مسلم، ولا نعرف له علة. ووافقه الذهبي (١/٨)، وحسنه البغوي في شرح السنة (١/٦٨).

(٣) رواه الترمذي (١٦١)، وأحمد (٢٥٩٣٨)، وصححه ابن العربي في عارضة =

بَابٌ: مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ

٦١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ[1].

بَابُ فَضْلِ التَّكْبِيرَةِ الأُولَى

٦٢ ـ عَنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّىٰ لِلَّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا فِي جَمَاعَةٍ يُدْرِكُ التَّكْبِيرَةَ الأُولَىٰ كُتِبَتْ لَهُ بَرَاءَتَانِ: بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ، وَبَرَاءَةٌ مِنَ النِّفَاقِ[2].

= الأحوذي (١/٢٣١)، وهو داخل في عموم إطلاق الحاكم وأبي طاهر السلفي الحكم بالصحة علىٰ الترمذي. قال الترمذي: وهو الذي اختاره أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم. وقال ابن قدامة في المغني (٢/٣٥): لا نعلم في استحباب تعجيل الظهر في غير الحر والغيم خلافاً.

(١) صححه وحسنه الترمذي ونقل عن البخاري أن حديث المقبري عن أبي هريرة ﷺ أقوىٰ وأصح (٣٤٢ ـ ٣٤٣ ـ ٣٤٤)، ورواه ابن ماجه (١٠١١)، وصححه ابن العربي في عارضة الأحوذي (١/٣٧٢)، وعبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٢٢٤)، وذكر ابن دقيق العيد في الإلمام (١/١٥٠): أنه صحيح علىٰ طريقة بعض أهل الحديث. وقال ابن تيمية في الفتاوىٰ (٩/٢١٦): ثابت. وذكر ابن رجب في الفتح (٢/٢٩٠): أنه أقوىٰ ما ورد مسندًا. وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (١/٣٣٥)، وصححه الشوكاني في نيل الأوطار (٢/١٧٩)، وأحمد شاكر في شرح الترمذي (٢/١٧٣)، وأخرجه الحاكم (١/٢٠٥) من حديث ابن عمر ﷺ وصححه.

(٢) رواه الترمذي (٢٣٨)، وأحمد (١٢١٧٣)، وقال المنذري في الترغيب (١/٢٠١): رواته ثقات. وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٢/١٥). وهو داخل في عموم إطلاق الحاكم وأبي طاهر السلفي الحكم بالصحة علىٰ الترمذي. وعند أحمد (١٢١٧٣) بلفظ: **مَنْ صَلَّىٰ فِي مَسْجِدِي أَرْبَعِينَ صَلَاةً لَا يَفُوتُهُ صَلَاةٌ كُتِبَتْ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ، وَنَجَاةٌ مِنَ الْعَذَابِ، وَبَرِئَ مِنَ النِّفَاقِ**. قال المنذري في الترغيب (٢/٢٠٤): رواته رواة الصحيح. وقال الدمياطي في المتجر الرابح (٥١)، والهيثمي في المجمع (٤/١١): رجاله ثقات.

بَابُ فَضْلِ صَلاَةِ الْفَجْرِ وَالْقُعُودِ بَعْدَهَا

٦٣ ـ عَنْ أَنَسٍ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَلَّىٰ الْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ، ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهُ حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ؛ كَانَتْ لَهُ كَأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ تَامَّةٍ تَامَّةٍ تَامَّةٍ(١).

بَابٌ: لاَ يُقْنَتُ فِي الْفَجْرِ

٦٤ ـ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لأَبِي: يَا أَبَتِ، إِنَّكَ قَدْ صَلَّيْتَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﵃ هَاهُنَا بِالْكُوفَةِ قَرِيبًا مِنْ خَمْسِ سِنِينَ، أَكَانُوا يَقْنُتُونَ؟ قَالَ: أَيْ بُنَيَّ، مُحْدَثٌ!(٢).

بَابُ الذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلاَةِ

٦٥ ـ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ﵁، قَالَ: رَأَىٰ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فِي الْمَنَامِ

---

(١) حسنه الترمذي (٥٩٣)، وذكر المنذري في الترغيب (١/٢٢٠): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (١/٤٣٤)، وابن باز في فتاوىٰ نور علىٰ الدرب (١٠/٤٣٧). وأخرجه الطبراني في الكبير (٧٧٤١) من حديث أبي أمامة ﵁. جوده المنذري في الترغيب (١/٢٢١)، والدمياطي في المتجر الرابح (٦٢)، والهيثمي في المجمع (١٠/١٠٧). وعند أحمد (١٢٥١) من حديث علي بن أبي طالب ﵁: مَنْ صَلَّىٰ الْفَجْرَ، ثُمَّ جَلَسَ فِي مُصَلاهُ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلائِكَةُ، وَصَلاتُهُمْ عَلَيْهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ. حسنه ابن المديني كما في فتح الباري لابن رجب (٦/٤٤)، وصححه ابن حجر في مختصر البزار (٢/٤١٢)، وحسنه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٢/٣٠٦).

(٢) صححه وحسنه الترمذي (٤٠٤ ـ ٤٠٥)، واجتباه النسائي (١٠٩٢)، ورواه ابن ماجه (١٢٤١)، وأحمد (١٥٤٤٩)، وابن حبان (١٩٨٩)، واختاره الضياء (٢٥٦١)، وصححه ابن حجر في نتائج الأفكار (٢/١٤٢)، وصححه العيني في نخب الأفكار (٤/٣٦١)، والسفاريني في شرح ثلاثيات المسند (٢/٩١٧). ولفظ ابن حبان: يَا بُنَيَّ، إِنَّهَا بِدْعَةٌ.

فَقَالَ: أَمَرَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُسَبِّحُوا فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاَةٍ ثَلاَثًا وَثَلاَثِينَ، وَتَحْمَدُوا اللَّهَ ثَلاَثًا وَثَلاَثِينَ، وَتُكَبِّرُوا أَرْبَعًا وَثَلاَثِينَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَاجْعَلُوا خَمْسًا وَعِشْرِينَ، وَاجْعَلُوا التَّهْلِيلَ مَعَهُنَّ، فَغَدَا عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ فَحَدَّثَهُ، فَقَالَ: **افْعَلُوا**[(١)].

بَابُ مَا يُقَالُ فِي سُجُودِ الْقُرْآنِ وَالشُّكْرِ

٦٦ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْتُنِي اللَّيْلَةَ وَأَنَا نَائِمٌ كَأَنِّي كُنْتُ أُصَلِّي خَلْفَ شَجَرَةٍ، فَسَجَدْتُ، فَسَجَدَتِ الشَّجَرَةُ لِسُجُودِي، وَسَمِعْتُهَا وَهِيَ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اكْتُبْ لِي بِهَا عِنْدَكَ أَجْرًا، وَضَعْ عَنِّي بِهَا وِزْرًا، وَاجْعَلْهَا لِي عِنْدَكَ ذُخْرًا، وَتَقَبَّلْهَا مِنِّي كَمَا تَقَبَّلْتَهَا مِنْ عَبْدِكَ دَاوُدَ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ سَجْدَةً، ثُمَّ سَجَدَ، فَسَمِعْتُهُ وَهُوَ يَقُولُ مِثْلَ مَا أَخْبَرَهُ الرَّجُلُ عَنْ قَوْلِ الشَّجَرَةِ[(٢)].

بَابُ السُّنَنِ الرَّوَاتِبِ وَالْمُثَابَرَةِ عَلَيْهَا

٦٧ ـ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَنْ صَلَّىٰ فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ؛ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَرَكْعَتَيْنِ**

(١) صححه الترمذي ـ وحسنه ـ (٣٧١١)، واجتباه النسائي (١٣٦٦)، وصححه ابن خزيمة (٧٥٢)، وابن حبان (٢٠١٧)، والحاكم ووافقه الذهبي (١/٣٨٣)، وابن حجر في نتائج الأفكار (٢/٢٧٧). واجتباه النسائي (١٣٥٠) أيضًا من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. وقواه ابن حجر في الفتح (٢/٢٢٩).

(٢) حسنه الترمذي (٥٨٦ ـ ٣٧٢٢)، ورواه ابن ماجه (١٠٥٣)، وصححه ابن خزيمة (٥٦٢)، وابن حبان (٢٧٦٨)، والحاكم ووافقه الذهبي (١/٢٢٠)، والخليلي في الإرشاد (١/٣٥٤)، واختاره الضياء (٣٩٠١)، وصححه النووي في الخلاصة (٢/٦٢٣)، وابن حجر في نتائج الأفكار (٢/١١٣).

قَبْلَ صَلاَةِ الْفَجْرِ[(١)].

وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ رضي الله عنها: مَنْ ثَابَرَ عَلَىٰ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً..[(٢)].

بَابُ مَا يُقْرَأُ فِي رَاتِبَةِ الْمَغْرِبِ

٦٨ ـ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: مَا أُحْصِي مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ بِـ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ وَ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾[(٣)].

بَابُ الصَّلاَةِ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ

٦٩ ـ عَنْ أُسَيْدِ بْنِ ظُهَيْرٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **الصَّلاَةُ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ كَعُمْرَةٍ**[(٤)].

---

(١) صححه وحسنه الترمذي (٤١٧)، واجتباه النسائي (١٨٠١)، وصححه ابن خزيمة (١١٢٣)، وابن حبان (٢٤٥٢)، والحاكم (١/٣١١)، وعبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٢٩٣)، وأصله عند مسلم. وعند أبي يعلىٰ كما في المطالب (٥٩٢) من حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ صَلَّىٰ فِي يَوْمِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً حَرَّمَ اللَّهُ تَعَالىٰ لَحْمَهُ عَلَىٰ النَّارِ. قال: فَمَا تَرَكْتُهُنَّ بَعْدُ. اختاره الضياء (١٩٣٢)، وهو صحيح الإسناد، ورجاله ثقات رجال الشيخان غير زكريا الواسطي، وزرارة العتكي وهما ثقتان.

(٢) رواه الترمذي (٤١٦)، واجتباه النسائي (١٧٩٤)، ورواه ابن ماجه (١١٤٠)، وحسنه المباركفوري في تحفة الأحوذي (٢/٢٥٤)، وأحمد شاكر في شرح الترمذي (٢/٢٧٣)، وهو داخل في عموم إطلاق الحاكم وأبي طاهر السلفي الحكم بالصحة علىٰ الترمذي.

(٣) رواه الترمذي (٤٣٣)، وابن ماجه (١١٦٦)، والطبراني في الكبير (١٠/١٤١)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (١/٣٨٩). وقد اجتباه النسائي من حديث ابن عمر (٩٩٢) بلفظ: رَمَقْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِشْرِينَ مَرَّةً يَقْرَأُ... صححه ابن عبد البر في التمهيد (٢٤/٤١)، وجوده النووي في المجموع (٣/٣٨٥).

(٤) حسنه الترمذي (٣٢٤)، ورواه ابن ماجه (١٤١١)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (١/٤٨٧)، وحسنه والبغوي في شرح السنة (٢/١٠٩)، وصححه =

بَابُ قِيَامِ اللَّيْلِ

٧٠ ـ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: **عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ؛ فَإِنَّهُ دَأْبُ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَهُوَ قُرْبَةٌ إِلَىٰ رَبِّكُمْ، وَمَكْفَرَةٌ لِلسَّيِّئَاتِ، وَمَنْهَاةٌ لِلإِثْمِ**(١).

٧١ ـ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِآيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ لَيْلَةً(٢).

= عبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٤٧٢)، واختاره الضياء (١٣٥٥)، وصححه المنذري في الترغيب (٢/٢٠٧)، وابن كثير في التفسير (٤/١٥٠)، وابن الهمام في فتح القدير (٣/١٧٣)، وحسنه الزرقاني في مختصر المقاصد (٥٨٨). وعند النسائي (٦٩٩) وأحمد (١٥٥٥١) من حديث سهل بن حنيف رضي الله عنه: **مَنْ خَرَجَ حَتَّىٰ يَأْتِيَ هَذَا الْمَسْجِدَ مَسْجِدَ قُبَاءَ فَصَلَّىٰ فِيهِ كَانَ لَهُ عَدْلَ عُمْرَةٍ**. صححه الحاكم (٣/١٢)، وابن تيمية في مجموع الفتاوىٰ (١٧/٤٧٠). وصححه ابن حبان (١٦٢٧) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(١) رواه الترمذي (٣٨٦٣)، وقال: هذا أصحّ من حديث أبي إدريس عن بلال رضي الله عنه. وصححه ابن خزيمة (١٠٧٠)، والحاكم ووافقه الذهبي (١/٣٠٨)، وحسنه البغوي في شرح السنة (٢/٤٥٨)، والعراقي في تخريج الإحياء (١/٤٦٦). وعند عبد بن حميد كما في المطالب (٣٣٥٤) عَنْ أَنَس رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اجْتَهَدَ لِأَحَدٍ فِي الدُّعَاءِ، قَالَ ﷺ: **جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صَلَاةَ قَوْمٍ أَبْرَارٍ، لَيْسُوا بِأَثَمَةٍ وَلَا فُجَّارٍ، يَقُومُونَ اللَّيْلَ وَيَصُومُونَ النَّهَارَ**. واختاره الضياء (١٥٥٠). وقال أبو الفضل الشهيد في علل الأحاديث في كتاب الصحيح (١٣٠): الصحيح موقوفاً. وصححه البوصيري في الإتحاف (٦/٤٤٠) مرفوعاً، وكذلك الألباني في السلسلة الصحيحة (١٨١٠).

(٢) حسنه الترمذي (٤٥٢)، والبغوي في شرح السنة (٢/٤٥٣)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٢/٣١١). وعند ابن ماجه من حديث أبي ذر رضي الله عنه بِنَحْوِهِ، وَفِيهِ: يُرَدِّدُهَا حَتَّىٰ أَصْبَحَ، وَالْآيَةُ: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾. حسنه ابن القطان في الوهم والإيهام (٥/٧٠١)، والنووي في الخلاصة (١/٥٩٥)، وصححه العراقي في تخريج الإحياء (١/٣٧٥)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٢/٣٧)، وجوده أحمد شاكر في عمدة التفسير (١/٧٥٩).

كِتَابُ الْجُمُعَةِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي اسْتِقْبَالِ الإِمَامِ إِذَا خَطَبَ

٧٢ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَوَىٰ عَلَىٰ الْمِنبَرِ اسْتَقْبَلْنَاهُ بِوُجُوهِنَا[1].

(١) رواه الترمذي (٥١٥)، ورواه الطبراني في الكبير (١٠/٧٣)، قال الترمذي: والعمل علىٰ هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، يستحبون استقبال الإمام إذا خطب. وقال ابن المنذر كما في المغني (٣/١٧٢): هذا كالإجماع. أي في استقبال الإمام حال الخطبة. وصححه الألباني في تخريج المشكاة (١٣٥٩)، وللحديث شاهد عند البيهقي (٣/١٩٨) من حديث البراء بن عازب ﷺ بنحوه. جوده ابن التركماني في الجوهر النقي (٣/١٩٨). وروىٰ البيهقي في سننه (٥٧١٦): أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَفْرَغُ مِنْ سُبْحَتِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ خُرُوجِ الإِمَامِ، فَإِذَا خَرَجَ لَمْ يَقْعُدِ الْإِمَامُ حَتَّىٰ يَسْتَقْبِلَهُ. جوده الألباني في السلسلة الصحيحة (٥/١١٥)، وفي الباب آثار أخرىٰ عن أنس ﷺ وغيره، وهي تدل علىٰ أن لهذا أصلًا عن النبي ﷺ، ولذلك ترجم البخاري بقوله: باب: يستقبل الإمام القوم، واستقبال الناس الإمام إذا خطب. وذكر حديث أبي سعيد ﷺ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَلَسَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَىٰ المِنْبَرِ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ.

كِتَابُ الْعِيدَيْنِ

بَابُ الْمَشْيِ يَوْمَ الْعِيدِ

٧٣ ـ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، قَالَ: مِنَ السُّنَّةِ أَنْ تَخْرُجَ إِلَىٰ الْعِيدِ مَاشِيًا[1].

بَابُ الأَكْلِ قَبْلَ الْخُرُوجِ لِعِيدِ الْفِطْرِ

٧٤ ـ عَنْ بُرَيْدَةَ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لاَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّىٰ يَطْعَمَ، وَلاَ يَطْعَمُ يَوْمَ الأَضْحَىٰ حَتَّىٰ يُصَلِّيَ[2].

(١) حسنه الترمذي (٥٣٨)، ورواه ابن ماجه (١٢٩٦)، وذكر ابن الملقن في تحفة المحتاج (٥٤٧/١): أنه صحيح أو حسن. وقال الترمذي: والعمل علىٰ هذا الحديث عند أكثر أهل العلم. قال المباركفوري في تحفة الأحوذي (٥٧/٣): والحديث وإن كان ضعيفًا؛ لكن قد ورد في هذا الباب أحاديث ضعاف أخرىٰ تؤيده. وعلتُه من الحارث الأعور، والأكثر علىٰ توهين حديثه؛ لكن قال الشوكاني في النيل (٣٤٠/٣): وحديثه في السنن الأربع، والنَّسائي مع تعنته في الجرح قد احتج به، وقوىٰ أمره، قال: وكان من أوعية العلم.

(٢) رواه الترمذي (٥٥٠)، وابن ماجه (١٧٥٦)، والدارمي (١٦٠٠)، وأحمد (٢٢٤٧٣)، وصححه ابن خزيمة (١٣٤٥)، وابن حبان (٢٨١٢)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢٩٤/١)، وابن القطان في الوهم والإيهام (٣٣٥/٥)، وحسنه النووي في الخلاصة (٨٢٦/٢)، وذكر ابن دقيق العيد في الإلمام (٢٥٤/١): أنه صحيح علىٰ طريقة بعض أهل الحديث. وصححه ابن الملقن في البدر المنير (٧٠/٥)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (١٢٠/٢). وعند أحمد (٢٣٣٩٣) في رواية: حَتَّىٰ يَرْجِعَ فَيَأْكُلَ مِنْ أُضْحِيَتِهِ. صححه ابن القطان في الوهم والإيهام (٣٣٥/٥). وعند أحمد (٢٩١٣) عَنْ عَطَاءَ: أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، يَقُولُ: إِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لاَ يَغْدُوَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الفِطْرِ حَتَّىٰ يَطْعَمَ فَلْيَفْعَلْ. قَالَ عَطَاءٌ: فَلَمْ أَدَعْ أَنْ آكُلَ قَبْلَ أَنْ أَغْدُوَ مُنْذُ سَمِعْتُ ذَلِكَ مِن ابْنِ عَبَّاسٍ، فَآكُلَ مِنْ طَرَفِ الصَّرِيقَةِ الأُكْلَةَ، أَوْ أَشْرَبَ اللَّبَنَ، أَوِ المَاءَ. قِيلَ لِعَطَاءَ: فَعَلاَمَ يُؤَوَّلُ هَذَا؟ قَالَ: سَمِعَهُ أَظُنُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: كَانُوا لاَ =



= يَخْرُجُونَ حَتَّىٰ يَمْتَدَّ الضَّحَاءُ، فَيَقُولُونَ: نَطْعَمُ لِئَلَّا نَعْجَلَ عَنْ صَلاَتِنَا.
صححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٣١١/٤)، والألباني في السلسلة الصحيحة (٨٣/٧)، وقال الهيثمي في المجمع (٢٠١/٢): رجاله رجال الصحيح.

كِتَابُ الْجَنَائِزِ

بَابُ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ

٧٥ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُ الْمَرِيضَ، وَيَشْهَدُ الجَنَازَةَ، وَيَرْكَبُ الحِمَارَ، وَيُجِيبُ دَعْوَةَ العَبْدِ، وَكَانَ يَوْمَ بَنِي قُرَيْظَةَ عَلَىٰ حِمَارٍ مَخْطُومٍ بِحَبْلٍ مِنْ لِيفٍ، عَلَيْهِ إِكَافُ لِيفٍ[١].

بَابُ ذِكْرِ الْمَوْتِ

٧٦ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَكْثِرُوا ذِكْرَ هَادِمِ اللَّذَّاتِ**[٢].

(١) رواه الترمذي (١٠٣٨)، وابن ماجه (٢٢٩٦)، وصححه الحاكم (٢/٤٦٧).
وعند أحمد (٥٠٦) عَنْ عُثْمَانَ ﵁: أَنَّهُ كَانَ يَخْطُبُ، فَقَالَ: إِنَّا وَاللَّهِ قَدْ صَحِبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ وَالحَضَرِ، وَكَانَ يَعُودُ مَرْضَانَا، وَيَتْبَعُ جَنَائِزَنَا، وَيَغْزُو مَعَنَا، وَيُوَاسِينَا بِالقَلِيلِ وَالكَثِيرِ، وَإِنَّ نَاسًا يُعَلِّمُونِي بِهِ، عَسَىٰ أَنْ لاَ يَكُونَ أَحَدُهُمْ رَآهُ قَطُّ!. واختاره الضياء (٣٢٧)، وقال الهيثمي في المجمع (٧/٢٣١): رجاله رجال الصحيح غير عباد بن زاهر وهو ثقة. حسنه أحمد شاكر في تحقيق المسند (١/٢٤٦). وعند الطبراني في الكبير (١٢٤٩٤)، من حديث ابن عباس ﵄: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْلِسُ عَلَىٰ الأَرْضِ، وَيَأْكُلُ عَلَىٰ الأَرْضِ، وَيُجِيبُ دَعْوَةَ الْمَمْلُوكِ عَلَىٰ خُبْزِ الشَّعِيرِ. حسنه الهيثمي في المجمع (٩/٢٣)، وملا علي قاري في شرح مسند أبي حنيفة (٤٨٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩١٥).

(٢) صححه وحسنه الترمذي (٢٤٦٠)، واجتباه النسائي (١٨٤٠)، ورواه ابن ماجه (٤٢٥٨)، وأحمد (٧٨٦٥)، وصححه ابن حبان (٢٩٩٣)، وابن السكن وابن طاهر كما في البدر المنير (٥/١٨٢)، وعبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٨٦٧)، والنووي في الخلاصة (٢/٨٩١)، وابن الملقن في البدر (٥/١٨١)، وحسنه ابن حجر في الفتوحات الربانية (٤/٥١)، والزرقاني في مختصر المقاصد (١٣٣)، وزاد ابن حبان: **فَمَا ذَكَرَهُ عَبْدٌ قَطُّ وَهُوَ فِي ضِيقٍ إِلَّا وَسَّعَهُ عَلَيْهِ وَلَا ذَكَرَهُ وَهُوَ فِي سَعَةٍ إِلَّا ضَيَّقَهُ عَلَيْهِ**. حسنه الهيثمي في المجمع =

بَابُ مَوْتِ الْمُؤْمِنِ

٧٧ ـ عَنْ بُرَيْدَةَ ﵁، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْمُؤْمِنُ يَمُوتُ بِعَرَقِ الْجَبِينِ[(١)].

بَابُ حُسْنِ الظَّنِّ بِاللهِ عِنْدَ الْمَوْتِ

٧٨ ـ عَنْ أَنَسٍ ﵁: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَىٰ شَابٍّ وَهُوَ فِي الْمَوْتِ، فَقَالَ: كَيْفَ تَجِدُكَ؟ قَالَ: واللَّهَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَرْجُو اللَّهَ، وَأَخَافُ ذُنُوبِي! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ يَجْتَمِعَانِ فِي قَلْبِ عَبْدٍ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَوْطِنِ إِلاَّ أَعْطَاهُ اللَّهُ مَا يَرْجُو، وَآمَنَهُ مِمَّا يَخَافُ[(٢)].

بَابٌ: النَّفْسُ تَمُوتُ حَيْثُمَا كُتِبَ لَهَا

٧٩ ـ عَنْ أَبِي عَزَّةَ الْهُذَلِيِّ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا قَضَىٰ

= (٣١٢/١٠). وبنحو ذلك عند البزار (٦٩٨٧) من حديث أنس ﵁. حسنه المنذري في الترغيب (١٩٥/٤)، والهيثمي في المجمع (٣١١/١٠)، وابن حجر في نتائج الأفكار (١٦٤/٤).

(١) حسنه الترمذي (١٠٠٣)، واجتباه النسائي (١٨٤٤)، ورواه ابن ماجه (١٤٥٢)، وأحمد (٢٢٤٥٤)، وصححه ابن حبان (٣٠١١)، والحاكم ووافقه الذهبي (٣٦١/١)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (١٨٣/٢)، والسيوطي في الجامع الصغير كما في التنوير (٤٥٠/١٠). وأخرجه البزار من حديث ابن مسعود ﵁ (١٥٣٠) بنحوه والطبراني (٧٩/١٠) بلفظ: إِنَّ نَفْسَ الْمُؤْمِنِ تَخْرُجُ رَشْحًا. قال الهيثمي في المجمع (٣٢٨/٢): رجاله ثقات، ورجال الصحيح. وجاء موقوفًا: مَوْتُ الْمُؤْمِنِ عَرَقُ الْجَبِينِ، إِنَّ الْمُؤْمِنَ تَبْقَىٰ خَطَايَا مِنْ خَطَايَاهُ يُجَازَىٰ بِهَا عِنْدَ الْمَوْتِ، فَيَعْرَقُ مِنْ ذَلِكَ جَبِينُهُ. أخرجه مسدد كما في الإتحاف (١٨٣٨)، وصححه البوصيري فيه.

(٢) حسنه الترمذي (١٠٠٤)، ورواه ابن ماجه (٤٢٦١)، والبيهقي (٣٩٠/٩)، وحسنه ابن العربي في عارضة الأحوذي (٣٧٠/٢)، واختاره الضياء (١٤٥٩)، وحسنه المنذري في الترغيب (٢١٤/٤)، وجوده النووي في الخلاصة (٩٠٢/٢)، وابن الملقن في تحفة المحتاج (٥٨٢/١)، وحسنه الهيتمي في الزواجر (٨٩/١)، وجوده الصنعاني في سبل السلام (١٤٤/٢).

اللَّهُ لِعَبْدٍ أَنْ يَمُوتَ بِأَرْضٍ جَعَلَ لَهُ إِلَيْهَا حَاجَةً[(١)].

بَابٌ: فِي حُسْنِ الْخِتَامِ

٨٠ ـ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ. فَقِيلَ: كَيْفَ يَسْتَعْمِلُهُ؟ قَالَ: يُوَفِّقُهُ لِعَمَلٍ صَالِحٍ قَبْلَ الْمَوْتِ[(٢)].

بَابُ مَنَايَا بَنِي آدَمَ

٨١ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مُثِّلَ ابْنُ آدَمَ وَإِلَىٰ جَنْبِهِ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ مَنِيَّةً، إِنْ أَخْطَأَتْهُ الْمَنَايَا وَقَعَ فِي الْهَرَمِ حَتَّىٰ يَمُوتَ[(٣)].

---

(١) صححه الترمذي (٢٢٨٧)، ورواه ابن ماجه (١٥١١١)، وصححه ابن حبان (٦١٥١)، والحاكم (١/٤٢)، والسفاريني في شرح الشهاب (٥٩٧). وحسنه الترمذي (٢٢٨٥) من حديث مطر بن عكامس رضي الله عنه، وصححه الحاكم، والزرقاني في مختصر المقاصد (٦٦). وأخرج ابن ماجه (٤٢٦٣) من حديث ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا كَانَ أَجَلُ أَحَدِكُمْ بِأَرْضٍ أَوْثَبَتْهُ إِلَيْهَا الْحَاجَةُ، فَإِذَا بَلَغَ أَقْصَىٰ أَثَرِهِ قَبَضَهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ، فَتَقُولُ الأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَبِّ، هَذَا مَا اسْتَوْدَعْتَنِي. صححه الحاكم ووافقه الذهبي (١/٤١)، والبوصيري في مصباح الزجاجة (٤/٢٥١).

(٢) صححه وحسنه الترمذي (٢٢٨٠)، ورواه أحمد (١١٦٢٥)، وصححه ابن حبان (٣٤١)، والحاكم (١/٣٣٩)، وابن العربي في عارضة الأحوذي (٥/١٣)، وذكر المنذري في الترغيب (٤/٢٠٤): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. واختاره الضياء (١٧٥٨)، وصححه العجلوني في كشف الخفاء (١/٨٠)، وقال ابن الوزير في العواصم (٦/٢٦٤): رجاله رجال الصحيح. ورواه أحمد من حديث عمرو بن الحمق رضي الله عنه (١٦٧٦٦) بنحوه، وفيه: يُفْتَحُ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ بَيْنَ يَدَيْ مَوْتِهِ حَتَّىٰ يَرْضَىٰ عَنْهُ مَنْ حَوْلَهُ. صححه ابن حبان (٣٤٢)، والحاكم (١/٣٤٠)، وقال الهيثمي في المجمع (٧/٢١٧): رجال أحمد والبزار رجال الصحيح، ووافقه ابن الوزير اليماني في العواصم (٦/٢٦٩).

(٣) صححه وحسنه الترمذي (٢٢٩١ ـ ٢٦٢٤)، واختاره الضياء (٣٢٩٠)، =

بَابٌ: فِيمَنْ يَمُوتُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

٨٢ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ إِلاَّ وَقَاهُ اللَّهُ فِتْنَةَ الْقَبْرِ(١).

بَابُ كَرَاهِيَةِ النَّعْيِ

٨٣ ـ عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه، قَالَ: إِذَا مِتُّ فَلاَ تُؤْذِنُوا بِي أَحَدًا؛ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ نَعْيًا، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَىٰ عَنِ النَّعْيِ(٢).

بَابُ فَضْلِ الصَّبْرِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ

٨٤ ـ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا مَاتَ وَلَدُ الْعَبْدِ قَالَ اللَّهُ لِمَلاَئِكَتِهِ: قَبَضْتُمْ وَلَدَ عَبْدِي؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: قَبَضْتُمْ ثَمَرَةَ فُؤَادِهِ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: مَاذَا قَالَ عَبْدِي؟ فَيَقُولُونَ: حَمِدَكَ وَاسْتَرْجَعَ. فَيَقُولُ اللَّهُ: ابْنُوا لِعَبْدِي بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، وَسَمُّوهُ بَيْتَ

= وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٥/٤٥)، وصححه السيوطي كما في التنوير (٩/٥٤١).

(١) حسنه الترمذي (١٠٩٧)، ورواه أحمد (٦٥٤٦)، والطبراني في الكبير (١٣/٦٧)، وأشار المباركفوري في تحفة الأحوذي (٤/١٦٠) إلىٰ وجود شواهد له. وصححه أحمد شاكر في تحقيقه للمسند (١٢/١٣)، وحسنه الألباني في أحكام الجنائز بمجموع طرقه (٤٩)، وأخرجه أبو يعلىٰ في مسنده من حديث أنس (٤١١٣)، وأبو نعيم في الحلية من حديث جابر (٣/١٥٥). قال القرطبي كما في تحفة الأحوذي (٤/١٦٠): الأحاديث التي تدل علىٰ نفي سؤال القبر لا تعارض أحاديث السؤال؛ بل تخصها.

(٢) صححه وحسنه الترمذي (١٠٠٥)، ورواه ابن ماجه (١٤٧٦)، وأحمد (٢٣٤٥٥)، وصححه ابن العربي في عارضة الأحوذي (٢/٣٧٣)، وذكر المنذري في الترغيب (٤/٢٦٩): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وابن دقيق العيد في الإلمام (١/٢٨٢): أنه صحيح علىٰ طريقة بعض أهل العلم. وابن الملقن في تحفة المحتاج (٢/١٤): أنه صحيح أو حسن. وحسنه ابن حجر في الفتح (٣/١٤٠).

الْحَمْدِ[(١)].

بَابُ ذَمِّ الْجَزَعِ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ

٨٥ ـ عَنْ جَابِرٍ ﵁، قَالَ: أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَىٰ ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ، فَوَجَدَهُ يَجُودُ بِنَفْسِهِ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَهُ فِي حِجْرِهِ فَبَكَىٰ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: أَتَبْكِي؟ أَوَلَمْ تَكُنْ نَهَيْتَ عَنِ الْبُكَاءِ؟ قَالَ: لَا! وَلَكِنْ نَهَيْتُ عَنْ صَوْتَيْنِ أَحْمَقَيْنِ فَاجِرَيْنِ: صَوْتٍ عِنْدَ مُصِيبَةٍ: خَمْشِ وُجُوهٍ، وَشَقِّ جُيُوبٍ، وَرَنَّةِ شَيْطَانٍ[(٢)].

---

(١) حسنه الترمذي (١٠٤٢)، ورواه أحمد (١٩٢٢٥)، وصححه ابن حبان (٢٩٤٨)، وحسنه البغوي في شرح السنة (٣/٢٩٨)، وذكر المنذري في الترغيب (٣/١٢٣): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وحسنه ابن حجر في نتائج الأفكار (٣/٢٨٥)، والسيوطي في الجامع الصغير كما في التنوير (٢/٢١٢). وعند أحمد (٢٦٩٩٥) من حديث أبي الدرداء ﵁: قَالَ اللَّهُ تَعَالَىٰ: يَا عِيسَىٰ، إِنِّي بَاعِثٌ مِنْ بَعْدِكَ أُمَّةً إِذَا أَصَابَهُمْ مَا يُحِبُّونَ حَمِدُوا وَشَكَرُوا، وَإِذَا أَصَابَهُمْ مَا يَكْرَهُونَ احْتَسَبُوا وَصَبَرُوا، وَلَا حِلْمَ وَلَا عِلْمَ. قال: يَا رَبِّ، كَيْفَ يَكُونُ هَذَا لَهُمْ وَلَا حِلْمَ وَلَا عِلْمَ؟ قَالَ: أُعْطِيهِمْ مِنْ حِلْمِي وَعِلْمِي. حسنه البزار في مسنده (١٠/٢٩)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (١/٣٤٨)، وذكر المنذري في الترغيب (٤/٢٢٠): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٧٠): رجاله رجال البخاري ما عدا الحسن وأبا حلبس، وهما ثقتان. وحسنه ابن حجر في الأمالي المطلقة (٤٩).

(٢) حسنه الترمذي (١٠٢٧)، ورواه البيهقي (٤/٦٩)، وحسنه البغوي في شرح السنة (٣/٢٨٦)، وقال ابن تيمية في الاستقامة (١/٢٩٢): لفظه مشهور. وصححه ابن القيم في مسألة السماع (٣١٨)، وحسنه العيني في نخب الأفكار (١٣/٥١١). وعند البزار (٧٥١٣) من حديث أنس ﵁ مرفوعًا: صَوْتَانِ مَلْعُونَانِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ: مِزْمَارٌ عِنْدَ نِعْمَةٍ، وَرَنَّةٌ عِنْدَ مُصِيبَةٍ. صححه ابن القيم في مسألة السماع (٣١٨)، واختاره الضياء (١٩٩١)، وقال المنذري في الترغيب (٤/٢٦٨)، والهيثمي في المجمع (٣/١٦)، والهيتمي في الزواجر (١/١٥٩): رجاله ثقات.

بَابٌ: فِي الْمَيِّتِ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ

٨٦ ـ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ مَيِّتٍ يَمُوتُ، فَيَقُومُ بَاكِيهِ فَيَقُولُ: وَاجَبَلاَهُ، وَاسَيِّدَاهُ! أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، إِلاَّ وُكِّلَ بِهِ مَلَكَانِ يَلْهَزَانِهِ: أَهَكَذَا كُنْتَ؟[(١)].

بَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ عَلَى الْجَنَازَةِ

٨٧ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَبَّرَ عَلَىٰ جَنَازَةٍ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ فِي أَوَّلِ تَكْبِيرَةٍ، وَوَضَعَ الْيُمْنَىٰ عَلَىٰ الْيُسْرَىٰ[(٢)].

بَابٌ: أَيْنَ يُدْفَنُ الأَنْبِيَاءُ؟

٨٨ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، قَالَتْ: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اخْتَلَفُوا فِي دَفْنِهِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا مَا نَسِيتُهُ: قَالَ:

---

(١) حسنه الترمذي (١٠٢٤)، وصححه ابن العربي في عارضة الأحوذي (٢/٣٨٥)، وذكر المنذري في الترغيب (٤/٢٦٧): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وابن الملقن في تحفة المحتاج (١/٦١٩): أنه صحيح أو حسن.

(٢) رواه الترمذي (١١٠٠)، والدارقطني (١٨١٢)، وحسنه الألباني في صحيح الترمذي (١٠٧٧). وأخرج البخاري في جزء رفع اليدين (١٠٦) عن ابن عمر ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي كُلِّ تَكْبِيرَةٍ عَلَىٰ الْجَنَازَةِ. صححه ابن حجر في التلخيص (٢/٧١٦)، ووافقه الرباعي في فتح الغفار (٢/٧٣٣). وقد علّقه البخاري في صحيحه جازمًا به (٢/٨٧)، وقال ابن باز في تعليقه علىٰ فتح الباري (٣/٢٢٧): روي بإسناد جيد عن ابن عمر مرفوعاً. وقال ابن حجر في التلخيص الحبير (٢/٧١٧): وقد صح عن ابن عباس ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيهِ فِي تَكْبِيرَاتِ الجَنَازَةِ، ورواه سعيد بن منصور. وقال الترمذي: رأىٰ أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم: أن يرفع الرجل يديه في كل تكبيرة علىٰ الجنازة، وهو قول ابن المبارك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، وقال بعض أهل العلم: لا يرفع يديه إلا في أول مرة، وهو قول الثوري، وأهل الكوفة.

مَا قَبَضَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلاَّ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُدْفَنَ فِيهِ. ادْفِنُوهُ فِي مَوْضِعِ فِرَاشِهِ(١).

بَابُ النَّهْيِ عَنْ سَبِّ الأَمْوَاتِ

٨٩ ـ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَسُبُّوا الأَمْوَاتَ فَتُؤْذُوا الأَحْيَاءَ(٢).

بَابُ إِثْبَاتِ النَّعِيمِ وَالْعَذَابِ فِي الْبَرْزَخِ

٩٠ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا دُفِنَ الْعَبْدُ الْفَاجِرُ ـ أَوِ: الْكَافِرُ ـ يُقَيِّضُ اللَّهُ لَهُ سَبْعِينَ تِنِّينًا، لَوْ أَنَّ وَاحِدًا مِنْهَا نَفَخَ فِي الأَرْضِ مَا أَنْبَتَتْ شَيْئًا مَا بَقِيَتِ الدُّنْيَا، فَيَنْهَشْنَهُ، وَيَخْدِشْنَهُ، حَتَّىٰ يُفْضَىٰ بِهِ إِلَى الْحِسَابِ(٣).

---

(١) رواه الترمذي (١٠٣٩)، وصححه ابن عبد البر في التمهيد (٢٤/٣٩٤)، وقال ابن حجر: وله طرق تشعر أن له أصلاً. وعند ابن ماجه (١٦٢٨) من حديث ابن عباس ﷺ بنحوه. ورواه الترمذي في الشمائل عن أبي بكر ﷺ موقوفًا، أنه قيل له: فَأَنَّىٰ يُدْفَنُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فِي الْمَكَانِ الَّذِي قَبَضَ اللَّهُ فِيهِ رُوحَهُ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَقْبِضْ رُوحَهُ إِلاَّ فِي مَكَانٍ طَيِّبٍ. صححه ابن حجر في الفتح (١/٦٣١).

(٢) رواه الترمذي (٢٠٩٧)، وأحمد (١٧٧٤٤)، وصححه ابن حبان (٣٠٢٢) وقال النووي في الخلاصة (٢/١٠٣٩): إسناده حسن أو صحيح. وقال العراقي في تخريج الإحياء (٣/١٥٥): رجاله ثقات. وحسنه السفاريني في شرح الشهاب (١٧٥). وأخرج النسائي (١٩٥١) من حديث صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ ﷺ قَالَتْ: قَالَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَذْكُرُوا هَلْكَاكُمْ إِلاَّ بِخَيْرٍ. اجتباه النسائي (١٩٥١)، وقواه ابن حجر في نتائج الأفكار (٤/٣٧٢)، وصححه الألباني في صَحِيح النسائي (١٩٣٤).

(٣) رواه الترمذي (٢٦٢٨)، ورواه الدارمي (٢٨١٥) وأحمد (١٠٩٤١) بلفظ: لَيُسَلَّطُ عَلَى الْكَافِرِ فِي قَبْرِهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ تِنِّينًا تَنْهَشُهُ وَتَلْدَغُهُ حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ، وَلَوْ أَنَّ تِنِّينًا مِنْهَا نَفَخَ فِي الأَرْضِ مَا نَبَتَتْ خَضْرَاءُ. صححه ابن حبان (٣١٢١)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (١/١١٧)، ورجاله =

بَابٌ: مَنْ قَتَلَهُ بَطْنَهُ لَمْ يُعَذَّبْ فِي قَبْرِهِ

٩١ ـ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَنْ قَتَلَهُ بَطْنُهُ لَمْ يُعَذَّبْ فِي قَبْرِهِ**[(١)].

بَابٌ: الْقَبْرُ أَوَّلُ مَنَازِلِ الآخِرَةِ

٩٢ ـ عن هَانِئٍ مَوْلَىٰ عُثْمَانَ، قَالَ:كَانَ عُثْمَانُ ﷺ إِذَا وَقَفَ عَلَىٰ قَبْرٍ بَكَىٰ حَتَّىٰ يَبُلَّ لِحْيَتَهُ، فَقِيلَ لَهُ: تُذْكَرُ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ فَلاَ تَبْكِي، وَتَبْكِي مِنْ هَذَا؟! فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **إِنَّ الْقَبْرَ أَوَّلُ مَنْزِلٍ مِنْ مَنَازِلِ الآخِرَةِ، فَإِنْ نَجَا مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَيْسَرُ مِنْهُ، وَإِنْ لَمْ يَنْجُ مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَشَدُّ مِنْهُ**. قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَا رَأَيْتُ مَنْظَرًا قَطُّ إِلاَّ الْقَبْرُ أَفْظَعُ مِنْهُ**[(٢)].

= ثقات ما عدا دراج ففيه كلام، وقد وثقه ابن معين، وابن حبان. وعند ابن حبان (٣١٢٢) من حديث أبي هريرة ﷺ مرفوعًا: **أَتَدْرُونَ مَا الْمَعِيشَةُ الضَّنْكُ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: عَذَابُ الْكَافِرِ فِي قَبْرِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُ يُسَلَّطُ عَلَيْهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ تِنِّينًا، أَتَدْرُونَ مَا التِّنِّينُ؟ سَبْعُونَ حَيَّةً، لِكُلِّ حَيَّةٍ سَبْعَةُ رُؤُوسٍ، يَلْسَعُونَهُ وَيَخْدِشُونَهُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ**. صححه ابن حبان، قال الهيثمي في المجمع (٣/٨٥): فيه دراج، وحديثه حسن، واختلف فيه.

(١) حسنه الترمذي (١٠٨٧)، ورواه أحمد (١٧٨٤٧)، وصححه ابن حبان (٢٩٣٣)، وذكر المنذري في الترغيب (٢/٢٩٤): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وصححه ابن حجر في الفتاوىٰ (١/٤٥)، والهيتمي في الزواجر (٢/١٧٦).

(٢) حسنه الترمذي (٢٤٦١)، ورواه ابن ماجه (٤٢٦٧)، وأحمد (٤٥٦)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (١/٣٧٠)، واختاره الضياء (٣٦٣)، وذكر المنذري في الترغيب (٤/٢٧٦): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وصححه ابن حجر كما في الفتوحات الربانية (٤/١٩٢)، والزرقاني في مختصر المقاصد (٧٠٢). وفي حديث الْبَرَاءِ ﷺ قَالَ: **كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جِنَازَةٍ، فَجَلَسَ عَلَىٰ شَفِيرِ الْقَبْرِ، فَبَكَىٰ حَتَّىٰ بَلَّ الثَّرَىٰ، ثُمَّ قَالَ: يَا** =

بَابُ أَعْمَارِ أُمَّةِ النَّبِيِّ ﷺ

٩٣ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَعْمَارُ أُمَّتِي مَا بَيْنَ سِتِّينَ إِلَىٰ سَبْعِينَ، وَأَقَلُّهُمْ مَنْ يَجُوزُ ذَلِكَ**[(١)].

٩٤ ـ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: **مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ**. قَالَ: فَأَيُّ النَّاسِ شَرٌّ؟ قَالَ: **مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَسَاءَ عَمَلُهُ**[(٢)].

= إِخْوَانِي! لِمِثْلِ هَذَا فَأَعِدُّوا. رواه ابن ماجه (٤١٩٥)، والبيهقي (٣/٣٧٠)، وحسنه المنذري في الترغيب (٤/١٩٨)، والنووي في المجموع (٥/١٠٥).

(١) حسنه الترمذي (٢٤٨٤ ـ ٣٨٦٤)، ورواه ابن ماجه (٤٢٣٦)، وصححه ابن حبان (٢٩٨٠)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/٤٢٧)، وعبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٨٣٤)، والنووي في المنثورات (٢٩٥)، والذهبي في تاريخ الإسلام (٢٤/١٢٧)، وابن حجر في الفتح (١١/٢٤٤)، والزرقاني في مختصر المقاصد (١١٥).

(٢) صححه وحسنه الترمذي (٢٤٨٣)، ورواه الدارمي (٢٧٤٢)، وأحمد (١٩٩٢٨)، وصححه الحاكم (١/٣٣٩)، وقال البزار عنه في مسنده (٣٦٢٣): من أحسن الأسانيد إن شاء اللَّه. وحسنه البغوي في شرح السنة (٧/٣١٩)، وصححه المنذري في الترغيب (٤/٢٠٥)، وجوده الهيثمي في المجمع (١٠/٢٠٦)، وذكر ابن الملقن في تحفة المحتاج (٢/٦): أنه صحيح أو حسن. وصححه الهيتمي في الزواجر (٢/٢٣٩). وروىٰ أحمد أيضًا من حديث جابر ﷺ مرفوعًا: **لَا تَمَنَّوْا الْمَوْتَ، فَإِنَّ هَوْلَ الْمَطْلَعِ شَدِيدٌ، وَإِنَّ مِنَ السَّعَادَةِ أَنْ يَطُولَ عُمُرُ الْعَبْدِ وَيَرْزُقَهُ اللَّهُ الإِنَابَةَ**. حسنه ابن القطان في الوهم والإيهام (٥/٨٢٦)، والمنذري في الترغيب (٤/٢٠٦)، والدمياطي في المتجر الرابح (٣٢٤)، والهيثمي في المجمع (١٠/٣٣٧)، والهيتمي في الزواجر (٢/٢٤٠).

كِتَابُ الزَّكَاةِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكَنْزِ وَالْغُلُولِ وَالدَّيْنِ

٩٥ ـ عَنْ ثَوْبَانَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَنْ فَارَقَ الرُّوحُ الْجَسَدَ وَهُوَ بَرِيءٌ مِنْ ثَلَاثٍ: الْكَنْزِ ـ وَفِي رِوَايَةٍ: الْكِبْرِ ـ، وَالْغُلُولِ، وَالدَّيْنِ، دَخَلَ الْجَنَّةَ**(١).

---

(١) رواه الترمذي (١٦٦٢ ـ ١٦٦٣) وقال: رواية سعيد أصح. يعني رواية الكنز. ورواه بلفظ الكنز ابن ماجه (٢٤١٢)، والدارمي (٢٥٩٢)، وأحمد (٢١٨٦٣)، وصححه ابن حبان (١٩٨)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢/٢٦)، وحسنه البزار في مسنده (٤١٥٩)، وذكر المنذري في الترغيب (٣/٤٤): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وصححه العيني في عمدة القاري (١٢/٣١٧)، وأخرج النسائي (٤٧٢٧) من حديث مُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ ﷺ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَىٰ السَّمَاءِ، ثُمَّ وَضَعَ رَاحَتَهُ عَلَىٰ جَبْهَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: **سُبْحَانَ اللَّهِ! مَاذَا نُزِّلَ مِنَ التَّشْدِيدِ؟** فَسَكَتْنَا وَفَزِعْنَا، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الغَدِ سَأَلْتُهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هَذَا التَّشْدِيدُ الَّذِي نُزِّلَ؟ فَقَالَ: **وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَوْ أَنَّ رَجُلاً قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أُحْيِيَ، ثُمَّ قُتِلَ ثُمَّ أُحْيِيَ، ثُمَّ قُتِلَ، وَعَلَيْهِ دَيْنٌ؛ مَا دَخَلَ الْجَنَّةَ حَتَّىٰ يُقْضَىٰ عَنْهُ دَيْنُهُ**. اجتباه النسائي (٤٧٢٧)، ورواه أحمد (٢٢٩٢٩)، وصححه الحاكم (٢/٢٥) ووافقه الذهبي. وأصله عند مسلم من حديث ابن عمرو ﷺ. وعند أحمد (١٧٥٩٣) من حديث عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **لَا تُخِيفُوا أَنْفُسَكُمْ بَعْدَ أَمْنِهَا**. قَالُوا: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **الدَّيْنُ**. صححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/٢٦)، وعبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٦٩٣)، وقال المنذري في الترغيب (٣/٤٤): رواته ثقات. ووافقه الهيثمي في المجمع (٤/١٢٩). وصححه الهيتمي في الزواجر (١/٢٤٩). وعند أحمد أيضًا (١٧٢٩) من حديث عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **يَدْعُو اللَّهُ بِصَاحِبِ الدَّيْنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّىٰ يُوقَفَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيُقَالُ: يَا ابْنَ آدَمَ، فِيمَ أَخَذْتَ هَذَا الدَّيْنَ؟ وَفِيمَ ضَيَّعْتَ حُقُوقَ النَّاسِ؟ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي أَخَذْتُهُ فَلَمْ آكُلْ وَلَمْ أَشْرَبْ وَلَمْ أَلْبَسْ وَلَمْ أُضَيِّعْ، وَلَكِنْ أَتَىٰ عَلَىٰ يَدَيَّ إِمَّا حَرَقٌ وَإِمَّا سَرَقٌ وَإِمَّا وَضِيعَةٌ، فَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ: صَدَقَ عَبْدِي، أَنَا أَحَقُّ مَنْ** =

بَابُ زَكَاةِ الْخُضْرَوَاتِ

٩٦ ـ عَنْ مُعَاذٍ ﵁: أَنَّهُ كَتَبَ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُهُ عَنِ الْخُضْرَوَاتِ ـ وَهِيَ البُقُولُ ـ، فَقَالَ: لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ[1].

بَابُ فَضْلِ الْمَنِيحَةِ

٩٧ ـ عَنِ الْبَرَاءِ ﵁، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ مَنَحَ

= قَضَىٰ عَنْكَ الْيَوْمَ! فَيَدْعُو اللَّهُ بِشَيْءٍ، فَيَضَعُهُ فِي كِفَّةِ مِيزَانِهِ فَتَرْجَحُ حَسَنَاتُهُ عَلَىٰ سَيِّئَاتِهِ، فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ. حسنه المنذري في الترغيب (٤٨/٣)، وقال الدمياطي في المتجر الرابح (١٢٦): إسناده لا بأس به. وقال الهيثمي في المجمع (١٣٦/٤): فيه صدقة الدقيقي وثقه مسلم بن إبراهيم. وصححه السيوطي في البدور السافرة (٢٩٢)، والهيتمي في الزواجر (٢٤٧/١)، وأحمد شاكر في تحقيق المسند (١٧٥/٣). وأخرج ابن ماجه (٢٤١٠) من حديث صُهَيْبٍ ﵁، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَيُّمَا رَجُلٍ يَدِينُ دَيْنًا وَهُوَ مُجْمِعٌ أَنْ لاَ يُوَفِّيَهُ إِيَّاهُ؛ لَقِيَ اللَّهَ سَارِقًا. رواه ابن ماجه (٢٤١٠)، وأحمد (١٩٢٣٥)، والطبراني (٧٣٠١)، واختاره الضياء (٦٥/٨)، وقال المنذري في الترغيب (٤٦/٣): إسناده متصل لا بأس به إلا أن يوسف بن صيفي بن صهيب قال البخاري فيه نظر. وحسنه البوصيري في مصباح الزجاجة (٦٤/٣).

(١) روا الترمذي (٦٤٣) وقال: العمل علىٰ هذا عند أهل العلم أنه ليس في الخضروات صدقة. ورواه الدارقطني (١٨٩٩). وقال البيهقي في السنن الكبرىٰ (٢١٧/٤): هذه الأحاديث من طرق مختلفة، فبعضها يؤكد بعضًا. وعند أحمد (٢١٤٨٢) عن معاذٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ إِنَّمَا أَخَذَ الصَّدَقَةَ مِنَ الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ. قال الحاكم (٤٠١/١): هذا حديث قد احتج بجميع رواته ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. وفي حديث معاذ وأبي موسىٰ ﵄: لاَ تَأْخُذُوا الصَّدَقَةَ إِلاَّ مِنْ هَذِهِ الأَرْبَعَةِ... رواه الدارقطني (١٩٠٤)، صححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤٠١/١)، ورواه البيهقي (١٢٥/٤)، وذكر ابن دقيق في الإلمام (٣١٣/١): أنه صحيح علىٰ طريقة بعض أهل الحديث. وصححه الزيلعي في نصب الراية (٣٨٩/٢). وذكر ابن الملقن في تحفة المحتاج (٥٠/٢): أنه صحيح أو حسن. وقال الهيثمي في المجمع (٧٨/٣): رجاله رجال الصحيح. وقال البوصيري في الإتحاف (١١/٣): رجاله ثقات.

مَنِيحَةَ لَبَنٍ أَوْ وَرِقٍ، أَوْ هَدَىٰ زُقَاقًا؛ كَانَ لَهُ مِثْلَ عِتْقِ رَقَبَةٍ[١].

بَابٌ: أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ

٩٨ ـ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ﵁: أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: **خِدْمَةُ عَبْدٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ ظِلُّ فُسْطَاطٍ، أَوْ طَرُوقَةُ فَحْلٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**[٢].

وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُمَامَةَ ﵁: **وَمَنِيحَةُ خَادِمٍ**. بَدَلَ: **خِدْمَةُ عَبْدٍ**[٣].

بَابُ الصَّدَقَةِ عَنِ الْمَوْلُودِ

٩٩ ـ عَنْ عَلِيٍّ ﵁: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **يَا فَاطِمَةُ، احْلِقِي رَأْسَهُ** ـ يَعْنِي الْحَسَنَ ﵁ ـ، **وَتَصَدَّقِي بِزِنَةِ شَعْرِهِ فِضَّةً**. فَوَزَنَتْهُ، فَكَانَ وَزْنُهُ دِرْهَمًا، أَوْ بَعْضَ دِرْهَمٍ[٤].

---

(١) صحيح وحسنه الترمذي (٢٠٧٢)، ورواه أحمد (١٨٠٤٥)، وصححه ابن حبان (٥٠٩٦)، والعقيلي في الضعفاء (٤/٨٦)، والبغوي في شرح السنة (٣/٤١٨)، وابن العربي في عارضة الأحوذي (٤/٣٣٦)، وقال المنذري في الترغيب (٢/٣٤٥)، والهيثمي في المجمع (١٠/٨٨): رواته محتج بهم في الصحيح. وصححه الهيتمي في الزواجر (١/١٩٣).

(٢) رواه الترمذي (١٧٢٠)، وأحمد (٢/٩١)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/٩١)، وقد حسنه الألباني في صحيح الترمذي (١٦٢٦).

(٣) صحيح وحسنه الترمذي (١٧٢١) وقال: هو أصح من حديث عدي. ورواه أحمد (٢١٨١٦)، والطبراني في الكبير (٨/٢٣٥)، وحسنه ابن القطان في الوهم والإيهام (٥/٧٤٣)، وذكر المنذري في الترغيب (٢/٢٣١): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما.

(٤) حسنه الترمذي (١٥٩٧)، ورواه الحاكم (٤/٢٣٧)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٤/١٣٧). ورواه الحاكم (٣/١٧٩) وصححه بلفظ: زِنِي شَعْرَ الْحُسَيْنِ وَتَصَدَّقِي بِوَزْنِهِ فِضَّةً. وعند أحمد (٢٣٣٦٠) من حديث أبي رافع ﵁: أَنَّ حَسَن بن عليٍّ الأكبر حين وُلِدَ أَرادت أُمُّه فاطمةُ أن تَعُقَّ بكَبْشين، فقال رسول اللَّه ﷺ: **لا تَعُقِّي عَنْهُ، وَلَكِنْ اِحْلِقِي شَعْرَ رَأْسِهِ، ثُمَّ** =

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا عِندَ ٱللَّهِ بَاقٍ﴾

١٠٠ ـ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّهُمْ ذَبَحُوا شَاةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا بَقِيَ مِنْهَا؟ قَالَتْ: مَا بَقِيَ مِنْهَا إِلاَّ كَتِفُهَا، قَالَ: بَقِيَ كُلُّهَا غَيْرَ كَتِفِهَا[1].

بَابُ أَعْظَمِ أَسْبَابِ الرِّزْقِ

١٠١ ـ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ كَانَتِ الآخِرَةُ هَمَّهُ جَعَلَ اللَّهُ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ، وَجَمَعَ لَهُ شَمْلَهُ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ، وَمَنْ كَانَتِ الدُّنْيَا هَمَّهُ جَعَلَ اللَّهُ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَفَرَّقَ عَلَيْهِ شَمْلَهُ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلاَّ مَا قُدِّرَ لَهُ[2].

بَابٌ: الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ

١٠٢ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: يَا ابْنَ

= تَصَدَّقِي بِوَزْنِ رَأْسِهِ مِنَ الْوَرِقِ فِي سَبِيلِ اللَّه. ثمَّ وُلِدَ حُسَين بعدَ ذَلك، فَصَنعَت مثلَ ذلكَ. حسنه الهيثمي في المجمع (٤/ ٦٠).

(١) صححه الترمذي (٢٦٣٧)، ورواه أحمد (٢٣٧١٩)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٢/ ٢٩٧)، وابن عساكر في معجم الشيوخ (٢/ ٦٤٧). وله شاهد عند البزار من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن عائشة رضي الله عنها بنحوه (٩٤٠٢). قال الهيثمي في المجمع (٣/ ١١٢): رجاله ثقات.

(٢) رواه الترمذي (٢٦٣٣)، وحسنه ابن عساكر في معجم الشيوخ (٢/ ٧٢٣)، وقال المنذري في الترغيب (٤/ ١٣١): فيه يزيد الرقاشي، قد وثق ولا بأس به في المتابعات. وأخرجه ابن ماجه (٤١٠٥) وأحمد (٢١٠٧٩) من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه بنحوه. صححه ابن حبان (٦٨٠)، وقال المنذري في الترغيب (٤/ ١٣٠): إسناده لا بأس به. وصححه الدمياطي في المتجر الرابح (٣٣٤)، وجوده ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣/ ٢٦٣). وعند الحاكم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما (٢/ ٤٤٣) مرفوعًا: مَنْ جَعَلَ الْهُمُومَ هَمًّا وَاحِدًا كَفَاهُ اللَّهُ هَمَّ دُنْيَاهُ، وَمَنْ تَشَعَّبَتْ بِهِ الْهُمُومُ لَمْ يُبَالِ اللَّهُ فِي أَيِّ أَوْدِيَةِ الدُّنْيَا هَلَكَ. صححه الحاكم ووافقه الذهبي، وذكر المنذري في الترغيب (٤/ ١٣١): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما.

آدَمَ، تَفَرَّغْ لِعِبَادَتِي أَمْلأْ صَدْرَكَ غِنًى، وَأَسُدَّ فَقْرَكَ، وَإِلاَّ تَفْعَلْ مَلأَتُ يَدَيْكَ شُغْلاً، وَلَمْ أَسُدَّ فَقْرَكَ[(١)].

١٠٣ ـ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِحْصَنٍ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سِرْبِهِ، مُعَافًى فِي جَسَدِهِ، عِنْدَهُ قُوتُ يَوْمِهِ، فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا[(٢)].

---

(١) حسنه الترمذي (٢٦٣٤)، ورواه ابن ماجه (٤١٠٧)، وأحمد (٨٤٨١)، وصححه ابن حبان (٣٩٣)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢/٤٤٣)، وذكر المنذري في الترغيب (٤/١٢٩): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وجوده ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣/٢٦٢)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٥/٨)، وصححه السيوطي في الجامع الصغير كما في التنوير (٣/٤١٠)، وأحمد شاكر في تحقيق المسند (١٦/٢٨٤)، وعند الحاكم: تَلا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُۥ فِى حَرْثِهِۦ ۖ وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْآخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ﴾.

(٢) حسنه الترمذي (٢٥٠٠ ـ ٢٥٠١)، ورواه ابن ماجه (٤١٤١)، وقال البيهقي في شعب الإيمان (٧/٣٣٥٢): هذا أصح ما روي في الباب. وذكر المنذري في الترغيب (٢/٤٥): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٥/١٥)، والسفاريني في شرح الشهاب (٩٩)، وصححه الشوكاني في فتح القدير (٢/٤٤). وصححه ابن حبان (٦٧١) من حديث أبي الدرداء ﵁.

كِتَابُ الصَّوْمِ

بَابُ فَضْلِ شَهْرِ رَمَضَانَ

١٠٤ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ صُفِّدَتْ مَرَدَةُ الْجِنِّ...، وَيُنَادِي مُنَادٍ: يَا بَاغِيَ الْخَيْرِ أَقْبِلْ، وَيَا بَاغِيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ. وَلِلَّهِ عُتَقَاءُ مِنَ النَّارِ، وَذَلِكَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ[1].

بَابُ مَنْ لَمْ يُغْفَرْ لَهُ فِي رَمَضَانَ

١٠٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ دَخَلَ عَلَيْهِ رَمَضَانُ ثُمَّ انْسَلَخَ قَبْلَ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ[2].

---

(١) رواه الترمذي (٦٨٩)، وابن ماجه (١٦٤٢)، وصححه ابن خزيمة (١٧٧٤)، وابن حبان (٣٤٣٥)، والحاكم ووافقه الذهبي (٤٢١/١)، وذكر ابن الملقن في تحفة المحتاج أنه صحيح أو حسن (٧٦/٢)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٣١٢/٢). وروىٰ أحمد (٢١٦٩٧) من حديث أبي أمامة مرفوعًا ﵁: لِلَّـهِ ﷻ عُـتَقَاءُ عِـنْدَ كُـلِّ فِطْـرٍ. قـال المـنذري في الترغـيب (١٢١/٢)، والدمياطي في المتجر الرابح (١٣٢): إسناده لا بأس به. وقال الهيثمي في المجمـع (١٤٦/٣)، والبوصـيري في الإتحـاف (١٠٣/٣): رجالـه موثقـون. وأخرج النسائي (٢١٢٤) من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَاكُمْ رَمَضَانُ، شَهْرٌ مُبَارَكٌ، تُغَلُّ فِيهِ مَرَدَةُ الشَّيَاطِينِ، لِلَّهِ فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حُرِمَ خَيْرَهَا فَقَدْ حُرِمَ. اجتباه النسائي (٢١٢٤)، ورواه أحمد (٧٢٦٩)، وحسنه الجورقاني في الأباطيل (١١١/٢)، ورواه أحمد بإسناد صحيح رجاله رجال الشيخين. ورواه ابن ماجه (١٦٤٤) من حديث أنس ﵁، حسنه المنذري في الترغيب (١١٨/٢).

(٢) حسنه الترمذي (٣٨٥٧)، وصححه ابن خزيمة (١٧٧٩)، وابن حبان (٩٠٧)، وذكر المنذري في الترغيب (٤٠٨/٢): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وقال الذهبي في المهذب (١٦٨٢/٤): إسناده صالح. وحسنه العراقي في =

بَابُ فَضْلِ مَنْ فَطَّرَ صَائِمًا

١٠٦ ـ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ فَطَّرَ صَائِمًا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لاَ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الصَّائِمِ شَيْئًا[(١)].

بَابُ تَعْجِيلِ الْفِطْرِ

١٠٧ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ عز وجل: إِنَّ أَحَبَّ عِبَادِي إِلَيَّ أَعْجَلُهُمْ فِطْرًا[(٢)].

= الأربعين العشارية (١٩٥)، وابن حجر لشواهده كما في القول البديع (٢١٢)، والسخاوي في البلدانيات (١٢٩). وفي حديث مالك بن الحويرث رضي الله عنه: أَتَانِي جِبْرِيلُ، فقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ، فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ، قُلْتُ: آمِينَ. قَالَ: وَمَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا، فَدَخَلَ النَّارَ، فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ، قُلْتُ: آمِينَ. فقَالَ: وَمَنْ ذُكِرْتَ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ، فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ، قُلْ: آمِينَ، فَقُلْتُ: آمِينَ. صححه ابن حبان (٤٠٩)، وذكر المنذري في الترغيب (٤٠٦/٢): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وبنحوه من حديث كعب بن عجرة رضي الله عنه عند الحاكم، وصححه (١٥٣/٤)، وقال الهيثمي في المجمع (١٦٩/١٠)، والسخاوي في القول البديع (٢٠٧): رجاله ثقات. وصححه الهيتمي في الزواجر (١٩٧/١).

(١) صححه وحسنه الترمذي (٨١٨)، ورواه ابن ماجه (١٧٤٦)، والدارمي (١٧٠٢)، وأحمد (١٦٥٨٥)، وصححه ابن خزيمة (١٩٣٠)، وابن حبان (٣٤٢٩)، والبغوي في شرح السنة (٥٤١/٣)، وعبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٤٠٣)، وحسنه ابن عساكر في معجم الشيوخ (٤٧٢/١)، وذكر ابن دقيق العيد في الإلمام (٣٤٦/١): أنه صحيح علىٰ طريقة بعض أهل الحديث. والمنذري في الترغيب (١٥٢/١): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما.

(٢) رواه الترمذي (٧٠٩ ـ ٧١٠)، وأحمد (٧٢٠٠)، وصححه ابن خزيمة (١٩٢٨)، وابن حبان (٣٥٠٧)، وحسنه البغوي في شرح السنة (٤٦٩/٣)، وذكر المنذري في الترغيب (١٥٠/١): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وذكر ابن الملقن في تحفة المحتاج (٩٠/٢): أنه صحيح أو حسن. وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٣٢٢/٢). وعند ابن حبان (١٧٧٠) عَنِ ابْنِ =

بَابُ فَضْلِ صِيَامِ التَّطَوُّعِ

١٠٨ ـ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ خَنْدَقًا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ(١).

بَابُ فَضْلِ مَنْ أُكِلَ عِنْدَهُ وَهُوَ صَائِمٌ

١٠٩ ـ عَنْ أُمِّ عُمَارَةَ بِنْتِ كَعْبٍ ﵂: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا، فَقَدَّمَتْ لَهُ طَعَامًا، فَقَالَ: كُلِي! فَقَالَتْ: إِنِّي صَائِمَةٌ. فَقَالَ: إِنَّ الصَّائِمَ تُصَلِّي عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ إِذَا أُكِلَ عِنْدَهُ حَتَّىٰ يَفْرُغُوا(٢).

بَابُ الصَّوْمِ فِي الشِّتَاءِ

١١٠ ـ عَنْ عَامِرِ بْنِ مَسْعُودٍ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْغَنِيمَةُ الْبَارِدَةُ الصَّوْمُ فِي الشِّتَاءِ(٣).

= عَبَّاس ﵄: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّا مَعْشَرَ الْأَنْبِيَاءِ أُمِرْنَا أَنْ نُؤَخِّرَ سُحُورَنَا، وَنُعَجِّلَ فِطْرَنَا، وَأَنْ نُمْسِكَ بِأَيْمَانِنَا عَلَىٰ شَمَائِلِنَا فِي صَلَاتِنَا. صححه ابن حبان، واختاره الضياء (٤٧)، وصححه مغلطاي في شرح ابن ماجه (٣١٢/٣)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠٨/٢): رجاله رجال الصحيح.

(١) رواه الترمذي (١٦١٨)، ورواه الطبراني في الكبير (٢٣٥/٨)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٣٤٤/٢)، والهيتمي في الزواجر (١٩٧/١)، وأخرج الطبراني في الصغير (١٦٠) من حديث أبي الدرداء ﵁ بنحوه. حسنه المنذري في الترغيب (١٠٩/٢)، والدمياطي في المتجر الرابح (١٧٥)، والهيثمي في المجمع (١٩٧/٣)، وقال البوصيري في الإتحاف (٦٣/٣): إسناده لا بأس به. وحسنه السفاريني في كشف اللثام (١٩/٤). ورواه النسائي في المجتبىٰ (٢٢٥٤) من حديث عقبة بن عامر وفيه: بَاعَدَ اللَّهُ مِنْهُ جَهَنَّمَ مَسِيرَةَ مِائَةِ عَامٍ. حسنه الألباني في صحيح النسائي (٢٢٥٣).

(٢) صحيح وحسنه الترمذي (٧٩٤ ـ ٧٩٥ ـ ٧٩٦)، ورواه ابن ماجه (١٧٤٨)، والدارمي (١٧٣٨)، وأحمد (٢٦٥١٨)، وصححه ابن خزيمة (٢٠٠١)، وابن حبان (٣٤٣٠)، وحسنه البغوي في شرح السنة (٤٥٠/٣)، وذكر المنذري في الترغيب (١٥٣/١): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما.

(٣) رواه الترمذي (٨٠٨)، وأحمد (١٨٤٧٩)، وصححه ابن خزيمة (٢٠٠٦)، =

بَابٌ فِي صَومِ يَوْمِ عَرَفَةَ بِعَرَفَةَ

١١١ ـ عَنْ أَبِي نَجِيحٍ، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ بِعَرَفَةَ، فَقَالَ: حَجَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَمَعَ عُمَرَ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَمَعَ عُثْمَانَ فَلَمْ يَصُمْهُ، وَأَنَا لاَ أَصُومُهُ، وَلاَ آمُرُ بِهِ، وَلاَ أَنْهَىٰ عَنْهُ[1].

= واختاره الضياء (٢٦٨٦)، وصححه ابن حجر في الإصابة (٢/٢٦٠)، والسيوطي في الجامع الصغير كما في التنوير (٧/٧٦). واختلف في صحبة عامر بن مسعود، وقد عده ابن حبان وابن منده وابن عبد البر من الصحابة كما في الجوهر النقي (٤/٢٩٧).

(١) حسنه الترمذي (٧٦١)، ورواه الدارمي (١٧٦٥)، وأحمد (٥٠٦٠)، وصححه ابن حبان (٣٦٠٤)، وابن جرير في مسند عمر (١/٣٥٥)، وحسنه البغوي في شرح السنة (٣/٥٢٢)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٧/١٢٢).

كِتَابُ الْحَجِّ

بَابُ ثَوَابِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ

١١٢ ـ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ؛ فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ وَالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ(١).

بَابُ الاغْتِسَالِ عِنْدَ الإِحْرَامِ

١١٣ ـ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ﵁: أَنَّهُ رَأَىٰ النَّبِيَّ ﷺ تَجَرَّدَ لِإِهْلالِهِ وَاغْتَسَلَ(٢).

بَابٌ: أَيُّ الْحَجِّ أَفْضَلُ؟

١١٤ ـ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﵁: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ

---

(١) صححه الترمذي وحسنه (٨٢١)، واجتباه النسائي (٢٦٥١)، ورواه أحمد (٣٦٦٠)، وصححه ابن خزيمة (٢٣٥٢)، وابن حبان (٣٦٩٣)، والبغوي في شرح السنة (٤/٦)، وعبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٤١٠)، وذكر المنذري في الترغيب (٢/١٨٢): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٣/٤٤)، وصححه الهيتمي في الزواجر (١/٢٠٥). واجتباه النسائي أيضًا (٢٦٥٠) من حديث ابن عباس ﵄ بنحوه. اختاره الضياء (٣٩٦٥)، وحسنه الذهبي في السير (١٣/١٤٧).

(٢) حسنه الترمذي (٨٤٥)، ورواه الدارمي (١٧٩٩٤)، وصححه ابن خزيمة (٢٤٣٢)، وابن السكن في صحيحه كما في خلاصة البدر المنير (١/٣٥٦)، وذكر ابن الملقن في تحفة المحتاج (٢/١٤٧): أنه صحيح أو حسن. وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٣/٥٢). وعند البزار (٦١٥٨) من حديث ابن عمر ﵄ قال: مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يَغْتَسِلَ الرَّجُلُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ. صححه ابن حجر كما في الفتوحات الربانية (٤/٣٥٠)، وقال الهيثمي في المجمع (٣/٢٢٠): رجاله ثقات.

الْحَجِّ أَفْضَلُ؟ قَالَ: **الْعَجُّ وَالثَّجُّ**[(١)].

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَامَ رَجُلٌ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَنِ الحَاجُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **الشَّعِثُ التَّفِلُ**. فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: مَا السَّبِيلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ**[(٢)].

بَابُ فَضْلِ التَّلْبِيَةِ

١١٥ ـ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ مُلَبٍّ يُلَبِّي إِلاَّ لَبَّىٰ مَا عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ مِنْ حَجَرٍ أَوْ شَجَرٍ أَوْ مَدَرٍ، حَتَّىٰ تَنْقَطِعَ الأَرْضُ مِنْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا[(٣)].

بَابُ مَا بُعِثَ بِهِ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْحَجِّ الأَكْبَرِ

١١٦ ـ عَنْ زَيْدِ بْنِ أُثَيْعٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَلِيًّا بِأَيِّ شَيْءٍ بُعِثْتَ؟ قَالَ: بِأَرْبَعٍ:... وَفِيهِ: وَلاَ يَجْتَمِعُ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا،

---

(١) رواه الترمذي (٨٤١)، وابن ماجه (٢٩٢٤)، والدارمي (١٧٩٧)، وصححه ابن خزيمة (٢٤٦٧)، والحاكم (١/٤٥١)، واختاره الضياء (٥٦)، وصححه السيوطي في الجامع الصغير كما في التنوير (٢/٥٥٠).

(٢) حسنه الترمذي (٨٢٤ ـ ٣٢٤٣)، ورواه ابن ماجه (٢٨٩٦)، والدارقطني (٢٣٩٧)، وحسنه المنذري في الترغيب (٢/١٨٠)، وابن حجر في تخريج المشكاة (٣/٤٥). وأخرجه الدارقطني (٢٣٩٢) من حديث أنس رضي الله عنه بنحوه. صححه الحاكم (١/٤٤٢)، وقال ابن تيمية في شرح العمدة (١/١٢٧): له طرق متعددة لا بأس ببعضها. وصححه ابن الملقن في تحفة المحتاج (٢/١٣٣)، والعيني في عمدة القاري (٩/١٧٦)، وقال ابن حجر في الدراية (٢/٤): رواته موثوقون. وقال الشوكاني في النيل (٥/١٢): روي من طرق يقوي بعضها بعضًا.

(٣) رواه الترمذي (٨٤٢ ـ ٨٤٣)، وابن ماجه (٢٩٢١)، وصححه ابن خزيمة (٢٤٧٠)، والحاكم (١/٤٥١)، وذكر ابن الملقن في تحفة المحتاج (٢/١٥٣): أنه صحيح أو حسن. وصححه ابن حجر في نتائج الأفكار (٥/٢٢٣)، والهيتمي في الزواجر (١/٢٠٥).

وَمَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ عَهْدٌ فَعَهْدُهُ إِلَىٰ مُدَّتِهِ، وَمَنْ لاَ مُدَّةَ لَهُ فَأَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ[(١)].

وَفِي حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ بِبَرَاءَةٌ مَعَ أَبِي بَكْرٍ ثُمَّ دَعَاهُ، فَقَالَ: لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يُبَلِّغَ هَذَا إِلَّا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِي. فَدَعَا عَلِيًّا فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا[(٢)].

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﭭ: وَكَانَ عَلِيٌّ يُنَادِي، فَإِذَا عَيِيَ قَامَ أَبُو بَكْرٍ فَنَادَىٰ بِهَا[(٣)].

بَابُ فَضْلِ الْحَجَرِ الأَسْوَدِ

١١٧ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﭭ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: نَزَلَ الْحَجَرُ الأَسْوَدُ مِنَ الْجَنَّةِ وَهُوَ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ، فَسَوَّدَتْهُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ[(٤)].

---

(١) صحيح وحسنه الترمذي (٨٨٦ ـ ٣٣٤٦ ـ ٣٣٤٧ ـ ٣٣٤٨)، ورواه أحمد (٥٩٥)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣/٥٢)، وابن العربي في عارضة الأحوذي (٢/٢٩٩)، واختاره الضياء (٤٢٦)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٢/٣٢).

(٢) حسنه الترمذي (٣٣٤٤)، ورواه أحمد (١٢٨٠٢)، واختاره الضياء (١٩٦٩). وهو داخل في عموم إطلاق الحاكم وأبي طاهر السلفي الحكم بالصحة علىٰ الترمذي. وصححه ابن حبان (٦٦٤٤) من حديث أبي هريرة أو أبي سعيد ﭭ بنحوه.

(٣) حسنه الترمذي (٣٣٤٤)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣/٥١)، ورواه الطبراني في الكبير (١١/٤٠٠)، وعند الحاكم بلفظ: فَإِذَا بُحَّ قَامَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَنَادَىٰ. وكذا رواه الطبراني في الكبير، والبيهقي في السنن الكبرىٰ (٩/٢٢٤).

(٤) صحيح وحسنه الترمذي (٨٩٢)، ورواه أحمد (٢٧٩٢)، وصححه ابن خزيمة (٢٥٦٦)، وحسنه ابن القطان في الوهم والإيهام (٥/٧٣٢)، واختاره الضياء (٣٦١٢)، وذكر المنذري في الترغيب (٢/١٨٨): أنه صحيح أو حسن أو =

١١٨ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَجَرِ: وَاللَّهِ لَيَبْعَثَنَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهُ عَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا، وَلِسَانٌ يَنْطِقُ بِهِ؛ يَشْهَدُ عَلَىٰ مَنِ اسْتَلَمَهُ بِحَقٍّ(١).

= ما قاربهما. وأشار ابن حجر في الفتح (٣/٤٥٠)، وابن قتيبة في مختلف الحديث (٥٣٨) إلىٰ أنه يتقوىٰ بطرقه، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٤/٢٨٤). وزاد الطبراني (١١/١٤٦): لَوْلاَ مَا مَسَّهُ مِنْ رِجْسِ الْجَاهِلِيَّةِ مَا مَسَّهُ ذُو عَاهَةٍ إِلاَّ بَرَأَ. حسنه المنذري في الترغيب (٢/١٨٨). وأخرجه مسدد كما في المطالب (١٢٢٢) من حديث عبد اللَّه بن عمرو ﵄. قال البوصيري في الإتحاف (٣/١٨٩): رجاله ثقات.

(١) حسنه الترمذي (٩٨٢)، ورواه ابن ماجه (٢٩٤٤)، والدارمي (١٨٣٩)، وأحمد (٢٢١٦)، وصححه ابن خزيمة (٢٥٦٨)، وابن حبان (٣٧١١)، والحاكم (١/٤٥٧)، واختاره الضياء (٣٥٥١)، وذكر المنذري في الترغيب (٤/٩٤): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وصححه النووي في المجموع (٨/٣٦)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٣/٦٦)، وصححه الهيتمي في الزواجر (٢/٩٤). وعند ابن خزيمة (٢٥٦٧): يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِثْلَ أُحُدٍ يَشْهَدُ لِمَنِ اسْتَلَمَهُ، وَقَبَّلَهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا. وروىٰ ابن خزيمة من حديث ابن عمرو ﵄: يَأْتِي الرُّكْنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مِنْ أَبِي قُبَيْسٍ لَهُ لِسَانٌ، وَشَفَتَانِ يَتَكَلَّمُ عَنْ مَنِ اسْتَلَمَهُ بِالنِّيَّةِ، وَهُوَ يَمِينُ اللَّهِ الَّتِي يُصَافِحُ بِهَا خَلْقَهُ. صححه ابن خزيمة، والحاكم (١/٤٥٧)، وحسنه المنذري في الترغيب (٢/١٨٧)، والهيتمي في الزواجر (١/٢٠٤)، والسفاريني في كشف اللثام (٤/٢٤٥). وفي مصنف عبد الرزاق عن ابن عباس ﵄ موقوفًا: الرُّكْنُ ـ يَعْنِي الْحَجَرَ ـ يَمِينُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، يُصَافِحُ بِهَا خَلْقَهُ مُصَافَحَةَ الرَّجُلِ أَخَاهُ. صححه البوصيري في الإتحاف (٣/١٩٠)، وابن حجر في المطالب (٢/٣٦)، والعجلوني في كشف الخفاء (١/٤١٧). وقال ابن تيمية في الرد علىٰ البكرىٰ (٦٨٦): هذا معروف عن ابن عباس ﵄. وروىٰ مالك (٨٢٢) عَنْ عُرْوَةَ: أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: كَيْفَ صَنَعْتَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ فِي اسْتِلَامِ الرُّكْنِ؟ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: اسْتَلَمْتُ وَتَرَكْتُ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَصَبْتَ. صححه ابن جرير في تهذيب الآثار (١/٦٩)، والحاكم (٣/٣٠٧)، وقال ابن عبد البر في التمهيد (٢٢/٢٥٨): مرسل يستند من وجوه صحاح ثابتة. وصححه ابن حبان (٣٨٢٣)، موصولا من =

بَابُ فَضْلِ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ

١١٩ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **إِنَّ الرُّكْنَ وَالْمَقَامَ يَاقُوتَتَانِ مِنْ يَاقُوتِ الْجَنَّةِ طَمَسَ اللَّهُ نُورَهُمَا، وَلَوْ لَمْ يَطْمِسْ نُورَهُمَا لأَضَاءَتَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ**(١).

بَابُ فَضْلِ الرُّكْنَيْنِ

١٢٠ ـ عَنِ ابْنِ عُمَيْرٍ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ ﷺ كَانَ يُزَاحِمُ عَلَىٰ الرُّكْنَيْنِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّكَ تُزَاحِمُ عَلَىٰ الرُّكْنَيْنِ زِحَامًا مَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُزَاحِمُ عَلَيْهِ! فَقَالَ: إِنْ أَفْعَلْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **إِنَّ مَسْحَهُمَا كَفَّارَةٌ لِلْخَطَايَا**(٢).

بَابُ فَضْلِ الطَّوَافِ

١٢١ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: **مَنْ طَافَ**

= حَدِيث عبد الرحمن بن عوف ﷺ. واختاره الضياء (٨٤٧). وقال ابن حجر في المطالب (٢/٣٧): رواته ثقات، فإن كان عروة سمعه من عبد الرحمن رضي اللَّه عنه فهو صحيح. وقال البوصيري في الإتحاف (٣/٢٠٠): رواته ثقات. وصححه الألباني في صحيح الموارد (٨٢٩).

(١) رواه الترمذي (٨٩٣)، وأحمد (٦٩٦١)، ورواه ابن خزيمة (٢٥٦٤)، وصححه ابن حبان (٣٧١٠)، والنووي في المجموع (٨/٣٦)، وابن تيمية في شرح المناسك من العمدة (٢/٤٣٤)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٣/٧٦)، وصححه العيني في عمدة القاري (٩/٣٤٧)، وأحمد شاكر في تحقيق المسند (١١/١٨٢).. وزاد البيهقي (٥/٧٥): وَمَا مَسَّهُمَا مِنْ ذِي عَاهَةٍ، وَلا سَقِيمٌ إِلا شُفِيَ.

(٢) حسنه الترمذي (٩٨٠)، ورواه أحمد (٤٤٤٨)، وصححه ابن خزيمة (٢٥٦٣)، وابن حبان (٣٦٩٧)، والحاكم (١/٦٦٤)، وحسنه ابن القطان في الوهم والإيهام (٤/٢٧٦)، وابن حجر في تخريج المشكاة (٣/٦٧)، وصححه العيني في نخب الأفكار (١/٢٩٢).

بِهَذَا الْبَيْتِ أُسْبُوعًا فَأَحْصَاهُ كَانَ كَعِتْقِ رَقَبَةٍ. وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: لاَ يَضَعُ قَدَمًا وَلاَ يَرْفَعُ أُخْرَىٰ إِلاَّ حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً، وَكُتِبَتْ لَهُ بِهَا حَسَنَةً(١).

بَابٌ: الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ مِثْلُ الصَّلاَةِ

١٢٢ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **الطَّوَافُ حَوْلَ الْبَيْتِ مِثْلُ الصَّلاَةِ، إِلاَّ أَنَّكُمْ تَتَكَلَّمُونَ فِيهِ، فَمَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ فَلاَ يَتَكَلَّمَنَّ إِلاَّ بِخَيْرٍ**(٢).

بَابُ مَنْ قَالَ: لاَ تَجِبُ الْعُمْرَةُ

١٢٣ ـ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْعُمْرَةِ: أَوَاجِبَةٌ هِيَ؟ قَالَ: **لاَ، وَأَنْ تَعْتَمِرُوا هُوَ أَفْضَلُ**(٣).

بَابُ مَا جَاءَ فِي حَمْلِ مَاءِ زَمْزَمَ

١٢٤ ـ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّهَا كَانَتْ تَحْمِلُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ، وَتُخْبِرُ أَنَّ

---

(١) تابع للحديث قبله.

(٢) رواه الترمذي (٩٨١)، والدارمي (١٨٤٧)، وصححه ابن خزيمة (٢٥٧٥)، وابن حبان (٣٨٣٦)، والحاكم (١/٤٥٩)، وانتقاه ابن الجارود (٤٤٨)، واختاره الضياء (٣٨٠٨)، وصححه العيني في نخب الأفكار (٩/٣٥٧)، وحسنه ابن حجر في الإمتاع (١/٢٧٤)، وذكر ابن الملقن في تحفة المحتاج أنه صحيح أو حسن (١/١٥٤). وقد اختلف في رفعه ووقفه وممن أوقفه: النسائي، والبيهقي، والمنذري، وابن الصلاح، والنووي، وابن العراقي. قال الترمذي: والعمل علىٰ هذا عند أكثر أهل العلم: يستحبون أن لا يتكلم الرجل في الطواف إلا لحاجة، أو بذكر اللَّه تعالىٰ، أو من العلم.

(٣) صححه وحسنه الترمذي (٩٤٩)، ورواه أحمد (١٣٩٨٨)، وصححه ابن خزيمة (٤٠١٠)، وابن كثير في إرشاد الفقيه (١/٣٠٢)، وقال ابن الهمام في فتح القدير (٣/١٢٨): فيه الحجاج بن أرطأة، فيه مقال لا ينزل به عن كون حديثه حسنًا. ورجح وقفه البيهقي في السنن الصغير (٢/١٤٣)، وابن حجر في البلوغ (١٩٨)، والرباعي في فتح الغفار (٢/٩٤٠).

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَحْمِلُهُ[١].

بَابُ الدُّعَاءِ إِذَا رَجَعَ مِنَ الْحَجِّ

١٢٥ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ـ فِي دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوَةٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ ـ، وَفِيهِ: **سَائِحُونَ**[٢].

---

(١) حسنه الترمذي (٩٨٤)، وصححه الحاكم (١/٤٨٥)، وذكر ابن دقيق العيد في الإلمام (١/٤١٤): أنه صحيح على طريقة بعض أهل الحديث. وعند البيهقي من حديث جابر رضي الله عنه، قال: أَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ بِالْمَدِينَةِ قَبْلَ أَنْ تُفْتَحَ مَكَّةُ إِلَىٰ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو: **أَنِ اهْدِ لَنَا مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ وَلَا يَتْرُكْ**. قَالَ: فَبَعَثَ إِلَيْهِ بِمُزَادَتَيْنِ. حسنه السخاوي في المقاصد الحسنة لشواهده (٤٢٢).

(٢) صحيح وحسنه الترمذي (٩٧١)، ورواه مالك (١٥٩٥). وهو داخل في عموم إطلاق الحاكم وأبي طاهر السلفي الحكم بالصحة على الترمذي.

كِتَابُ النِّكَاحِ

بَابُ فِتْنَةِ النِّسَاءِ

١٢٦ ـ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ: أَنَّ الْعَبَّاسَ ﷺ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ لَوَيْتَ عُنُقَ ابْنِ عَمِّكَ؟ ـ يَعْنِي الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ حِينَ نَظَرَ إِلَىٰ الْخَثْعَمِيَّةِ ـ قَالَ: رَأَيْتُ شَابًّا وَشَابَّةً، فَلَمْ آمَنِ الشَّيْطَانَ عَلَيْهِمَا[١].

١٢٧ ـ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْمَرْأَةُ عَوْرَةٌ، فَإِذَا خَرَجَتِ اسْتَشْرَفَهَا الشَّيْطَانُ[٢].

بَابُ تَزْوِيجِ مَنْ يَرْضَى دِينَهُ وَخُلُقَهُ

١٢٨ ـ عَنْ أَبِي حَاتِمٍ الْمُزَنِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا

---

(١) صححه وحسنه الترمذي، ورواه أحمد (٥٦٣)، وقال ابن عبد البر في التمهيد (٤٢٦/٢٤): أحسن طرق حديث هذا الباب. وصححه عبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٦٣٥)، واختاره الضياء (٥٧٧)، وصححه ابن كثير في البداية والنهاية (١٦٤/٥)، وأحمد شاكر في تحقيق المسند (١٧/٢). وعند أحمد (٣٠٣٣) من حديث ابن عباس ﷺ مرفوعًا: قَالَ لِي: ابْنَ أَخِي، إِنَّ هَذَا يَوْمٌ مَنْ مَلَكَ فِيهِ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ وَلِسَانَهُ غُفِرَ لَهُ. صححه ابن خزيمة (٢٨٣٢)، والمنذري في الترغيب (١٩٥/٢)، والدمياطي في المتجر الرابح (١٥٦)، والبوصيري في الإتحاف (٢١٦/٣)، وابن حجر في الفتح (٧٠/٤)، وابن الهمام في شرح فتح القدير (٤٨٦/٢)، والرباعي في فتح الغفار (١٠٤٨/٢).

(٢) حسنه الترمذي (١٢٠٧)، وصححه ابن خزيمة (١٥٩١)، وابن حبان (٥٥٩٨)، وابن العربي في عارضة الأحوذي (٩٢/٣)، وابن القطان في أحكام النظر (١٣٧)، وقال ابن رجب في الفتح (٣١٨/٥): إسناده كلهم ثقات. وزاد البزار (٢٠٦١): وَأَقْرَبُ مَا تَكُونُ مِنْ وَجْهِ رَبِّهَا وَهِيَ فِي قَعْرِ بَيْتِهَا. صححه ابن خزيمة (١٥٩٢)، وابن حبان (٥٥٩٨)، وابن القطان في أحكام النظر (١٣٧). وعند الطبراني في الأوسط (٢٨٩٠) من حديث ابن عمر ﷺ بنحوه مع الزيادة. قال المنذري في الترغيب (١٨٠/١): رجاله رجال الصحيح. وجوده الدمياطي في المتجر الرابح (٥٣)،

جَاءَكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَأَنْكِحُوهُ، إِلاَّ تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الأَرْضِ وَفَسَادٌ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَإِنْ كَانَ فِيهِ؟ قَالَ: إِذَا جَاءَكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَأَنْكِحُوهُ ـ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ ـ [(١)].

بَابُ مَنْ خَطَبَ يُرِيدُ الْعَفَافَ

١٢٩ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ثَلاَثَةٌ حَقٌّ عَلَىٰ اللَّهِ عَوْنُهُمْ: الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْمُكَاتَبُ الَّذِي يُرِيدُ الأَدَاءَ، وَالنَّاكِحُ الَّذِي يُرِيدُ الْعَفَافَ[(٢)].

بَابُ إِعْلاَنِ النِّكَاحِ

١٣٠ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﵂، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَعْلِنُوا هَذَا النِّكَاحَ[(٣)].

١٣١ ـ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَصْلُ

---

(١) حسنه الترمذي (١١١٠)، ورواه الطبراني في الكبير (٢٢/٣٠٠)، والبيهقي (٧/٨٢)، وصححه ابن العربي في عارضة الأحوذي (٣/٧)، وابن باز في الفتاوىٰ (٣/١٠١).

(٢) حسنه الترمذي (١٧٥٠)، واجتباه النسائي (٣١٤٣)، ورواه ابن ماجه (٢٥١٨)، وأحمد (٧٣٦٨)، وصححه ابن حبان (٤٠٣٠)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢/١٦٠)، وانتقاه ابن الجارود (٩٥٣)، وحسنه البغوي في شرح السنة (٥/٦)، وصححه ابن العربي في عارضة الأحوذي (٣/٥)، وذكر المنذري في الترغيب (٣/٩٢): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وصححه ابن الملقن في التوضيح (٢٤/٢٣٦).

(٣) حسنه الترمذي (١١١٤)، ورواه ابن ماجه (١٨٩٥)، وصححه العجلوني في كشف الخفاء (١/١٦٢)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٣/٢٦٦)، والزرقاني في مختصر المقاصد (١١٤). ورواه أحمد (١٥٦٩٧) من حديث عبد اللَّه بن الزبير ﵄. صححه ابن حبان (٤٠٦٦)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢/١٨٣).

مَا بَيْنَ الْحَرَامِ وَالْحَلاَلِ الدُّفُّ وَالصَّوْتُ[(١)].

بَابُ عِظَمِ حَقِّ الزَّوْجِ

١٣٢ ـ عَنْ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا الرَّجُلُ دَعَا زَوْجَتَهُ لِحَاجَتِهِ فَلْتَأْتِهِ، وَإِنْ كَانَتْ عَلَىٰ التَّنُّورِ[(٢)].

(١) حسنه الترمذي (١١١٣)، واجتباه النسائي (٣٣٩٤)، ورواه ابن ماجه (١٨٩٦)، وأحمد (١٥٠٢٥). وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/١٨٤)، وابن الملقن في التوضيح (٢٤/٤٥٣)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٣/٢٦٦)، وصححه الصعدي في النوافح العطرة (٢١٦).

(٢) حسنه الترمذي (١١٩٤)، ورواه أحمد (١٥٨٥٣)، وصححه ابن حبان (٤١٦٥)، واحتج به ابن حزم في المحلىٰ (١٠/٤١)، واختاره الضياء (٢٦٢٥)، وذكر المنذري في الترغيب (٣/١٠٣): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٣/٣٠١)، وصححه الهيتمي في الزواجر (٢/٤٢). وعند أحمد (١٩٣٠٨) من حديث الحُصَيْنِ ابْنِ مِحْصَنٍ: أَنَّ عَمَّةً لَهُ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فِي حَاجَةٍ، فَلَمَّا فَرَغَتْ مِنْ حَاجَتِهَا، قَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: أَذَاتُ زَوْجٍ أَنْتِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: كَيْفَ أَنْتِ لَهُ؟ قَالَتْ: مَا آلُوهُ إِلاَّ مَا عَجَزْتُ عَنْهُ. قَالَ: فَانْظُرِي أَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ؛ فَإِنَّمَا هُوَ جَنَّتُكِ وَنَارُكِ. صححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/١٨٩)، وجوده المنذري في الترغيب (٣/٩٧)، وصححه الدمياطي في المتجر الرابح (٣١٤)، وقال الهيثمي في المجمع (٤/٣٠٩): رجاله رجال الصحيح خلا حصين، وهو ثقة. وروىٰ البزار (٢٣٤٩) عن ابن عمرو رضي الله عنهما مرفوعًا: لاَ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَىٰ امْرَأَةٍ لاَ تَشْكُرُ لِزَوْجِهَا وَهِيَ لاَ تَسْتَغْنِي عَنْهُ. حسنه ابن حزم في المحلىٰ (١٠/٣٣٤)، وصححه عبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٦٣٢)، والذهبي في الكبائر (٣٤١)، قال الهيثمي في المجمع (٤/٣١٢): رجاله رجال الصحيح. وصححه الهيتمي في الزواجر (٢/٤١). وعند البزار (٢٦٦٥) من حديث مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ تَعْلَمُ الْمَرْأَةُ حَقَّ الزَّوْجِ مَا قَعَدَتْ مَا حَضَرَ غَدَاءَهُ وَعَشَاءَهُ حَتَّىٰ يَفْرُغَ مِنْهُ. حسنه ابن حجر في مختصر زوائد البزار (١/٥٩٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٥٩).

بَابُ إِثْمِ مَنْ آذَتْ زَوْجَهَا

١٣٣ ـ عَنْ مُعَاذٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ تُؤْذِي امْرَأَةٌ زَوْجَهَا فِي الدُّنْيَا إِلاَّ قَالَتْ زَوْجَتُهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ: لاَ تُؤْذِيهِ، قَاتَلَكِ اللَّهُ! فَإِنَّمَا هُوَ عِنْدَكَ دَخِيلٌ يُوشِكُ أَنْ يُفَارِقَكِ إِلَيْنَا[(١)].

(١) حسنه الترمذي (١٢٠٨)، ورواه ابن ماجه (٢٠١٤)، وأحمد (٢١٥٩٥). وقال ابن العربي في عارضة الأحوذي (١٠٤/٣): معناه صحيح. وذكر المنذري في الترغيب (١٠٢/٣): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وصححه الذهبي في السير (٤٧/٤)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٣٠١/٣)، والمباركفوري في تحفة الأحوذي (٣٧/٤).

كِتَابُ الرَّضَاعِ

بَابٌ: مَتَى تُحَرِّمُ الرَّضَاعَةُ؟

١٣٤ ـ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ﵂، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **لاَ يُحَرِّمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ إِلاَّ مَا فَتَقَ الأَمْعَاءَ فِي الثَّدْيِ قَبْلَ الْفِطَامِ**[1].

(١) صححه وحسنه الترمذي (١١٨٦)، وابن حبان (٤٢٢٤)، وابن القيم في الزاد (٥/٤٩٢)، وذكر ابن دقيق في الإلمام (٢/٧٠٣): أنه صحيح علىٰ طريقة بعض أهل الحديث. وصححه ابن الملقن في التوضيح (٢٤/٢٥٨).
وقال الترمذي: والعمل علىٰ هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم.

كِتَابُ الْبُيُوعِ

بَابُ ذَمِّ الْكَذِبِ فِي التِّجَارَةِ

١٣٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ سَمْحَ الْبَيْعِ، سَمْحَ الشِّرَاءِ، سَمْحَ الْقَضَاءِ[١].

بَابُ النَّهْيِ عَنْ بَيْعِ الْجَارِيَةِ دُونَ وَلَدِهَا

١٣٦ ـ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ﵁، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الْوَالِدَةِ وَوَلَدِهَا فَرَّقَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَحِبَّتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ[٢].

---

(١) رواه الترمذي (١٣٦٧)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢٣٣٨)، وقال ابن العربي في عارضة الأحوذي (٣/٢٩٢): وإن كان حديثًا غريبًا فإن معناه من الشرع صحيح. وأخرج الطبراني في الأوسط (٧٥٤٤) من حديث أبي سعيد ﵁: أَفْضَلُ الْمُؤْمِنِينَ رَجُلٌ...، وفيه: سَمْحُ الِاقْتِضَاءِ. قال المنذري في الترغيب (٣/٢٦)، والهيثمي في المجمع (٤/٧٨): رجاله ثقات. وقال ابن حجر في الأمالي المطلقة (١٩٠): المتن قوي بشواهده.

(٢) حسنه الترمذي (١٣٢٩ ـ ١٦٥٦)، ورواه الدارمي (٢٤٧٩)، وأحمد (٢٢٩٨٧)، وصححه الحاكم (٢/٥٥)، وابن القطان في الوهم والإيهام (٥/٧٧٢)، وذكر ابن دقيق في الإلمام (٢/٥١٠): أنه صحيح علىٰ طريقة بعض أهل الحديث. وصححه ابن الملقن في البدر المنير (٦/٥١٩)، وحسنه الزرقاني في مختصر المقاصد (١٠٥٩). وقال الترمذي: العمل علىٰ هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم.

كِتَابُ الْفَرَائِضِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ الإِخْوَةِ مِنَ الأَبِ وَالأُمِّ

١٣٧ ـ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه: أَنَّهُ قَالَ: إِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿مِّنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ تُوصُونَ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍ﴾ [النساء: ١٢] وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَىٰ بِالدَّيْنِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ، وَإِنَّ أَعْيَانَ بَنِي الأُمِّ يَتَوَارَثُونَ، دُونَ بَنِي الْعَلاَّتِ: الرَّجُلُ يَرِثُ أَخَاهُ لأَبِيهِ وَأُمِّهِ دُونَ أَخِيهِ لأَبِيهِ[1].

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

(١) رواه الترمذي (٢٢٢٤ ـ ٢٢٢٥ ـ ٢٢٢٦ ـ ٢٢٥٥)، وابن ماجه (٢٧١٥)، وأحمد (٥٩٦)، والحاكم (٣٣٦/٤)، وانتقاه ابن الجارود (١٠٢٢)، قال ابن عبد البر في الاستذكار (٣٣٤/٤): حسن من رواية العدول. وحسنه الألباني في صحيح الترمذي (٢٠٩٤)، وقال الترمذي: والعمل علىٰ هذا عند عامة أهل العلم.

كِتَابُ الدِّمَاءِ

بَابٌ: يَجِيءُ الْقَاتِلُ بِالْمَقْتُولِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

١٣٨ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَجِيءُ الْمَقْتُولُ بِالْقَاتِلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَاصِيَتُهُ وَرَأْسُهُ بِيَدِهِ، وَأَوْدَاجُهُ تَشْخَبُ دَمًا، يَقُولُ: يَا رَبِّ، هَذَا قَتَلَنِي! حَتَّىٰ يُدْنِيَهُ مِنَ الْعَرْشِ[1].

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

---

(١) حسنه الترمذي (٣٢٧٨)، واجتباه النسائي (٤٠٤٠)، ورواه أحمد (٢١٤٣)، واختاره الضياء (٣٤٠٩)، وصححه النووي في شرح مسلم (٣٢٢/١١)، وابن حجر في موافقة الخبر الخبر (٣٣٤/٢)، وأحمد شاكر في تحقيق المسند (٢٣٧/٤). واجتباه النسائي (٤٠٣٢) عن ابْنِ مَسْعُودٍ ﵁ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **يَجِيءُ الرَّجُلُ آخِذًا بِيَدِ الرَّجُلِ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، هَذَا قَتَلَنِي! فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: لِمَ قَتَلْتَهُ؟ فَيَقُولُ: قَتَلْتُهُ لِتَكُونَ الْعِزَّةُ لَكَ. فَيَقُولُ: فَإِنَّهَا لِي. وَيَجِيءُ الرَّجُلُ آخِذًا بِيَدِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ: إِنَّ هَذَا قَتَلَنِي! فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: لِمَ قَتَلْتَهُ؟ فَيَقُولُ: لِتَكُونَ الْعِزَّةُ لِفُلَانٍ. فَيَقُولُ: إِنَّهَا لَيْسَتْ لِفُلَانٍ! فَيَبُوءُ بِإِثْمِهِ**. ورواه الطبراني في الكبير (١٠٠٧٥)، والبيهقي في الكبرىٰ (١٩١/٨)، وصححه أحمد شاكر في عمدة التفسير (٥٥٣/١). وَفِي حَدِيثِ جُنْدَبٌ ﵁، قَالَ: حَدَّثَنِي فُلَانٌ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **يَجِيءُ الْمَقْتُولُ بِقَاتِلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُ: سَلْ هَذَا فِيمَ قَتَلَنِي؟ فَيَقُولُ: قَتَلْتُهُ عَلَىٰ مُلْكِ فُلَانٍ. قَالَ جُنْدَبٌ: فَاتَّقِهَا**. اجتباه النسائي (٤٠٣٣)، ورواه أحمد بإسناد صحيح (١٦٨٦٨)، وقَالَ الهيثمي في المجمع (٢٩٧/٧): رجاله رجال الصحيح.

كِتَابُ الْحُدُودِ

بَابٌ: لاَ يُقْتَلُ الْوَالِدُ بِوَلَدِهِ

١٣٩ ـ عَنِ عُمَرَ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **لاَ يُقَادُ الْوَالِدُ بِالْوَلَدِ**[١].

بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّفْيِ

١٤٠ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ضَرَبَ وَغَرَّبَ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه ضَرَبَ وَغَرَّبَ، وَأَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه ضَرَبَ وَغَرَّبَ[٢].

---

(١) رواه الترمذي (١٤٥٨)، وأحمد (٩٩)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/٢١٦)، والبيهقي كما في تلخيص الحبير (٤/٥٤)، وذكر ابن دقيق في الإلمام (٢/٧١٣): أنه صحيح علىٰ طريقة بعض أهل الحديث. وذكر ابن الملقن في تخفة المحتاج (٢/٤٤٥): أنه صحيح أو حسن. وحسنه ابن باز في حاشية البلوغ (٦٥٠). وقال ابن عبد البر في التمهيد (٢٣/٤٣٧): وهو حديث مشهور عند أهل العلم بالحجاز والعراق مستفيض عندهم يستغنىٰ بشهرته وقبوله والعمل به عن الإسناد فيه حتىٰ يكاد أن يكون الإسناد في مثله لشهرته تكلفا.

(٢) رواه الترمذي (١٥٠٣ ـ ١٥٠٤)، وصححه ابن خزيمة كما في فتح الباري (١٢/١٥٨)، والحاكم ووافقه الذهبي (٤/٣٦٩)، وصححه ابن القطان في الوهم والإيهام (٥/٤٤٤)، وقال ابن حجر في الفتح (١٢/١٦٤): ثابت.

كِتَابُ الْجِهَادِ

بَابُ فَضْلِ الشَّهِيدِ

١٤١ ـ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **إِنَّ أَرْوَاحَ الشُّهَدَاءِ فِي طَيْرٍ خُضْرٍ تَعْلُقُ مِنْ ثَمَرِ الْجَنَّةِ ـ أَوْ: شَجَرِ الْجَنَّةِ ـ**[(١)].

١٤٢ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَا يَجِدُ الشَّهِيدُ مِنْ مَسِّ الْقَتْلِ إِلاَّ كَمَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ مِنْ مَسِّ الْقَرْصَةِ**[(٢)].

١٤٣ ـ عَنِ الْمِقْدَامِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **لِلشَّهِيدِ عِنْدَ اللَّهِ سِتُّ خِصَالٍ: يُغْفَرُ لَهُ فِي أَوَّلِ دَفْعَةٍ، وَيَرَىٰ مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَيُجَارُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَيَأْمَنُ مِنَ الْفَزَعِ الأَكْبَرِ، وَيُوضَعُ عَلَىٰ رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ: الْيَاقُوتَةُ مِنْهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَيُزَوَّجُ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ**

---

(١) صحيح وحسنه الترمذي (١٧٣٥)، واجتباه النسائي (٢٠٧٣)، ورواه ابن ماجه (٤٢٧١)، ومالك (٥٦٦)، وأحمد (١٥٣٤٩)، وابن حبان (٤٦٥٧)، وقال ابن عبد البر في التمهيد (١١/٦٠): رواته ثقات. وصححه ابن العربي في عارضة الأحوذي (٤/١٢٥)، وعبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٤٧٧)، وابن القيم في الروح (١/٢٥٤)، وجوده ابن كثير في طبقات الشافعية (١/١١٩)، وصححه العيني في عمدة القاري (١٤/١٥٨)، وابن حجر في توالي التأسيس (/٢٠٣)، وعند النسائي (٢٠٧٣) وابن ماجه (٤٢٧١) ومالك (٥٦٦) وابن حبان (٤٦٥٧)، بلفظ: **إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّىٰ يَبْعَثَهُ اللَّهُ ﷻ إِلَىٰ جَسَدِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**. وعند أحمد (٢٣٨٦) من حديث ابن عباس ﷺ: **عَلَىٰ بَارِقِ نَهْرٍ عَلَىٰ بَابِ الْجَنَّةِ، يَخْرُجُ عَلَيْهِمْ رِزْقُهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ بُكْرَةً وَعَشِيَّةً**. صححه ابن حبان (٤٦٥٨)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢/٧٥)، وذكر المنذري في الترغيب (٢/٢٨٤): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وجوده ابن كثير في التفسير (٢/١٤٢).

(٢) صحيح وحسنه الترمذي (١٧٦٣)، واجتباه النسائي (٣١٨٥)، ورواه ابن ماجه (٢٨٠٢)، والدارمي (٢٤٠٨)، وأحمد (٧٨٩٣)، وصححه ابن حبان (٤٦٥٥)، وذكر المنذري في الترغيب (٢/٢٧٨): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (١٥/٩٩).

زَوْجَةً مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، وَيُشَفَّعُ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَقَارِبِهِ[(١)].

بَابُ فَضْلِ الْقَطْرَةِ تُهْرَاقُ فِي سَبِيلِ اللهِ

١٤٤ ـ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَىٰ اللَّهِ مِنْ قَطْرَتَيْنِ وَأَثَرَيْنِ: قَطْرَةٌ مِنْ دُمُوعٍ فِي خَشْيَةِ اللَّهِ، وَقَطْرَةُ دَمٍ تُهَرَاقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَمَّا الأَثَرَانِ: فَأَثَرٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَثَرٌ فِي فَرِيضَةٍ مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ[(٢)].

بَابُ فَضْلِ الْحَرْسِ وَالْغُبَارِ فِي سَبِيلِ اللهِ

١٤٥ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: عَيْنَانِ لاَ تَمَسُّهُمَا النَّارُ: عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، وَعَيْنٌ بَاتَتْ تَحْرُسُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ[(٣)].

---

(١) صححه وحسنه الترمذي (١٧٥٦)، ورواه ابن ماجه (٢٧٩٩)، وأحمد (١٦٧٣٠)، وحسنه ابن القطان في الوهم والإيهام (١٦١/٥)، وذكر المنذري في الترغيب (٢٨٢/٢): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (١٦/٤). وأخرجه أحمد (١٦٧٣٠)، والبزار (٢٧١٥) من حديث عبادة ﵁ بنحوه. حسنه المنذري في الترغيب (٢٨١/٢)، والدمياطي في المتجر الرابح (١٨٦). ورواه أحمد (١٧٣٢٩) من حديث قيس الجذامي ﵁، ورواته ثقات ما عدا عبد الرحمن بن ثابت، وهو صدوق.

(٢) حسنه الترمذي (١٧٦٤)، ورواه الطبراني في الكبير (٢٣٥/٨)، وذكر المنذري في الترغيب (٢٦٢/٢): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما.

(٣) حسنه الترمذي (١٧٣٤)، وابن العربي في عارضة الأحوذي (١١٧/٤)، وذكر المنذري في الترغيب (٢٢٥/٢) أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وعند أبي يعلىٰ كما في الإتحاف (٥٩٧٣) من حديث أنس ﵁ بنحوه. اختاره الضياء (١٩٨٩)، وقال المنذري في الترغيب (١٩١/٤): رجاله ثقات. وجوده الدمياطي في المتجر الرابح (٣٤١)، وقال البوصيري في الإتحاف (١٢٥/٥): رجاله ثقات. وصححه السفاريني في شرح كتاب الشهاب (٤٥٠). وعند النسائي في المجتبىٰ (٣١١٧) من حديث أبي ريحانة ﵁: =

وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **لاَ يَلِجُ النَّارَ رَجُلٌ بَكَىٰ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، حَتَّىٰ يَعُودَ اللَّبَنُ فِي الضَّرْعِ، وَلاَ يَجْتَمِعُ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ**(١).

بَابُ فَضْلِ الرِّبَاطِ فِي سَبِيلِ اللهِ

١٤٦ ـ عَنْ عُثْمَانَ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَنَازِلِ**(٢).

بَابُ فَضْلِ القِيَامِ فِي الصَّيْفِ فِي سَبِيلِ اللهِ

١٤٧ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشِعْبٍ فِيهِ عُيَيْنَةٌ مِنْ مَاءٍ عَذْبَةٌ، فَأَعْجَبَتْهُ، فَقَالَ: لَوِ اعْتَزَلْتُ النَّاسَ فَأَقَمْتُ فِي هَذَا الشِّعْبِ! وَلَنْ أَفْعَلَ حَتَّىٰ أَسْتَأْذِنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: **لاَ تَفْعَلْ؛ فَإِنَّ مُقَامَ أَحَدِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلاَتِهِ فِي بَيْتِهِ سَبْعِينَ عَامًا، أَلاَ تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ**

= حُرِّمَتْ عَيْنٌ عَلَىٰ النَّارِ، سَهِرَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. صححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/٨٣).

(١) صححه وحسنه الترمذي (١٧٢٧ ـ ٢٤٦٤)، واجتباه النسائي (٣١٣١)، ورواه أحمد (١٠١٨٢)، والحاكم ووافقه الذهبي (٤/٢٦٠)، وابن العربي في عارضة الأحوذي (٤/١١٧)، وصحح ابن حبان (٣٢٥١) الشطر الأخير منه. وروىٰ أحمد (٢٤٠٢٦) من حديث عائشة ﷺ: مَا خَالَطَ قَلْبَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ رَهَجٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلاَّ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ. قال المنذري في الترغيب (٢/٢٤٥): رواته ثقات. وجوده الدمياطي في المتجر الرابح (١٧١)، وقال الهيثمي في المجمع (٥/٢٧٨): رجاله ثقات.

(٢) صححه وحسنه الترمذي (١٧٦٢)، واجتباه النسائي (٣١٩٣)، ورواه الدارمي (٢٤٢٤)، أحمد (٤٤٤)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/١٤٣)، وابن العربي في عارضة الأحوذي (٤/١١٣)، واختاره الضياء (٢٩٩)، وصححه ابن قدامة في الكافي (٤/٢٥٨).

وَيُدْخِلَكُمُ الْجَنَّةَ؟[1].

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

(١) حسنه الترمذي (١٧٤٦)، ورواه أحمد (٩٤٧٠)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/٦٨)، وذكر المنذري في الترغيب (٢/٢٥٣): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وقال الهيثمي في المجمع (٥/٢٨٣): رجاله ثقات. وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٤/١٥).

كِتَابُ السِّيَرِ وَالْمَغَازِي

بَابٌ: فِي النَّفْلِ

١٤٨ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَنَفَّلَ سَيْفَهُ ذَا الْفَقَارِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَهُوَ الَّذِي رَأَىٰ فِيهِ الرُّؤْيَا يَوْمَ أُحُدٍ[(١)].

بَابُ قَتْلِ الأُسَارَىٰ وَالْفِدَاءِ

١٤٩ ـ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **إِنَّ جِبْرَائِيلَ هَبَطَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: خَيِّرْهُمْ فِي أُسَارَىٰ بَدْرٍ: الْقَتْلُ، أَوِ الْفِدَاءُ عَلَىٰ أَنْ يُقْتَلَ مِنْهُمْ قَابِلاً مِثْلُهُمْ. قَالُوا: الْفِدَاءَ وَيُقْتَلُ مِنَّا**[(٢)].

بَابٌ: لاَ تُغْزَىٰ مَكَّةُ بَعْدَ الْفَتْحِ

١٥٠ ـ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ يَقُولُ: **لاَ تُغْزَىٰ هَذِهِ بَعْدَ الْيَوْمِ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ**[(٣)].

---

(١) حسنه الترمذي (١٦٤٨)، ورواه ابن ماجه (٢٨٠٨)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣/٣٩)، وصححه البخاري في العلل الكبير (٢٥٨)، وحسنه البيهقي في السنن الكبرىٰ (٧/٤١)، واختاره الضياء (٣٨٨٣)، وصححه ابن حجر في تغليق التعليق (٥/٣٣١). ورواه أحمد بسند لا بأس به، وزاد: رَأَيْتُ سَيْفِي ذَا الْفَقَارِ فَلاًّ، فَأَوَّلْتُهُ فَلاًّ يَكُونُ فِيكِمْ، وَرَأَيْتُ أَنِّي مُرْدِفٌ كَبْشًا فَأَوَّلْتُهُ كَبْشَ الْكَتِيبَةِ، وَرَأَيْتُ أَنِّي فِي دِرْعٍ حَصِينَةٍ، فَأَوَّلْتُهَا الْمَدِينَةَ. حسنه البيهقي في السنن الكبرىٰ (٧/٤١)، وصححه ابن حجر في تغليق التعليق (٥/٣٣١).

(٢) حسنه الترمذي (١٦٥٧)، وصححه ابن حبان (٤٧٩٥)، واختاره الضياء (٥٨١)، وصححه ابن حجر في الفتح (٧/٣٧٧).

(٣) صححه وحسنه الترمذي (١٧٠٣)، ورواه أحمد (١٤٩٧٨)، والحاكم (٣/٦٢٧)، وصححه ابن دقيق العيد في الإقتراح (٩٦). وأخرج النسائي في الصغرىٰ (٢٨٩٩) من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ تَنْتَهِي الْبُعُوثُ عَنْ غَزْوِ هَذَا الْبَيْتِ حَتَّىٰ يُخْسَفَ بِجَيْشٍ مِنْهُمْ. اجتباه النسائي (٢٨٩٩)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤/٤٣٠).

كِتَابُ الإِمَارَةِ

بَابُ مَنْ أَهَانَ سُلْطَانَ اللهِ

١٥١ ـ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ﵁، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **مَنْ أَهَانَ سُلْطَانَ اللَّهِ فِي الأَرْضِ أَهَانَهُ اللَّهُ**(١).

بَابُ مُبَايَعَةِ النِّسَاءِ

١٥٢ ـ عَنْ أُمَيْمَةَ بِنْتِ رُقَيْقَةَ ﵂، قَالَتْ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نِسْوَةٍ، فَقَالَ لَنَا: **فِيمَا اسْتَطَعْتُنَّ وَأَطَقْتُنَّ**. قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَرْحَمُ بِنَا مِنَّا بِأَنْفُسِنَا. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَايِعْنَا! ـ تَعْنِي: صَافِحْنَا ـ فَقَالَ: **إِنَّمَا قَوْلِي لِمِائَةِ امْرَأَةٍ كَقَوْلِي لامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ**(٢).

❀ ❀ ❀ ❀ ❀

---

(١) حسنه الترمذي (٢٣٧٤)، وهو مما أطلق عليه الحاكم وأبو طاهر السلفي الحكم بالصحة. وعند أحمد (١٩٩١٩ ـ ١٩٩٨١) بلفظ: مَنْ أَكْرَمَ سُلْطَانَ اللَّهِ فِي الدُّنْيَا، أَكْرَمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ أَهَانَ سُلْطَانَ اللَّهِ فِي الدُّنْيَا، أَهَانَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وقال الهيثمي في المجمع (٥/٢١٨): رجاله ثقات. وصححه السيوطي كما في التنوير (٦/٤٧١)، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٥/٣٧٦).

(٢) صحح وحسنه الترمذي (١٦٨٧)، واجتباه النسائي (٤٢١٩)، ورواه مالك (١٨٤٢)، وأحمد (٢٦٤٦٥)، وصححه ابن حبان (٤٥٥٣)، والحاكم (٦٩٤٦)، وعبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٤٩٠)، وابن القطان في الوهم والإيهام (٥/٥١٦)، وابن كثير في التفسير (٨/١٢٢)، وابن حجر في موافقة الخبر الخبر (١/٥٢٧). وزاد النسائي وابن حبان: إِنِّي لاَ أُصَافِحُ النِّسَاءَ. صححه ابن حبان، وابن كثير، وابن حجر كما تقدم.

كِتَابُ الأَضَاحِيِّ

بَابُ اسْتِحْبَابِ الأُضْحِيَةِ

١٥٣ ـ عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ: أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ ﷺ عَنِ الأُضْحِيَةِ: أَوَاجِبَةٌ هِيَ؟ فَقَالَ: ضَحَّىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ. فَأَعَادَهَا عَلَيْهِ، فَقَالَ: أَتَعْقِلُ؟ ضَحَّىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ[(١)].

بَابُ الاشْتِرَاكِ فِي الأُضْحِيَةِ

١٥٤ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَحَضَرَ الأَضْحَىٰ، فَاشْتَرَكْنَا فِي الْجَزُورِ عَنْ عَشَرَةٍ[(٢)].

بَابُ الشَّاةِ الْوَاحِدَةِ تُجْزِئُ عَنْ أَهْلِ بَيْتٍ

١٥٥ ـ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا أَيُّوبَ ﷺ: كَيْفَ كَانَتِ الضَّحَايَا عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يُضَحِّي بِالشَّاةِ عَنْهُ وَعَنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، فَيَأْكُلُونَ وَيُطْعِمُونَ، حَتَّىٰ تَبَاهَىٰ النَّاسُ فَصَارَتْ كَمَا تَرَىٰ![(٣)].

---

(١) صحيح وحسنه الترمذي (١٥٨٣)، ورواه ابن ماجه (٣١٢٤)، وجوده ابن حجر في الفتح (٦/١٠). وقال الترمذي: والعمل علىٰ هذا عند أهل العلم أن الأضحية ليست واجبة، وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك.

(٢) حسنه الترمذي (٩٢١ ـ ١٥٧٨)، واجتباه النسائي (٤٤٣٣)، ورواه ابن ماجه (٣١٣١)، وأحمد (٢٤٨٠)، وصححه ابن خزيمة (٢٧٢٩)، وابن حبان (٤٠٠٧)، والحاكم، ووافقه الذهبي (٤/٢٣٠)، وابن القطان في الوهم والإيهام (٥/٤١٠)، واختاره الضياء (٤٣٢٨)، وحسنه البغوي في شرح السنة (٢/٦٢٨)، وعند النسائي في المجتبىٰ (٤٣٩١) من حديث رافع بن خديج ﷺ قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْعَلُ فِي قَسْمِ الْغَنَائِمِ عَشْرًا مِنَ الشَّاءِ بِبَعِيرٍ. صححه ابن حبان (٤٨٢١).

(٣) صحيح وحسنه الترمذي (١٥٨٢)، ورواه ابن ماجه (٣١٤٧)، ومالك (١٠٤٩)، =



= وقال ابن العربي في عارضة الأحوذي (٤/ ١٤): ثابت. وصححه ابن قدامة في المغني (١٣/ ٣٦٦)، والنووي في المجموع (٨/ ٣٨٤). وقال الترمذي: والعمل علىٰ هذا عند بعض أهل العلم، وهو قول أحمد وإسحاق. وعند الحاكم (٤/ ٢٢٩) وصححه ووافقه الذهبي: عن أبي سريحة قال: حَمَلَنِي أَهْلِي عَلَىٰ الْجَفَاءِ بَعْدَمَا عَلِمْتُ السُّنَّةَ: كُنَّا نُضَحِّي بِالشَّاةِ وَالشَّاتَيْنِ عَنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، فَقَالَ أَهْلِي: إِنَّ جِيرَانَنَا يَزْعُمُونَ إِنَّمَا بِنَا الْبُخْلُ...

كِتَابُ الأَشْرِبَةِ

بَابُ النَّهْيِ عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ

١٥٦ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلاَةً أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ**(١).

بَابُ الشُّرْبِ قَائِمًا لِلْحَاجَةِ

١٥٧ ـ عَنْ كَبْشَةَ بِنْتِ ثَابِتٍ رضي الله عنها، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَشَرِبَ مِنْ فِي قِرْبَةٍ مُعَلَّقَةٍ قَائِمًا، فَقُمْتُ إِلَىٰ فِيهَا فَقَطَعْتُهُ(٢).

١٥٨ ـ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَشْرَبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا(٣).

١٥٩ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: كُنَّا نَأْكُلُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَمْشِي، وَنَشْرَبُ وَنَحْنُ قِيَامٌ(٤).

---

(١) حسنه الترمذي (١٩٧٠)، ورواه أحمد (٥٠١٢)، والطبراني في الكبير (١٣٤٤١)، وحسنه البغوي في شرح السنة (١١٨/٦)، وجوده الذهبي في تلخيص العلل المتناهية (٢٣٠). وأخرجه النسائي (٥٦٦٤) من حديث ابن عمرو رضي الله عنهما بنحوه. صححه ابن خزيمة (٨٩٤)، وابن حبان (٥٣٥٧)، والحاكم ووافقه الذهبي (١٤٦/٤)، والبوصيري في الإتحاف (٣٨٠/٤).

(٢) صححه الترمذي وحسنه (٢٠٠١)، ورواه ابن ماجه (٣٤٢٣)، وأحمد (٢٨٠٩١)، وصححه ابن حبان (٥٥١٦). وزاد ابن ماجه: تَبْتَغِي بَرَكَةَ مَوْضِعِ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. صححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٢٧٨٠). وأخرجه أحمد (٢٧٧٥٩ ـ ٢٨٠٧١ ـ ٢٨٠٧٣) بنحوه من حديث أم سليم ـ أم أنس بن مالك ـ . صححه العيني في نخب الأفكار (٤١٣/١٣)، وقال السخاوي في الأجوبة المرضية (٢٣٣/١): رجاله رجال الصحيح إلا البراء ولم يضعف.

(٣) صححه الترمذي (١٩٩١)، ورواه أحمد (٦٥٩٠)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (١٨١/٤)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (١١٩/١٠).

(٤) صححه وحسنه الترمذي (١٩٨٩)، ورواه ابن ماجه (٣٣٠١)، والدارمي =

بَابٌ: لاَ يُرَدُّ اللَّبَنُ

١٦٠ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **ثَلاَثٌ لاَ تُرَدُّ: الْوَسَائِدُ، وَالدُّهْنُ، وَاللَّبَنُ**[1].

بَابٌ: أَيُّ الشَّرَابِ كَانَ أحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؟

١٦١ ـ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: كَانَ أَحَبَّ الشَّرَابِ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْحُلْوُ الْبَارِدُ[2].

= (٢١٢٥)، وأحمد (٤٥٨٧)، وصححه ابن حبان (٥٢٤٣)، وانتقاه ابن الجارود (٨٤٤)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٤/ ١٨٠).

(١) رواه الترمذي (٢٩٩٨)، والطبراني في الكبير (١٢/ ٣٣٦)، وحسنه ابن حجر في الفتح (٥/ ٢٤٧) وقال: إلا أنه ليس علىٰ شرط البخاري. وحسنه المناوي في التيسير (١/ ٤٧٢)، والسفاريني في شرح ثلاثيات المسند (٢/ ١٣٣).

(٢) رواه الترمذي (٢٠٠٤)، وأحمد (٢٣٥٧٩)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤/ ١٣٧)، وابن العربي في عارضة الأحوذي (٤/ ٣٠٣)، والسيوطي كما في التنوير (٢/ ٤٤٥)، والصعدي في النوافح العطرة (٢٣٣). وعند أحمد (٣١١٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه. قال الهيثمي في المجمع (٥/ ٨١): رجاله رجال الصحيح إلا أن تابعيه لم يسم.

كِتَابُ الأَطْعِمَةِ

بَابُ فَضْلِ إِطْعَامِ الطَّعَامِ

١٦٢ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ ﵁، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ـ يَعْنِي الْمَدِينَةَ ـ انْجَفَلَ النَّاسُ إِلَيْهِ، وَقِيلَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ! فَجِئْتُ فِي النَّاسِ لأَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا اسْتَبَنْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَرَفْتُ أَنَّ وَجْهَهُ لَيْسَ بِوَجْهِ كَذَّابٍ، وَكَانَ أَوَّلُ شَيْءٍ تَكَلَّمَ بِهِ أَنْ قَالَ: **أَيُّهَا النَّاسُ، أَفْشُوا السَّلاَمَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصَلُّوا وَالنَّاسُ نِيَامٌ، تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ**[1].

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﵄، بِنَحْوِهِ، وَفِيهِ: **اعْبُدُوا الرَّحْمَنَ،**

---

(١) صححه الترمذي (٢٦٥٣)، ورواه ابن ماجه (١٣٣٤)، والدارمي (١٤٦٠)، وأحمد (٢٣٢٧١)، والحاكم ووافقه الذهبي (٣/١٣)، وقال البغوي في شرح السنة (٢/٤٦٣): حسن صحيح. وحسنه ابن عساكر في معجم الشيوخ (٢/١٠٤٠)، واختاره الضياء (٣٢٥٠)، وجوده النووي في الأذكار (٣٠٧)، وصححه الذهبي في تاريخ الإسلام (٢/٣٤)، وحسنه ابن الملقن في البدر (٩/٤٢)، وجوده العيني في العلم الهيب (٤٧٦). وَرَوَىٰ أَحْمَدُ (١٩٢٤٥) مِنْ حَدِيثِ حَمْزَةَ بْنِ صُهَيْبٍ: أَنَّ صُهَيْبًا كَانَ يُكَنَّىٰ أَبَا يَحْيَىٰ، وَيَقُولُ: إِنَّهُ مِنَ الْعَرَبِ، وَيُطْعِمُ الطَّعَامَ الْكَثِيرَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا صُهَيْبُ! مَا لَكَ تُكَنَّىٰ أَبَا يَحْيَىٰ وَلَيْسَ لَكَ وَلَدٌ، وَتَقُولُ: إِنَّكَ مِنَ الْعَرَبِ، وَتُطْعِمُ الطَّعَامَ الْكَثِيرَ وَذَلِكَ سَرَفٌ فِي الْمَالِ؟ فَقَالَ صُهَيْبٌ: إِنّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَنَّانِي أَبَا يَحْيَىٰ، وَأَمَّا قَوْلُكَ فِي النَّسَبِ؛ فَأَنَا رَجُلٌ مِنَ النَّمِرِ بْنِ قَاسِطٍ مِنْ أَهْلِ الْمَوْصِلِ، وَلَكِنِّي سُبِيتُ غُلَامًا صَغِيرًا قَدْ غَفَلْتُ أَهْلِي وَقَوْمِي، وَأَمَّا قَوْلُكَ فِي الطَّعَامِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: **خِيَارُكُمْ مَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ وَرَدَّ السَّلَامَ**. فَذَلِكَ الَّذِي يَحْمِلُنِي عَلَىٰ أَنْ أُطْعِمَ الطَّعَامَ. صححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤/٢٧٩)، واختاره الضياء (٢٥٣٨) وحسنه ابن كثير في جامع المسانيد (٥٣٥٨)، وذكر ابن حجر في الفتح (٤/٤٨٢): أنه يتقوىٰ بكثرة طرقه. وجوده ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣/١٥٠)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٣١٨).

وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَأَفْشُوا السَّلَامَ[١].

وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَفْشُوا السَّلَامَ... وَاضْرِبُوا الهَامَ، تُورَثُوا الجِنَانَ[٢].

١٦٣ ـ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرَفًا تُرَىٰ ظُهُورُهَا مِنْ بُطُونِهَا، وَبُطُونُهَا مِنْ ظُهُورِهَا. فَقَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: لِمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لِمَنْ أَطَابَ الْكَلَامَ، وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَأَدَامَ الصِّيَامَ، وَصَلَّىٰ لِلَّهِ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ[٣].

---

(١) صحيح وحسنه الترمذي (١٩٦١)، ورواه ابن ماجه (٣٦٩٤)، والدارمي (٢٠٨١)، وأحمد (٦٥٥١)، وصححه ابن حبان (٤٨٩)، وذكر المنذري في الترغيب (٣/٣٦٨): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٢/٢٩٢)، وجوده السخاوي في الأجوبة المرضية (١/٣٩٣)، وقال الهيتمي في الزواجر (١/١٩٤): صحيح أو حسن. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (١٠/٩٣).

(٢) صحيح وحسنه الترمذي (١٩٦٠)، وهو داخل في عموم إطلاق أبي طاهر السلفي والحاكم الحكم بالصحة علىٰ الترمذي.

(٣) رواه الترمذي (٢٠٩٩ ـ ٢٦٩٧)، وأحمد (١٣٤٠)، وابن خزيمة (١٩٩٩). ورواه أحمد (٢٢٣٩٧) من حديث أبي مالك رضي الله عنه بنحوه. صححه ابن خزيمة (٢٠٠٠)، وابن حبان (٥٠٩). ورواه أيضًا (٦٥٧٨) من حديث عبد اللَّه بن عمرو رضي الله عنهما بنحوه. صححه الحاكم ووافقه الذهبي (١/٨١)، وحسنه المنذري في الترغيب (٢/٨٩)، وصححه الهيتمي في الزواجر (٢/٢٥٧). وقد روىٰ أحمد (٧٥٢٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلاً شَكَىٰ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ قَسْوَةَ قَلْبِهِ، فَقَالَ: **أَطْعِمِ الطَّعَامَ، وَامْسَحْ رَأْسَ الْيَتِيمِ**. قال المنذري في الترغيب (٣/٣١٦): رجاله رجال الصحيح. وحسنه ابن حجر في الفتح (١١/١٥٥)، والعيني في عمدة القاري (٢٢/٤٧٥). وفي حديث هَانِئٍ رضي الله عنه: أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ يُوجِبُ لِيَ الْجَنَّةَ. قَالَ: **عَلَيْكَ بِحُسْنِ الْكَلامِ، وَبَذْلِ السَّلامِ**. صححه ابن حبان (٤٩٠)، والحاكم ووافقه الذهبي (١/٢٣)، ورواه الطبراني في الكبير (٢٢/١٨٠)، وجوده العراقي في تخريج الإحياء (٢/٢٤٦)، (٥١٠)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/٣٢): فيه أبو عبيدة الأشجعي، روىٰ عنه أحمد بن حنبل، ولم يضعفه أحد، وبقية رجاله =

بَابُ فَضْلِ الطَّاعِمِ الشَّاكِرِ

١٦٤ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ بِمَنْزِلَةِ الصَّائِمِ الصَّابِرِ**(١).

بَابُ بَرَكَةِ الزَّيْتِ

١٦٥ ـ عَنْ عُمَرَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **كُلُوا الزَّيْتَ، وَادَّهِنُوا بِهِ؛ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ**(٢).

باب مَا جَاءَ فِي الْخَلِّ

١٦٦ ـ عَنْ أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: **هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟** فَقُلْتُ: لاَ، إلاَّ كِسَرٌ يَابِسَةٌ وَخَلٌّ. فَقَالَ النَّبِيُّ: **قَرِّبِيهِ؛ فَمَا أَقْفَرَ بَيْتٌ مِنْ أُدْمٍ فِيهِ خَلٌّ**(٣).

= رجال الصحيح. وحسنه السفاريني في شرح كتاب الشبهات. ولفظ الحاكم: وَبَذْلِ الطَّعَامِ. وزاد الطبراني: إِنَّ مِنْ مُوجِبَاتِ الْمَغْفِرَةِ...

(١) حسنه الترمذي (٢٦٥٥)، ورواه ابن ماجه (١٧٦٤)، وأحمد (٧٧٤٧)، وصححه ابن خزيمة (١٧٩٠)، وابن حبان (٣١٥)، والحاكم ووافقه الذهبي (١٣٦/٤)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (١٥٣/٤) وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٢١٤/١٤). وقال ابن حجر في تغليق التعليق (٤٩٣/٤): وله شاهد من حديث سنان الأسلمي ﷺ أخرجه ابن ماجه (١٧٦٥). صححه السفاريني في شرح كتاب الشهاب (٣٢٥).

(٢) رواه الترمذي (١٩٥٦)، وابن ماجه (٣٣١٩)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (١٢٢/٤)، واختاره الضياء (٧٢)، وصححه المنذري في الترغيب (١٦٣/٣)، وقال ابن مفلح في الآداب (٤٠٠/٢): إسناده ثقات. وصححه الزرقاني في مختصر المقاصد (٧٧٠)، والصعدي في النوافح العطرة (٢٦٠).

(٣) حسنه الترمذي (١٩٤٨)، ورواه الطبراني في الكبير (٤٣٧/٢٤)، وذكر المنذري في الترغيب (١٦٢/٣): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما.

بَابُ ثَوَابِ مَنْ أَكَلَ طَيِّبًا

١٦٧ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَنْ أَكَلَ طَيِّبًا، وَعَمِلَ فِي سُنَّةٍ، وَأَمِنَ النَّاسُ بَوَائِقَهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ**. فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا الْيَوْمَ فِي النَّاسِ لَكَثِيرٌ. قَالَ: **وَسَيَكُونُ فِي قُرُونٍ بَعْدِي**[1].

(١) رواه الترمذي (٢٦٩٠)، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي (٤/١٠٤)، وذكر المنذري في الترغيب (١٦/٣) أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما.

كِتَابُ اللِّبَاسِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الْفِرَاءِ

١٦٨ ـ عَنْ سَلْمَانَ ﷺ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ السَّمْنِ وَالْجُبْنِ وَالْفِرَاءِ، فَقَالَ: **الْحَلَالُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، وَالْحَرَامُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ مِمَّا عَفَا عَنْهُ**(١).

بَابٌ فِي الْعِمَامَةِ

١٦٩ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اعْتَمَّ سَدَلَ عِمَامَتَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ(٢).

---

(١) رواه الترمذي (١٨٢٣)، وابن ماجه (٣٣٦٧)، وصححه الحاكم (٧٢٩٣)، وقال ابن العربي في عارضة الأحوذي (١٨٥/٤): معنىٰ هذا الحديث ثابت في الصحيح. وجوده ابن القيم في إعلام الموقعين (٢٢٢/١). وعند البزار (٤٠٨٧) عن أبي الدرداء ﷺ بنحوه مرفوعًا، وفيه: **فَاقْبَلُوا مِنَ اللَّهِ عَافِيَتَهُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ لِيَنْسَىٰ شَيْئًا. ثُمَّ تَلا هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾**. وقال البزار: إسناده صالح. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي (٣٤٥٩)، وحسنه الهيثمي في المجمع (١٧٦/١).

(٢) حسنه الترمذي (١٨٣٣)، وصححه ابن حبان (٦٣٩٧)، ورواه الطبراني في الكبير (٣٧٩/١٢)، وصححه ابن العربي في عارضة الأحوذي (١٩٤/٤).

كِتَابُ الأَدَبِ

بَابُ فَضْلِ التَّيْسِيرِ عَلَى النَّاسِ

١٧٠ ـ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ يَحْرُمُ عَلَىٰ النَّارِ، أَوْ: بِمَنْ تَحْرُمُ عَلَيْهِ النَّارُ؟ عَلَىٰ كُلِّ قَرِيبٍ هَيِّنٍ سَهْلٍ[١].

بَابُ ذَمِّ الْكِبْرِ

١٧١ ـ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يُحْشَرُ الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْثَالَ الذَّرِّ فِي صُوَرِ الرِّجَالِ، يَغْشَاهُمُ الذُّلُّ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ، فَيُسَاقُونَ إِلَىٰ سِجْنٍ فِي جَهَنَّمَ يُسَمَّىٰ بُولَسَ، تَعْلُوهُمْ نَارُ الأَنْيَارِ، يُسْقَوْنَ مِنْ عُصَارَةِ أَهْلِ النَّارِ طِينَةَ الْخَبَالِ[٢].

بَابُ التَّوَاضُعِ

١٧٢ ـ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَكِبَ الْحِمَارَ، وَلَبِسَ الشَّمْلَةَ، وَحَلَبَ الشَّاةَ، فَلَيْسَ فِيهِ مِنَ الْكِبْرِ شَيْءٌ[٣].

---

(١) حسنه الترمذي (٢٦٥٦)، ورواه أحمد (٣٩٢٨)، وصححه ابن حبان (٤٦٩)، وحسنه البغوي في شرح السنة (٦/٤٨٠)، وجوده المنذري في الترغيب (٣/٢٦)، وقال ابن الوزير في العواصم (٨/٤١٥): إسناده صالح. وجوده البوصيري في الإتحاف (٣/٢٨٥)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٤/٤٦٥).

(٢) صحيح وحسنه الترمذي (٢٦٦٠)، ورواه أحمد (٦٦٣٩)، وحسنه البغوي في شرح السنة (٦/٥٣٧)، وصححه ابن مفلح في الآداب (٣/٥٢١)، وجوده ابن حجر في الفتح (١١/٤٣١)، والعيني في عمدة القاري (٢٣/١٨٦).

(٣) صحيح وحسنه الترمذي (٢١١٩)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤/١٨٤)، وجوده ابن مفلح في الآداب (٣/٥٢١). وأخرج الطبراني في الكبير (٢٠٥) من حديث طلحة بن عبيدالله ﷺ مرفوعًا: إِنَّ مِنَ التَّوَاضُعِ الرِّضَي بِالدُّونِ =

بَابُ ذَمِّ الْكَذِبِ

١٧٣ ـ عَنْ أَبِي الْحَوْرَاءِ، قَالَ: قُلْتُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ﵄: مَا حَفِظْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: **دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَىٰ مَا لاَ يَرِيبُكَ؛ فَإِنَّ الصِّدْقَ طُمَأْنِينَةٌ، وَإِنَّ الْكَذِبَ رِيبَةٌ**[1].

١٧٤ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﵂، قَالَتْ: مَا كَانَ خُلُقٌ أَبْغَضَ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْكَذِبِ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُحَدِّثُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْكِذْبَةِ، فَمَا يَزَالُ فِي نَفْسِهِ حَتَّىٰ يَعْلَمَ أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ مِنْهَا تَوْبَةً[2].

بَابٌ: السَّلاَمُ قَبْلَ الْكَلاَمِ

١٧٥ ـ عَنْ جَابِرٍ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **السَّلاَمُ قَبْلَ الْكَلاَمِ**[3].

= مِنْ شَرَفِ الْمَجْلِسِ. جوده العراقي في تخريج الإحياء (٢/٢٠)، وحسنه ابن حجر في الأمالي المطلقة (٩٥). وروىٰ أبو نعيم في الحلية (١٠٦٦٤) من حديث عائشة ﵂ مرفوعًا: إِنَّكُمْ لَتَغْفَلُونَ عَنْ أفضَلِ الْعِبَادَةِ التَّوَاضُعُ. حسنه ابن حجر في الأمالي المطلقة (٩٦).

(١) صحيح وحسنه الترمذي (٢٦٨٧ ـ ٢٦٨٨)، ورواه أحمد (٢٧٨١٩)، وصححه ابن حبان (٧٢٢)، ورواه الحاكم (٢/١٣)، وصححه النووي في بستان العارفين (٣٢)، وابن الملقن في شرح البخاري (٣/١٩٦)، وابن حجر في تغليق التعليق (٣/٢١٠)، والهيتمي في الزواجر (١/٢٣٢)، والزرقاني في مختصر المقاصد (٤٦٠).

(٢) حسنه الترمذي (١٩٧٣)، ورواه أحمد (٢٤٦٥٦)، وصححه ابن حبان (٥٧٣٦)، والحاكم ووافقه الذهبي (٤/٩٩)، والعراقي في تخريج أحاديث الإحياء (٨١٢). ورواه البزار (١١٣٩) من حديث سعد ﵁ مرفوعًا: الْمُؤْمِنُ يُطْبَعُ عَلَىٰ كُلِّ خَلَّةٍ غَيْرَ الْخِيَانَةِ وَالْكَذِبِ. قال المنذري في الترغيب (٤/٥٣): رواته رواة الصحيح. وقال ابن حجر في الفتح (١٠/٥٢٤): إسناده قوي.

(٣) رواه الترمذي (٢٨٩٥)، وقال ابن حجر في التلخيص (٤/١٤٢٥): له طريق عن عمر ﵁... أخرجه ابن عدي في الكامل، وإسناده لا بأس به. وحسنه الزرقاني في مختصر المقاصد (٥٣٣). وجاء عند الطبراني في الأوسط =

بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّسْلِيمِ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ

١٧٦ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا بُنَيَّ، إِذَا دَخَلْتَ عَلَىٰ أَهْلِكَ فَسَلِّمْ، يَكُنْ بَرَكَةً عَلَيْكَ وَعَلَىٰ أَهْلِ بَيْتِكَ[(١)].

بَابُ كَيْفِيَّةِ تَسْلِيمِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى

١٧٧ ـ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَشَبَّهَ بِغَيْرِنَا؛ لَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ وَلَا بِالنَّصَارَىٰ، فَإِنَّ تَسْلِيمَ الْيَهُودِ الإِشَارَةُ بِالأَصَابِعِ، وَتَسْلِيمَ النَّصَارَىٰ الإِشَارَةُ بِالأَكُفِّ[(٢)].

بَابُ فَضْلِ الصَّمْتِ

١٧٨ ـ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ صَمَتَ نَجَا[(٣)].

= (٤٢٩) من حديث ابن عمر ﷺ مرفوعًا: مَنْ بَدَأَ بِالْكَلَامِ قَبْلَ السَّلَامِ فَلَا تُجِيبُوهُ. حسنه ابن القيم في الزاد (٢/٣٧٩)، وجوده الغزي في إتقان ما يحسن من الأخبار (١/٢٩٧).

(١) صححه وحسنه الترمذي (٢٨٩٤)، وذكر المنذري في الترغيب (٢/٣٨٠): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وقال ابن القيم في الزاد (٢/٣٤٨): ثابت. وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٤/٣١٦).

(٢) رواه الترمذي (٢٨٩٠)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٤/٣١٥)، والألباني في صحيح الترمذي (٢٦٩٥)، وعند النسائي في الكبرىٰ (١٠٠٩٥) من حديث جابر ﷺ مرفوعًا: لا تُسَلِّمُوا تَسْلِيمَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَىٰ، فَإِنَّ تَسْلِيمَهُمْ بِالأَكُفِّ وَالرُّؤوسِ وَالإِشَارَةِ. جوده ابن حجر في الفتح (١١/١٦)، والسفاريني في شرح ثلاثيات المسند (١/٩١)، والصنعاني في سبل السلام (٤/٣١٧).

(٣) رواه الترمذي (٢٦٦٩)، والدارمي (٢٧١٣)، وأحمد (٦٤٤٥)، وقال المنذري في الترغيب (٤/٢٦)، والدمياطي في المتجر الرابح (٣١٨): رواته ثقات. وجوده العراقي في تخريج أحاديث الإحياء (٣/١٣٤)، وقال ابن حجر في الفتح (١١/٣١٥): رواته ثقات. وحسنه الزرقاني في مختصر المقاصد =

بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّجَارِبِ

١٧٩ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ حَلِيمَ إِلاَّ ذُو عَثْرَةٍ، وَلاَ حَكِيمَ إِلاَّ ذُو تَجْرِبَةٍ[١].

= (١٠٤٥)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٩/١٩٦).

(١) حسنه الترمذي (٢١٥٢)، ورواه أحمد (١٠٦٧٢)، وصححه ابن حبان (١٩٣)، والحاكم ووافقه الذهبي (٤/٢٩٣)، وحسنه ابن القطان في الوهم والإيهام (٤/٣٧٢)، وصححه المناوي في التيسير (٢/٤٩٩)، والصعدي في النوافح العطرة (٤٦١)، والزرقاني في مختصر المقاصد (١١٩٣).

كِتَابُ الطِّبِّ

بَابُ فَضْلِ الحُمَّى

١٨٠ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَادَ رَجُلاً مِنْ وَعَكٍ كَانَ بِهِ، فَقَالَ: أَبْشِرْ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: هِيَ نَارِي أُسَلِّطُهَا عَلَىٰ عَبْدِي الْمُذْنِبِ، لِتَكُونَ حَظَّهُ مِنَ النَّارِ[١].

بَابٌ: كَيْفَ تُدَاوَى الحُمَّى؟

١٨١ ـ عَنْ ثَوْبَانَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمُ الحُمَّىٰ فَلْيَسْتَنْقِعْ نَهْرًا بَعْدَ صَلاَةِ الصُّبْحِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلْيَغْمِسْ فِيهِ ثَلاَثَ غَمَسَاتٍ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ[٢].

(١) رواه الترمذي (٢٠٨٨)، وابن ماجه (٣٤٧٠)، وأحمد (٩٣٨٤)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣٤٦/١)، وحسنه النووي في الخلاصة (٩١٣/٢)، وابن كثير في النهاية في الفتن والملاحم (٩١/٢)، وصححه البوصيري في مصباح الزجاجة (٦١/٤). وروىٰ البزار كما في كشف الأستار (٧٦٥) عن عائشة ﷺ مرفوعًا: الْحُمَّىٰ حَظُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ مِنَ النَّارِ. حسن إسناده المنذري في الترغيب (٢٣٦/٤) والدمياطي في المتجر الرابح (٣٠٢)، والهيثمي في المجمع (٣٠٩/٢)، وابن حجر في الفتح (١٨٥/١٠).

(٢) رواه الترمذي (٢٢١٦)، وأحمد (٢١٩١٧)، والطبراني في الكبير (١٠٢/٢). وفيه سعيد بن زرعة الشامي، قال أبو حاتم: مجهول. وذكره ابن حبان في الثقات كما حكىٰ ذلك ابن العراقي في طرح التثريب (١٨٨/٨)، وأورده ابن حجر في الفتح (١٨٧/١٠)، وقال: سعيد بن زرعة مختلف فيه، وقال في التقريب: مستور. وقال الفيروز آبادي في سفر السعادة (٢٧٩): ثابت. وعند أبي يعلىٰ كما في المطالب (٢٤٤٤)، والطبراني في الكبير (٥١٧٤) من حَدِيثِ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا حُمَّ أَحَدُكُمْ فَلْيُشَنَّ عَلَيْهِ الْمَاءُ الْبَارِدُ ثَلاَثَ لَيَالٍ مِنَ السَّحَرِ. صححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤٠٣/٤)، وذكر المناوي في التيسير إقرارهم له (٤٠٢/١)، ورواه البخاري في الأدب المفرد (١٢٣٠)، وصححه عبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٨٣٥)، وقال =

بَابُ التَّدَاوِي بِالْحِمْيَةِ

١٨٢ ـ عَنْ قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا حَمَاهُ الدُّنْيَا كَمَا يَظَلُّ أَحَدُكُمْ يَحْمِي سَقِيمَهُ الْمَاءَ[(١)].

١٨٣ ـ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تُكْرِهُوا مَرْضَاكُمْ عَلَىٰ الطَّعَامِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ يُطْعِمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ[(٢)].

بَابُ التَّدَاوِي بِالْعَجْوَةِ

١٨٤ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَفِيهَا شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ[(٣)].

= ابن القطان في الوهم والإيهام (٢/٣٦٣): إسناده لا بأس به. وجوده العراقي في طرح التثريب (٨/١٨٨)، وقال الهيثمي في المجمع (٥/٩٧): رجاله ثقات. وقواه ابن حجر في الفتح (١٠/١٨٧)، وصححه السيوطي كما في التنوير (٤/٣٨٦).

(١) حسنه الترمذي (٢١٥٧)، وصححه ابن حبان (٦٦٩)، والحاكم ووافقه الذهبي (٤/٢٠٧)، وحسنه ابن مفلح في الآداب (٢/٣٤٤). وعند الطبراني في الكبير (٤٢٩٦) من حديث رافع بن خديج ﷺ بنحوه. حسنه المنذري في الترغيب (٤/١٣٥)، والدمياطي في المتجر الرابح (٣٢٦)، والهيثمي في المجمع (١٠/٢٨٨). وأخرجه أحمد (٢٣١١٠) من حديث محمود بن لبيد ﷺ بسند صحيح ورجال الصحيح.

(٢) حسنه الترمذي (٢١٦٢)، ورواه ابن ماجه (٣٤٤٤)، وصححه الحاكم (١/٣٥٠)، وحسنه البوصيري في مصباح الزجاجة (٤/٥٢)، وابن حجر في تخريج المشكاة (٤/٢٧٠). وعند البزار (١٠١٠) من حديث عبد الرحمن بن عوف ﷺ بنحوه. صححه الحاكم ووافقه الذهبي (٨٢٥٩).

(٣) صححه وحسنه الترمذي (٢١٩٦ ـ ٢١٩٨)، ورواه ابن ماجه (٣٤٥٥)، والدارمي (٢٨٤٠)، وأحمد (٧٩٤٢)، وصححه عبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٨٣٨)، وحسنه البغوي في شرح السنة (٦/١٠٢)، وقال ابن عساكر في معجم الشيوخ (١/٣٧٠): محفوظ. وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٤/١٦٤)، وصححه أحمد شاكر في عمدة التفسير (١/١١٦).

بَابُ التَّدَاوِي بِالْكَيِّ

١٨٥ ـ عَنْ أَنَسٍ ﵁: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَوَىٰ أَسْعَدَ بْنَ زُرَارَةَ مِنَ الشَّوْكَةِ[(١)].

بَابُ التَّدَاوِي بِالزَّيْتِ وَالْوَرْسِ

١٨٦ ـ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ﵁: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْعَتُ الزَّيْتَ وَالْوَرْسَ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ[(٢)].

بَابُ التَّدَاوِي بِالسَّنَا

١٨٧ ـ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ ﵂: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **لَوْ أَنَّ شَيْئًا كَانَ فِيهِ شِفَاءٌ مِنَ الْمَوْتِ لَكَانَ فِي السَّنَا**[(٣)].

---

(١) حسنه الترمذي (٢١٧٥)، وصححه ابن حبان (٦٠٨٠)، والحاكم ووافقه الذهبي (١٨٧/٣)، واختاره الضياء (٢٣٥٠)، وقال ابن كثير في البداية والنهاية (٢٢٨/٣): رجاله ثقات. وصححه العيني في نخب الأفكار (١٥٦/١٤)، وحسنه الشوكاني في النيل (٩٥/٩). وعند ابن ماجة (٣٤٩٢) من حديث يَحْيَىٰ بْنِ أَسْعَدِ بْنِ زُرَارَةَ ﵁: أَنَّ أَسْعَدَ بْنَ زُرَارَةَ ﵁ أَخَذَهُ وَجَعٌ فِي حَلْقِهِ يُقَالُ لَهُ الذُّبْحَةُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **لأُبْلِغَنَّ ـ أَوْ: لأُبْلِيَنَّ ـ فِي أَبِي أُمَامَةَ عُذْرًا**. فَكَوَاهُ بِيَدِهِ، فَمَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **مِيتَةَ سَوْءٍ لِلْيَهُودِ! يَقُولُونَ: أَفَلاَ دَفَعَ عَنْ صَاحِبِهِ؟ وَمَا أَمْلِكُ لَهُ وَلاَ لِنَفْسِي شَيْئًا**. صححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢١٤/٤)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠١/٥)، والبوصيري في مصباح الزجاجة (٦٦/٤): رجاله ثقات. ورواه أحمد (١٦٧٨٧) من حديث أبي أمامة بن سهل بن حنيف ﵁ عن أسعد بن زرارة ﵁ بنحوه. صححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢١٤/٤).

(٢) حسنه وصححه الترمذي (٢٢١٠)، ورواه ابن ماجه (٣٤٦٧)، وأحمد (١٨٨٣٩)، وقال الحاكم (٢٠٢/٤): هذا حديث عالي الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٢٧١/٤).

(٣) حسنه الترمذي (٢٢١٣)، ورواه ابن ماجه (٣٤٦١)، وأحمد (٢٦٥٣٩)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢٠١/٤). وعند ابن ماجه (٣٤٥٧) من حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُمِّ حَرَامٍ ﵁ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **عَلَيْكُمْ بِالسَّنَا وَالسَّنُّوتِ؛ فَإِنَّ فِيهِمَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلاَّ السَّامَ**. صححه الحاكم (٢٠١/٤)، والألباني في صحيح ابن ماجه (٢٨٠١).

كِتَابُ الشِّعْرِ

١٨٨ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَمَثَّلُ بِشِعْرِ ابْنِ رَوَاحَةَ، وَيَتَمَثَّلُ وَيَقُولُ: **وَيَأْتِيكَ بِالأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدِ**[1].

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

(١) صححه وحسنه الترمذي (٣٠٦٢)، ورواه أحمد (٢٤٥٤٩)، وصححه العيني في نخب الأفكار (١٩/١٤)، والزرقاني في مختصر المقاصد (٥٢٢)، وقال الطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٩٧/٤): جاءت الآثار متواترة بذلك. وأخرجه أحمد (٢٤٥٤٩) بسند رجاله رجال الصحيح، إلا أن الشعبي لم يسمع من عائشة ﵂، وفيه: إِذَا اسْتَرَاثَ الْخَبَرَ تَمَثَّلَ... وقال الهيثمي في المجمع (١٣١/٨): رجاله رجال الصحيح. وصححه المناوي في التيسير (٢٣٨/٢).

كِتَابُ فَضَائِلِ النَّبِيِّ ﷺ

بَابُ مِيلَادِ النَّبِيِّ ﷺ

١٨٩ ـ عَنْ مَخْرَمَةَ رضي الله عنه قَالَ: وُلِدْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفِيلِ[١].

بَابٌ: مَتَى وَجَبَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ النُّبُوَّةُ؟

١٩٠ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَىٰ وَجَبَتْ لَكَ النُّبُوَّةُ؟ قَالَ: وَآدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ[٢].

---

(١) حسنه الترمذي (٣٩٤٧)، ورواه أحمد (١٧٤٣٣) بسند لا بأس به، وفيه المطلب بن عبد اللَّه، وقد وثقه ابن حبان، وصححه الحاكم (٢/٦٠٣)، وحسنه الذهبي في تاريخ الإسلام (١/٢٣).

(٢) صححه وحسنه الترمذي (٣٩٣٦)، وصححه الحاكم (٢/٦٠٩)، وابن العربي في العواصم من القواصم (٢٠٦)، والمناوي في تخريج أحاديث المصابيح (٥/١٢٤). وعند أحمد (٢٠٠٧٢) من حديث ميسرة الفجر رضي الله عنه بنحوه. صححه الحاكم (٢/٦٠٩)، وابن تيمية في مجموع الفتاوىٰ (٢/١٤٧)، وجوده ابن كثير في البداية والنهاية (٢/٢٩٨)، وقواه ابن حجر في الإصابة (٣/٤٧٠)، والسخاوي في الأجوبة المرضية (١/١٦٧). ورواه أحمد (٢٢٧٠٠) أيضًا من حديث عبد اللَّه بن شقيق، عن رجل بنحوه. صححه ابن حجر في الإصابة (٦/١٨٩)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/٢٢٦): رجاله رجال الصحيح. وعند أحمد (١٧٤٢٤ ـ ١٧٤٢٥ ـ ١٧٤٣٧) عَنِ العِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ السُّلَمِيِّ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ فِي أُمِّ الكِتَابِ، لَخَاتَمُ النَّبِيِّينَ وَإِنَّ آدَمَ لَمُنْجَدِلٌ فِي طِينَتِهِ، وَسَأُنَبِّئُكُمْ بِتَأْوِيلِ ذَلِكَ: دَعْوَةِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، وَبِشَارَةِ عِيسَىٰ عليه السلام قَوْمَهُ، وَرُؤْيَا أُمِّي الَّتِي رَأَتْ: أَنَّهُ خَرَجَ مِنْهَا نُورٌ أَضَاءَتْ لَهُ قُصُورُ الشَّامِ، وَكَذَلِكَ تَرَىٰ أُمَّهَاتُ النَّبِيِّينَ، صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ. وصححه ابن حبان (٦٤٠٤)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢/٤١٨). وقال البزار في البحر الزخار (١٠/١٣٥): لا نعلمه يروىٰ بإسناد متصل أحسن من هذا الإسناد. وحسنه ابن تيمية في الرد علىٰ البكري (٦١)، والذهبي في تاريخ الإسلام (١/٤٢). وجاء عند الحاكم (٢/٦٠٠) بسند صحيح، عن نفر من أصحاب النبي ﷺ: دَعْوَةُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ، وَبُشْرَىٰ =

بَابُ مَا جَاءَ فِي بَدْءِ نُبُوَّةِ النَّبِيِّ ﷺ

١٩١ ـ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ؓ قَالَ: خَرَجَ أَبُو طَالِبٍ إِلَىٰ الشَّامِ، وَخَرَجَ مَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَشْيَاخٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَلَمَّا أَشْرَفُوا عَلَىٰ الرَّاهِبِ هَبَطُوا، فَحَلُّوا رِحَالَهُمْ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمُ الرَّاهِبُ، وَكَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ يَمُرُّونَ بِهِ فَلاَ يَخْرُجُ إِلَيْهِمْ وَلاَ يَلْتَفِتُ. قَالَ: فَهُمْ يَحُلُّونَ رِحَالَهُمْ فَجَعَلَ يَتَخَلَّلُهُمُ الرَّاهِبُ، حَتَّىٰ جَاءَ فَأَخَذَ بِيَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: هَذَا سَيِّدُ الْعَالَمِينَ، هَذَا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ، يَبْعَثُهُ اللَّهُ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ. فَقَالَ لَهُ أَشْيَاخٌ مِنْ قُرَيْشٍ: مَا عِلْمُكَ؟ فَقَالَ: إِنَّكُمْ حِينَ أَشْرَفْتُمْ مِنَ الْعَقَبَةِ لَمْ يَبْقَ شَجَرٌ وَلاَ حَجَرٌ إِلاَّ خَرَّ سَاجِدًا، وَلاَ يَسْجُدَانِ إِلاَّ لِنَبِيٍّ، وَإِنِّي أَعْرِفُهُ بِخَاتَمِ النُّبُوَّةِ أَسْفَلَ مِنْ غُضْرُوفِ كَتِفِهِ مِثْلَ التُّفَّاحَةِ. ثُمَّ رَجَعَ فَصَنَعَ لَهُمْ طَعَامًا، فَلَمَّا أَتَاهُمْ بِهِ وَكَانَ هُوَ فِي رِعْيَةِ الإِبِلِ، فَقَالَ: أَرْسِلُوا إِلَيْهِ! فَأَقْبَلَ وَعَلَيْهِ غَمَامَةٌ تُظِلُّهُ، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الْقَوْمِ، وَجَدَهُمْ قَدْ سَبَقُوهُ إِلَىٰ فَيْءِ الشَّجَرَةِ، فَلَمَّا جَلَسَ مَالَ فَيْءُ الشَّجَرَةِ عَلَيْهِ، فَقَالَ: انْظُرُوا إِلَىٰ فَيْءِ الشَّجَرَةِ مَالَ عَلَيْهِ! قَالَ: فَبَيْنَمَا هُوَ قَائِمٌ عَلَيْهِمْ وَهُوَ يُنَاشِدُهُمْ أَنْ لاَ يَذْهَبُوا بِهِ إِلَىٰ الرُّومِ؛ فَإِنَّ الرُّومَ إِنْ رَأَوْهُ عَرَفُوهُ بِالصِّفَةِ فَيَقْتُلُونَهُ، فَالْتَفَتَ فَإِذَا بِسَبْعَةٍ قَدْ أَقْبَلُوا مِنَ الرُّومِ، فَاسْتَقْبَلَهُمْ فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكُمْ؟ قَالُوا: جِئْنَا، إِنَّ هَذَا النَّبِيَّ خَارِجٌ فِي هَذَا الشَّهْرِ، فَلَمْ يَبْقَ طَرِيقٌ إِلاَّ بُعِثَ إِلَيْهِ بِأُنَاسٍ، وَإِنَّا قَدْ أُخْبِرْنَا خَبَرَهُ بِطَرِيقِكَ هَذَا. قَالَ: أَفَرَأَيْتُمْ أَمْرًا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَقْضِيَهُ هَلْ يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ رَدَّهُ؟ قَالُوا: لاَ. قَالَ: فَبَايَعُوهُ وَأَقَامُوا مَعَهُ، قَالَ: أَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ أَيُّكُمْ وَلِيُّهُ؟ قَالُوا: أَبُو طَالِبٍ. فَلَمْ يَزَلْ يُنَاشِدُهُ حَتَّىٰ رَدَّهُ أَبُو طَالِبٍ[1].

= عِيسَىٰ، وَرَأَتْ أُمِّي حِينَ حَمَلَتْ بِي أَنَّهُ خَرَجَ مِنْهَا نُورٌ أَضَاءَتْ لَهُ بُصْرَىٰ وَبُصْرَىٰ مِنْ أَرْضِ الشَّامِ. صححه الحاكم ووافقه الذهبي.

(١) حسنه الترمذي (٣٩٤٨)، وصححه الحاكم (٢/٦١٥)، وقال المناوي في تخريج أحاديث المصابيح (٥/٢٢٢): ليس في سنده إلا من روىٰ عنه =

بَابُ مَكَانَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْمِهِ

١٩٢ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَا بَعَثَ اللَّهُ بَعْدَ يُوسُفَ نَبِيًّا إِلاَّ فِي ذِرْوَةٍ مِنْ قَوْمِهِ. وَفِي رِوَايَةٍ: ثَرْوَةٍ**[(١)].

بَابُ فَضْلِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى غَيْرِهِ

١٩٣ ـ عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وِدَاعَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ عَلَىٰ الْمِنْبَرِ: مَنْ أَنَا؟ فَقَالُوا: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ. قَالَ: **أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهِمْ فِرْقَةً، ثُمَّ جَعَلَهُمْ فِرْقَتَيْنِ، فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهِمْ فِرْقَةً، ثُمَّ جَعَلَهُمْ قَبَائِلَ، فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهِمْ قَبِيلَةً، ثُمَّ جَعَلَهُمْ بُيُوتًا، فَجَعَلَنِي فِي خَيْرِهِمْ بَيْتًا وَخَيْرِهِمْ نَسَبًا. وَفِي رِوَايَةٍ: فَأَنَا خَيْرُهُمْ نَفْسًا**[(٢)].

بَابٌ: لِوَاءُ الْحَمْدِ بِيَدِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

١٩٤ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **بِيَدِي لِوَاءُ**

= البخاري أو مسلم، أو كل منهما. وقال السخاوي في المقاصد الحسنة (٨٧): لم تذكر الغمامة في حديث أصح من هذا. وصححه السيوطي في الخصائص الكبرىٰ (١/ ٨٣).

(١) حسنه الترمذي (٣١١٦)، وصححه ابن حبان (٦٢٠٦)، وابن العربي في عارضة الأحوذي (٦/ ٢١٣).

(٢) حسنه الترمذي (٣٩٣٤ ـ ٣٩٣٥)، ورواه أحمد (١٧٩١)، وجوده ابن كثير في جامع المسانيد (٥٩٣٣)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٣/ ٢٢٤). وعند الطبراني في الكبير (١٣٦٥٠) مرفوعًا من حديث ابن عمر ﷺ: **إِنَّ اللَّهَ ﷻ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ سَبْعًا... وَخَلَقَ الْخَلْقَ فَاخْتَارَ مِنَ الْخَلْقِ بَنِي آدَمَ، وَاخْتَارَ مِنْ بَنِي آدَمَ الْعَرَبَ، وَاخْتَارَ مِنَ الْعَرَبِ مُضَرَ، وَاخْتَارَ مِنْ مُضَرَ قُرَيْشًا، وَاخْتَارَ مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ، وَاخْتَارَنِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، فَأَنَا مِنْ خِيَارٍ إِلَىٰ خِيَارٍ**. قال ابن حجر في الأمالي المطلقة (٦٨): حديث حسن.

الْحَمْدِ وَلاَ فَخْرَ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ يَوْمَئِذٍ ـ آدَمَ فَمَنْ سِوَاهُ ـ إِلاَّ تَحْتَ لِوَائِي[(١)].

وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ رضي الله عنه: وَأَنَا خَطِيبُهُمْ إِذَا وَفَدُوا[(٢)].

وَفِي حَدِيثِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ كُنْتُ إِمَامَ النَّبِيِّينَ وَخَطِيبَهُمْ وَصَاحِبَ شَفَاعَتِهِمْ غَيْرُ فَخْرٍ[(٣)].

بَابُ مَثَلِ أُمَّتِهِ ﷺ

١٩٥ ـ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَثَلُ أُمَّتِي مَثَلُ الْمَطَرِ؛ لاَ يُدْرَىٰ أَوَّلُهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ[(٤)].

بَابُ آيَاتِ نُبُوَّةِ النَّبِيِّ ﷺ

١٩٦ ـ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

---

(١) صحيح وحسنه الترمذي (٣٤١٥ ـ ٣٩٤٢)، ورواه ابن ماجه (٤٣٠٨)، وصححه السيوطي كما في التنوير (٤/٢٥٨). وعند ابن حبان (٦٤٧٨) من حديث عبد اللَّه بن سلام رضي الله عنه بنحوه. صححه ابن حبان، وقال ابن كثير في النهاية في الفتن (١/٢٨١): إسناده لا بأس به.

(٢) حسنه الترمذي (٣٩٣٧)، ورواه الدارمي (٤٨)، وأحمد (١٢٠٦٠)، واختاره الضياء (٢١١٥)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٥/٢٦٣). وعند الدارمي (٤٩) من حديث جابر رضي الله عنه: أَنَا قَائِدُ الْمُرْسَلِينَ وَلاَ فَخْرَ. صححه الحاكم (٢/٦٠٥)، وقال الذهبي في السير (١٠/٢٢٣): إسناده صالح. وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٥/٢٦٣).

(٣) صحيح وحسنه الترمذي (٣٩٤١)، ورواه أحمد (٢٠٧٣٨)، والحاكم (١/٧١)، واختاره الضياء (١٠٩٢)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٥/٢٦٤).

(٤) حسنه الترمذي (٣٠٨٦)، ورواه أحمد (١١٩١٨)، وحسنه ابن حجر في الفتح (٧/٨)، وقال: له طرق يرتقي بها إلىٰ الصحة. وحسنه الزرقاني في مختصر المقاصد (٩٢٠)، وقواه الشوكاني في النيل (٩/٢٢٩). وعند أحمد (١٨٤٠١) من حديث عمار بن ياسر رضي الله عنه بنحوه. صححه ابن حبان (٧٢٢٦)، وابن كثير في التفسير (٧/٤٩٣).

الْمَدِينَةَ أَضَاءَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ أَظْلَمَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ، وَمَا نَفَضْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الأَيْدِي - وَإِنَّا لَفِي دَفْنِهِ - حَتَّىٰ أَنْكَرْنَا قُلُوبَنَا[(١)].

١٩٧ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: بِمَ أَعْرِفُ أَنَّكَ نَبِيٌّ؟ قَالَ: **إِنْ دَعَوْتُ هَذَا الْعِذْقَ مِنْ هَذِهِ النَّخْلَةِ، أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟** فَدَعَاهُ، فَجَعَلَ يَنْزِلُ مِنَ النَّخْلَةِ حَتَّىٰ سَقَطَ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: **ارْجِعْ**. فَعَادَ؛ فَأَسْلَمَ الأَعْرَابِيُّ[(٢)].

(١) صحيح الترمذي (٣٩٤٦)، ورواه أحمد (١٢٨٩٩)، وصححه ابن حبان (٦٦٣٤)، والحاكم ووافقه الذهبي (٣/٥٧)، واختاره الضياء (١٤٦٢)، وصححه ابن كثير في البداية والنهاية (٥/٢٣٩).

(٢) صحيح وحسنه الترمذي (٣٩٥٦)، وصححه ابن حبان (٦٥٢٣)، والحاكم (٢/٦٢٠)، واختاره الضياء (٣٣٤٩). وفي رواية عند الدارمي (٢٤): أَتَىٰ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَلاَ أُرِيكَ آيَةً؟** قَالَ: بَلَىٰ. قَالَ: **فَاذْهَبْ فَادْعُ تِلْكَ النَّخْلَةَ**. فَدَعَاهَا، فَجَاءَتْ تَنْقُزُ بَيْنَ يَدَيْهِ، قَالَ: قُلْ لَهَا تَرْجِعْ. قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **ارْجِعِي**. فَرَجَعَتْ، حَتَّىٰ عَادَتْ إِلَىٰ مَكَانِهَا، فَقَالَ: يَا بَنِي عَامِرٍ، مَا رَأَيْتُ رَجُلاً كَالْيَوْمِ أَسْحَرَ مِنْهُ!. صححه ابن حبان (٦٥٢٣)، واختاره الضياء (٥٤٨). وعند الدارمي أيضا (١٦): عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَقْبَلَ أَعْرَابِيٌّ، فَلَمَّا دَنَا مِنْهُ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَيْنَ تُرِيدُ؟** قَالَ: إِلَىٰ أَهْلِي. قَالَ: **هَلْ لَكَ فِي خَيْرٍ؟** قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: **تَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ**. قَالَ: وَمَنْ يَشْهَدُ عَلَىٰ مَا تَقُولُ؟ قَالَ: **هَذِهِ السَّلَمَةُ**. فَدَعَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ بِشَاطِئِ الْوَادِي، فَأَقْبَلَتْ تَخُدُّ الأَرْضَ خَدًّا، حَتَّىٰ قَامَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَاسْتَشْهَدَهَا ثَلاَثًا، فَشَهِدَتْ ثَلاَثًا أَنَّهُ كَمَا قَالَ، ثُمَّ رَجَعَتْ إِلَىٰ مَنْبَتِهَا، وَرَجَعَ الأَعْرَابِيُّ إِلَىٰ قَوْمِهِ، وَقَالَ: إِنِ اتَّبَعُونِي أَتَيْتُكَ بِهِمْ، وَإِلاَّ رَجَعْتُ فَكُنْتُ مَعَكَ. صححه ابن حبان (٦٥٠٥)، وجوده الذهبي في تاريخ الإسلام (١/٣٤٤)، وابن كثير في البداية والنهاية (٦/١٣٠)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/٢٩٥): رجاله رجال الصحيح. وصححه البوصيري في إتحاف الخيرة (٧/١٠٦)، والسيوطي في الخصائص الكبرىٰ (٢/٣٦). وعند ابن ماجه (٤٠٢٨) عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ =

١٩٨ ـ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﵁ قَالَ: صَلَّىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ ثُمَّ انْصَرَفَ، فَأَخَذَ بِيَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ حَتَّىٰ خَرَجَ بِهِ إِلَىٰ بَطْحَاءِ مَكَّةَ، فَأَجْلَسَهُ، ثُمَّ خَطَّ عَلَيْهِ خَطًّا، ثُمَّ قَالَ: **لاَ تَبْرَحَنَّ خَطَّكَ؛ فَإِنَّهُ سَيَنْتَهِي إِلَيْكَ رِجَالٌ، فَلاَ تُكَلِّمْهُمْ؛ فَإِنَّهُمْ لاَ يُكَلِّمُونَكَ**. قَالَ: ثُمَّ مَضَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ أَرَادَ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ فِي خَطِّي إِذْ أَتَانِي رِجَالٌ كَأَنَّهُمُ الزُّطُّ، أَشْعَارُهُمْ وَأَجْسَامُهُمْ، لاَ أَرَىٰ عَوْرَةً، وَلاَ أَرَىٰ قِشْرًا، وَيَنْتَهُونَ إِلَيَّ لاَ يُجَاوِزُونَ الْخَطَّ، ثُمَّ يَصْدُرُونَ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّىٰ إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، لَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ جَاءَنِي وَأَنَا جَالِسٌ، فَقَالَ: **لَقَدْ أَرَانِي مُنْذُ اللَّيْلَةَ**. ثُمَّ دَخَلَ عَلَيَّ فِي خَطِّي، فَتَوَسَّدَ فَخِذِي فَرَقَدَ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَقَدَ نَفَخَ، فَبَيْنَا أَنَا قَاعِدٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَسِّدٌ فَخِذِي إِذَا أَنَا بِرِجَالٍ عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ بِيضٌ، اللَّهُ أَعْلَمُ مَا بِهِمْ مِنَ الْجَمَالِ، فَانْتَهَوْا إِلَيَّ، فَجَلَسَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ عِنْدَ رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَطَائِفَةٌ مِنْهُمْ عِنْدَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ قَالُوا بَيْنَهُمْ: مَا رَأَيْنَا عَبْدًا قَطُّ أُوتِيَ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا النَّبِيُّ! إِنَّ عَيْنَيْهِ تَنَامَانِ، وَقَلْبُهُ يَقْظَانُ[1].

بَابُ بَرَكَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي التَّمْرِ

١٩٩ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِتَمَرَاتٍ، فَقُلْتُ: يَا

= السَّلاَمُ ذَاتَ يَوْمٍ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ حَزِينٌ، قَدْ خُضِّبَ بِالدِّمَاءِ؛ قَدْ ضَرَبَهُ بَعْضُ أَهْلِ مَكَّةَ، فَقَالَ: **مَالَكَ**؟ قَالَ: **فَعَلَ بِي هَؤُلاَءِ وَفَعَلُوا**! قَالَ: **أَتُحِبُّ أَنْ أُرِيَكَ آيَةً**؟ قَالَ: **نَعَمْ، أَرِنِي**. فَنَظَرَ إِلَىٰ شَجَرَةٍ مِنْ وَرَاءِ الْوَادِي، قَالَ: **ادْعُ تِلْكَ الشَّجَرَةَ**. فَدَعَاهَا؛ فَجَاءَتْ تَمْشِي حَتَّىٰ قَامَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ، قَالَ: **قُلْ لَهَا فَلْتَرْجِعْ**. فَقَالَ لَهَا، فَرَجَعَتْ حَتَّىٰ عَادَتْ إِلَىٰ مَكَانِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **حَسْبِي**. ورواه الدارمي (٢٣)، واختاره الضياء (٢٢٢٦)، وصححه الذهبي في التاريخ (١/١٣٠)، وابن كثير في البداية (٦/١٢٨)، والبوصيري في مصباح الزجاجة (٤/١٨٨).

(١) صحيح وحسنه الترمذي (٣٠٧٧)، ورواه أحمد (٣٧٧٨)، وصححه ابن خزيمة كما في تحفة الأحوذي (٨/١٢٨).

رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ فِيهِنَّ بِالْبَرَكَةِ. فَضَمَّهُنَّ، ثُمَّ دَعَا لِي فِيهِنَّ بِالْبَرَكَةِ، فَقَالَ لِي: **خُذْهُنَّ وَاجْعَلْهُنَّ فِي مِزْوَدِكَ هَذَا، كُلَّمَا أَرَدْتَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا فَأَدْخِلْ فِيهِ يَدَكَ فَخُذْهُ، وَلاَ تَنْثُرْهُ نَثْرًا**. فَقَدْ حَمَلْتُ مِنْ ذَلِكَ التَّمْرِ كَذَا وَكَذَا مِنْ وَسْقٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَكُنَّا نَأْكُلُ مِنْهُ وَنُطْعِمُ، وَكَانَ لاَ يُفَارِقُ حَقْوِي، حَتَّىٰ كَانَ يَوْمُ قَتْلِ عُثْمَانَ فَإِنَّهُ انْقَطَعَ[1].

بَابُ صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٠٠ ـ عَنْ عَلِيٍّ ﵁: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ شَثْنَ الْكَفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ، ضَخْمَ الرَّأْسِ، ضَخْمَ الْكَرَادِيسِ، طَوِيلَ الْمَسْرُبَةِ، إِذَا مَشَىٰ تَكَفَّأَ تَكَفُّؤًا كَأَنَّمَا انْحَطَّ مِنْ صَبَبٍ[2].

٢٠١ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﵁ قَالَ: كَانَ فِي سَاقَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُمُوشَةٌ، وَكُنْتُ إِذَا نَظَرْتُ إِلَيْهِ قُلْتُ أَكْحَلُ الْعَيْنَيْنِ، وَلَيْسَ بِأَكْحَلَ[3].

بَابٌ: فِي ضَحِكِهِ ﷺ

٢٠٢ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ﵁ قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَكْثَرَ تَبَسُّمًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[4]. وَفِي رِوَايَةٍ: مَا كَانَ ضَحِكُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

---

(١) حسنه الترمذي (٤١٧٤)، ورواه أحمد (٨٤١٤)، وصححه ابن حبان (٦٥٣٢)، وحسنه المناوي في تخريج المصابيح (٥/٢٣١)، وابن حجر في تخريج المشكاة (٥/٣٥٢).

(٢) صححه وحسنه الترمذي (٣٩٦٥ ـ ٣٩٦٦)، ورواه أحمد (٦٨٦)، وصححه ابن حبان (٦٣١١)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢/٦٠٦)، واختاره الضياء (٦٤٥)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٢/٢٥٦). وجاء عند أحمد (٨١٥٢) بإسناد حسن من حَديث أبي هريرة ﵁: كَانَ ﷺ شَبْحَ الذِّرَاعَيْنِ، أَهْدَبَ أَشْفَارِ الْعَيْنَيْنِ.

(٣) صححه وحسنه الترمذي (٣٩٧٤)، ورواه أحمد (٢٠٤١٠)، وصححه الحاكم (٢/٦٠٦)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٥/٢٧٧).

(٤) حسنه الترمذي (٣٩٧١)، ورواه أحمد (١٧٢٥١)، واختاره الضياء ٩: (١٨٩)، =

إِلاَّ تَبَسُّمًا[١].

بَابٌ: فِي مُدَاعَبَتِهِ ﷺ

٢٠٣ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تُدَاعِبُنَا! قَالَ: إِنِّي لاَ أَقُولُ إِلاَّ حَقًّا[٢].

بَابٌ: فِي مِشْيَتِهِ ﷺ

٢٠٤ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّ الشَّمْسَ تَجْرِي فِي وَجْهِهِ، وَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَسْرَعَ فِي مَشْيِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّمَا الأَرْضُ تُطْوَىٰ لَهُ، إِنَّا لَنُجْهِدُ أَنْفُسَنَا، وَإِنَّهُ لَغَيْرُ مُكْتَرِثٍ[٣].

= وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٥/٢٨٨).

(١) صحيح الترمذي (٣٦٤٢)، واختاره الضياء ٩: (١٨٩)، وصححه ابن دقيق العيد في الاقتراح (٩٦). وعند أحمد (٢٠٢٨٥) من حديث جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﷺ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَوِيلَ الصَّمْتِ، قَلِيلَ الضَّحِكِ. صححه ابن تيمية في الجواب الصحيح (٥/٤٧٤)، وحسنه ابن حجر في نتائج الأفكار (١/٣٠٠).

(٢) صحيح وحسنه الترمذي (٢١٠٨)، ورواه أحمد (٨٢٧٦)، والبيهقي (١٠/٢٤٨)، وقال المناوي في تخريج المصابيح (٤/٢٥٧): رجاله موثقون. وجوده ابن الملقن في شرح البخاري (٢٤/٦٠٧)، وحسنه الهيثمي في المجمع (٩/٢٠)، وابن حجر في تخريج المشكاة (٤/٣٩٧).

(٣) رواه الترمذي (٣٩٧٧)، وأحمد (٨٣٩٧)، وصححه ابن حبان (٦٣٠٩). وعند أحمد (٧٦٢٢) من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جَنَازَةٍ، فَكُنْتُ إِذَا مَشَيْتُ سَبَقَنِي؛ فَأُهَرْوِلُ، فَإِذَا هَرْوَلْتُ سَبَقْتُهُ، فَالتَفَتُّ إِلَىٰ رَجُلٍ إِلَىٰ جَنْبِي، فَقُلْتُ: تُطْوَىٰ لَهُ الأَرْضُ وَخَلِيلِ إِبْرَاهِيمَ ﷺ! قال البوصيري في الإتحاف (٢/٤٨٤): رجاله ثقات. وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٤/٣٤٥)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (١٣/٢٤٧)، والحديث رجاله رجال الشيخين ما عدا أبا محمد بن عبدالرحمن، وقد توبع، ووثقه ابن حبان، وقد ذكره البخاري وابن أبي =

بَابُ مَا لَقِيَهُ ﷺ مِنْ أَذىً

٢٠٥ ـ عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ أُخِفْتُ فِي اللَّهِ وَمَا يُخَافُ أَحَدٌ، وَلَقَدْ أُوذِيتُ فِي اللَّهِ وَمَا يُؤْذَىٰ أَحَدٌ، وَلَقَدْ أَتَتْ عَلَيَّ ثَلاَثُونَ مِنْ بَيْنِ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ وَمَا لِي وَلِبِلاَلٍ طَعَامٌ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ إِلاَّ شَيْءٌ يُوَارِيهِ إِبْطُ بِلاَلٍ[(١)].

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

= حاتم وسكتوا عنه.

(١) صحيح وحسنه الترمذي (٢٦٤٠)، ورواه ابن ماجه (١٥١)، وأحمد (١١٨٠٢)، وصححه ابن حبان (٦٥٦٠)، واختاره الضياء (١٤٩٦)، وذكر المنذري في الترغيب (٤/١٧٤): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وصححه ابن القيم في عدة الصابرين (١/٢٩٩). وروىٰ البزار (٧٥٠٧) من حديث أنس ﷺ قال: لَقَدْ ضَرَبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّةً حَتَّىٰ غُشِيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ يُنَادِي: وَيْلَكُمْ أَتَقْتُلُونَ رَجُلاً أَنْ يَقُولَ رَبِيَ اللَّهُ! فَتَرَكُوهُ وَأَقْبَلُوا عَلَىٰ أَبِي بَكْرٍ ﷺ. قَالَ الهيثمي في المجمع (٦/٢٠): رجاله رجال الصحيح. وصححه ابن حجر في الفتح (٧/٢٠٧).

كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ

بَابُ الْوَصِيَّةِ بِأَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

٢٠٦ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: خَطَبَنَا عُمَرُ رضي الله عنه بِالْجَابِيَةِ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي قُمْتُ فِيكُمْ كَمَقَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِينَا، فَقَالَ: أُوصِيكُمْ بِأَصْحَابِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَفْشُو الْكَذِبُ حَتَّىٰ يَحْلِفَ الرَّجُلُ وَلاَ يُسْتَحْلَفُ، وَيَشْهَدَ الشَّاهِدُ وَلاَ يُسْتَشْهَدُ. أَلاَ لاَ يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلاَّ كَانَ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ(١).

بَابٌ: مَنْ آذَى الصَّحَابَةَ فَقَدْ آذَى اللهَ عز وجل

٢٠٧ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهَ اللَّهَ فِي أَصْحَابِي، اللَّهَ اللَّهَ فِي أَصْحَابِي، لاَ تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضًا بَعْدِي، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَبِحُبِّي أَحَبَّهُمْ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِبُغْضِي أَبْغَضَهُمْ، وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَىٰ اللَّهَ، وَمَنْ آذَىٰ اللَّهَ فَيُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ(٢).

---

(١) صحيح وحسنه الترمذي (٢٣٠٤)، ورواه ابن ماجه (٢٣٦٣)، وأحمد (١١٥) بإسناد صحيح، وصححه ابن حبان (٧٢٥٤)، والحاكم ووافقه الذهبي (١/١٩٧).

(٢) حسنه الترمذي (٤٢٠٠)، وصححه ابن حبان (٧٢٥٦). ورواه أحمد (١٦٣٦١) بإسناد رجاله رجال الشيخين ما عدا: عبيدة بن أبي رائطة، وهو صدوق، وعبد اللَّه بن عبد الرحمن ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: مقبول. وعند الحاكم (٣/٦٣٢) عَنْ عُوَيم بْنِ سَاعِدَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: إِنَّ اللَّهَ تبارك وتعالى اخْتَارَنِي وَاخْتَارَ بِي أَصْحَاباً، فَجَعَلَ لِي مِنْهُمْ وُزَرَاءَ وَأَنْصَاراً وَأَصْهَاراً، فَمَنْ سَبَّهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لاَ يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ وَلاَ عَدْلٌ. صححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣/٦٣٢)، وقال ابن عساكر في معجم الشيوخ (١/٥٥٤)، وابن تيمية في الصارم المسلول (٣/١٠٧٩): محفوظ. وحسنه ابن حجر في الأمالي =

بَابٌ فِي فَضَائِلِ بَعْضِ الصَّحَابَةِ

٢٠٨ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **نِعْمَ الرَّجُلُ أَبُو بَكْرٍ، نِعْمَ الرَّجُلُ عُمَرُ، نِعْمَ الرَّجُلُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، نِعْمَ الرَّجُلُ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ، نِعْمَ الرَّجُلُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ، نِعْمَ الرَّجُلُ مُعَاذُ ابْنُ جَبَلٍ، نِعْمَ الرَّجُلُ مُعَاذُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْجَمُوحِ**(١).

٢٠٩ ـ عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهُمْ فِي أَمْرِ اللَّهِ عُمَرُ، وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ، وَأَعْلَمُهُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَقْرَؤُهُمْ أُبَيٌّ**(٢).

= المطلقة (٧١).

(١) حسنه الترمذي (٤١٢٨)، ورواه أحمد (٩١٤٧)، وصححه ابن حبان (٦٩٩٧)، والحاكم ووافقه الذهبي (٣/٢٦٨)، والنووي في تهذيب الأسماء (٢/٩٩)، وقال المناوي في تخريج المصابيح (٥/٣٤٠): رجاله رجال الصحيحين، إلا سهيل بن أبي صالح فإن البخاري روىٰ له مقروناً. وصححه ابن كثير في النهاية في الفتن (٥/٢٩٦)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٥/٤٨٢).

(٢) صححه وحسنه الترمذي (٤١٢٤ ـ ٤١٢٥)، ورواه ابن ماجه (١٥٥)، وأحمد (١٢٤٩٣)، وصححه ابن حبان (٧١٣٦)، والحاكم (٣/٤٢٢)، واختاره الضياء (٢٠٢٨)، وصححه ابن القطان في بيان الوهم (٥/٤٢٤)، وقال ابن حجر في الفتح (٧/١٥٧): رجاله ثقات. وصححه الزرقاني في مختصر المقاصد (٨٣).

مَنَاقِبُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

بَابُ الاقْتِدَاءِ بِهِمَا

٢١٠ ـ عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَا أَدْرِي مَا بَقَائِي فِيكُمْ، فَاقْتَدُوا بِاللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي. وَأَشَارَ إِلَىٰ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ[(١)].

بَابٌ: هُمَا سَيِّدَا كُهُولِ أَهْلِ الْجَنَّةِ

٢١١ ـ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ هَذَانِ سَيِّدَا كُهُولِ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ إِلَّا النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ، لَا تُخْبِرْهُمَا يَا عَلِيُّ[(٢)].

بَابُ مَكَانَتِهِمَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ

٢١٢ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَىٰ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقَالَ: هَذَانِ السَّمْعُ وَالْبَصَرُ[(٣)].

---

(١) حسنه الترمذي (٣٩٩١ ـ ٣٩٩٢ ـ ٣٩٩٣ ـ ٤١٣٣)، ورواه ابن ماجه (٩٧)، وأحمد (٢٢٧٦٤)، وصححه ابن حبان (٦٩٠٢)، وصححه الحاكم (٣/٧٥)، وحسنه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢/١١٦٥)، وصححه ابن العربي في العواصم (٢٥٢)، والجورقاني في الأباطيل (١/٢٨٨)، وحسنه ابن الملقن في البدر المنير (٩/٥٧٩)، وصححه الشوكاني في إرشاد الفحول (٢/٢٧٥).

(٢) حسنه الترمذي (٣٩٩٤)، واختاره الضياء (٢٢٤٥)، وحسنه الذهبي في السير (٧/١٣٣)، وقال المناوي في تخريج المصابيح (٥/٢٧٧): سنده سند البخاري. وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٥/٤٠٩).

(٣) رواه الترمذي (٤٠٠٢)، وصححه الحاكم (٣/٦٩)، وحسنه الذهبي كما في حاشية المستدرك (٤٤٣٢)، وقال ابن القيم في بدائع الفوائد (١/٧٢): مشهور. وعند الخطيب في تاريخ بغداد (٩/٤٧٥) من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بلفظ: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ مِنْ هَذَا الدِّينِ، كَمَنْزِلَةِ السَّمْعِ وَالْبَصَرِ مِنَ الرَّأْسِ. جوده ابن كثير في طبقات الشافعية (١/١٩٨).

مَنَاقِبُ أَبي بَكْرٍ رضي الله عنه

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثَانِيَ ٱثۡنَيۡنِ إِذۡ هُمَا فِي ٱلۡغَارِ﴾

٢١٣ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ لأَبِي بَكْرٍ: أَنْتَ صَاحِبِي عَلَىٰ الْحَوْضِ، وَصَاحِبِي فِي الْغَارِ(١).

بَابُ شَهَادَةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم لَهُ بِالْجَنَّةِ

٢١٤ ـ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: أَنْتَ عَتِيقُ اللَّهِ مِنَ النَّارِ. فَيَوْمَئِذٍ سُمِّيَ عَتِيقًا(٢).

بَابُ قَوْلِهِ صلى الله عليه وسلم: «مَا نَفَعَنِي مَالٌ مَا نَفَعَنِي مَالُ أَبِي بَكْرٍ»

٢١٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَا لأَحَدٍ عِنْدَنَا يَدٌ إِلاَّ وَقَدْ كَافَأْنَاهُ مَا خَلاَ أَبَا بَكْرٍ؛ فَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا يَدٌ يُكَافِئُهُ اللَّهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَا نَفَعَنِي مَالُ مَا نَفَعَنِي مَالُ أَبِي بَكْرٍ(٣).

---

(١) صححه وحسنه الترمذي (٤٠٠١)، وحسنه البغوي في شرح السنة (١٨١/٧). وعند البزار كما في كشف الأستار (٢٤٨٣) من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم اسْتَعْمَلَ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه عَلَىٰ الْحَجِّ، ثُمَّ وَجَّهَ بِبَرَاءَةَ مَعَ عَلِيٍّ رضي الله عنه، فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَجَدْتَ عَلَيَّ فِي شَيْءٍ؟ لا، أَنْتَ... صححه ابن حجر في مختصر زوائد البزار (٥٦٧/٢)، وقال الهيثمي في المجمع (٥٣/٩): ورجاله رجال الصحيح.

(٢) رواه الترمذي (٤٠٠٩)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤١٦/٢)، وجاء عند البزار (٦٨٦٤) بسند جيد من حَدِيث عبد اللَّه بن الزبير رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم نَظَرَ إِلَىٰ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه، فَقَالَ: هَذَا عَتِيقُ اللَّهِ مِنَ النَّارِ. فَيَوْمَئِذٍ سُمِّيَ عَتِيقٌ، وَكَانَ اسْمُهُ قَبْلَ ذَٰلِكَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُثْمَانَ. صححه ابن حبان (٦٨٦٤)، واختاره الضياء ٩: (٢٦٤).

(٣) حسنه الترمذي (٣٩٩٠)، ورواه ابن ماجه (٩٤)، وأحمد (٧٣٩٧)، وصححه ابن حبان (٦٨٥٨)، والعيني في تخب الأفكار (٥١٣/١٤)، وأحمد شاكر في تحقيق المسند (١٨٣/١٣).

مَنَاقِبُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه

بَابُ فِرَارِ الشَّيَاطِينِ مِنْهُ رضي الله عنه

٢١٦ ـ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا، فَسَمِعْنَا لَغَطًا وَصَوْتَ صِبْيَانٍ؛ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا حَبَشِيَّةٌ تُزْفِنُ وَالصِّبْيَانُ حَوْلَهَا، إِذْ طَلَعَ عُمَرُ رضي الله عنه، فَارْفَضَّ النَّاسُ عَنْهَا، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنِّي لأَنْظُرُ إِلَىٰ شَيَاطِينِ الإِنْسِ وَالْجِنِّ قَدْ فَرُّوا مِنْ عُمَرَ**[١].

بَابُ خَوْفِ الشَّيَاطِينِ مِنْهُ رضي الله عنه

٢١٧ ـ عَنْ بُرَيْدَةَ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ جَاءَتْ جَارِيَةٌ سَوْدَاءُ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ نَذَرْتُ إِنْ رَدَّكَ اللَّهُ سَالِمًا أَنْ أَضْرِبَ بَيْنَ يَدَيْكَ بِالدُّفِّ وَأَتَغَنَّىٰ. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنْ كُنْتِ نَذَرْتِ فَاضْرِبِي، وَإِلاَّ فَلاَ**. فَجَعَلَتْ تَضْرِبُ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه وَهِيَ تَضْرِبُ، ثُمَّ دَخَلَ عَلِيٌّ رضي الله عنه وَهِيَ تَضْرِبُ، ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ رضي الله عنه وَهِيَ تَضْرِبُ، ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ رضي الله عنه فَأَلْقَتِ الدُّفَّ تَحْتَ اسْتِهَا، ثُمَّ قَعَدَتْ عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَخَافُ مِنْكَ يَا عُمَرُ؛ إِنِّي كُنْتُ جَالِسًا وَهِيَ تَضْرِبُ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَهِيَ تَضْرِبُ، ثُمَّ دَخَلَ عَلِيٌّ وَهِيَ تَضْرِبُ، ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ وَهِيَ تَضْرِبُ، فَلَمَّا دَخَلْتَ أَنْتَ يَا عُمَرُ أَلْقَتِ الدُّفَّ**[٢].

---

(١) صحيح وحسنه الترمذي (٣٦٩١)، وهو داخل في عموم إطلاق أبي طاهر السلفي والحاكم الحكم بالصحة علىٰ الترمذي.

(٢) صحيح وحسنه الترمذي (٤٠٢٢)، ورواه البيهقي (٢٠١٢٦)، وصححه عبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٨٤٥)، وقال ابن القطان في أحكام النظر (١٥٨): حسن صحيح. وصححه الشوكاني في نيل الأوطار (٨/٢٧١).

بَابُ إِعْزَازِ الإِسْلَامِ بِهِ رضي الله عنه

٢١٨ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **اللَّهُمَّ أَعِزَّ الإِسْلَامَ بِأَحَبِّ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ إِلَيْكَ: بِأَبِي جَهْلٍ، أَوْ بِعُمَرَ**. وَكَانَ أَحَبَّهُمَا إِلَيْهِ عُمَرُ[(١)].

بَابُ عَبْقَرِيَّتِهِ رضي الله عنه

٢١٩ ـ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **لَوْ كَانَ بَعْدِي نَبِيٌّ لَكَانَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ**[(٢)].

---

(١) صححه وحسنه الترمذي (٤٠١٣)، ورواه أحمد (٥٦٦٣)، وصححه ابن حبان (٦٨٨١)، وحسنه الزركشي في اللآلئ المنثورة (١٧٥)، وصححه الزرقاني في مختصر المقاصد (١٥٤)، وأحمد شاكر في تحقيق المسند (٦٠/٨). وروىٰ أحمد (٤٣٤٩) بسند لا بأس به من حديث ابن مسعود رضي الله عنه: **اللَّهُمَّ أَيِّدِ الإِسْلَامَ بِعُمَرَ**. وقال البوصيري في الإتحاف (١٦١/٧): رجاله ثقات. وحسنه أحمد شاكر في تحقيق المسند (١٦٨/٦). وأخرجه ابن ماجه (١٠٥) من حديث عائشة رضي الله عنها أَنّ النَّبيَّ ﷺ قال: **اللَّهُمَّ أَعِزَّ الإِسْلامَ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ خَاصَّةً**. صححه ابن حبان (٦٨٨٢)، والحاكم ووافقه الذهبي (٨٣/٣).

(٢) حسنه الترمذي (٤٠١٨)، ورواه أحمد (١٦٩٥٢)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٨٥/٣)، وقال ابن تيمية في منهاج السنة (٦٨/٦): ثابت. وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٤٠٣/٥).

مَنَاقِبُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه

بَابُ تَجْهِيزِهِ جَيْشَ الْعُسْرَةِ

٢٢٠ ـ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ عُثْمَانُ رضي الله عنه إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ بِأَلْفِ دِينَارٍ حِينَ جَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ، فَنَثَرَهَا فِي حَجْرِهِ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُقَلِّبُهَا فِي حَجْرِهِ وَيَقُولُ: **مَا ضَرَّ عُثْمَانَ مَا عَمِلَ بَعْدَ الْيَوْمِ** ـ مَرَّتَيْنِ ـ [(١)].

بَابُ إِشَارَةِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى فِتْنَةِ مَقْتَلِهِ

٢٢١ ـ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **يَا عُثْمَانُ، إِنَّهُ لَعَلَّ اللَّهَ يُقَمِّصُكَ قَمِيصًا، فَإِنْ أَرَادُوكَ عَلَىٰ خَلْعِهِ فَلاَ تَخْلَعْهُ لَهُمْ**[(٢)].

٢٢٢ ـ عَنْ أَبِي سَهْلَةَ قَالَ: قَالَ لِي عُثْمَانُ رضي الله عنه يَوْمَ الدَّارِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ عَهِدَ إِلَيَّ عَهْدًا؛ فَأَنَا صَابِرٌ عَلَيْهِ[(٣)].

---

(١) حسنه الترمذي (٤٠٣٤)، ورواه أحمد (٢٠١٠٥)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (١٠٢/٣)، وقال المناوي في تخريج المصابيح (٢٨٣/٥): رجاله موثقون.

(٢) حسنه الترمذي (٤٠٣٨)، ورواه ابن ماجه (١١٢)، وأحمد (٢٣٩٤٤)، وصححه ابن حبان (٦٩١٥)، والحاكم (١٠٠/٣)، وقال المناوي في تخريج المصابيح (٢٨٥/٥): سنده ليس فيه إلا من روىٰ له الشيخان أو مسلم. وأخرجه أحمد (٢٣٩٤٤) بسند رجاله رجال الصحيح، عدا الوليد بن سليمان: وهو ثقة، وفيه: فَإِذَا أَرَادَكَ الْمُنَافِقُونَ عَلَىٰ خَلْعِهِ، فَلَا تَخْلَعْهُ حَتَّىٰ تَلْقَانِي، ثَلَاثًا. وصححه الحاكم (١٠٠/٣).

(٣) صححه الترمذي وحسنه (٤٠٤٤)، ورواه أحمد (٤٠٩)، وصححه ابن حبان (٦٩١٨)، والحاكم ووافقه الذهبي (١٠٦/٣)، واختاره الضياء (٣٦٥). وروىٰ البزار (٣٤٦) عن عثمان رضي الله عنه قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَنَامِ فَقَالَ: يَا عُثْمَانُ، إِنَّكَ تُفْطِرُ عِنْدَنَا اللَّيْلَةَ، فَأَصْبَحَ صَائِمًا وَقُتِلَ مِنْ يَوْمِهِ. صححه الحاكم (١٠٣/٣). وفي رواية عند أحمد في فضائل الصحابة (٦٠٨/١): وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَإِنَّهُمْ قَالُوا لِي: اصْبِرْ. فَإِنَّكَ تُفْطِرُ عِنْدَنَا الْقَابِلَةَ، ثُمَّ =

٢٢٣ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِتْنَةً، فَقَالَ: **يُقْتَلُ هَذَا فِيهَا مَظْلُومًا**. لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[(١)].

٢٢٤ ـ عَنْ أَبِي الأَشْعَثِ: أَنَّ خُطَبَاءَ قَامَتْ بِالشَّامِ وَفِيهِمْ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ آخِرُهُمْ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: مُرَّةُ بْنُ كَعْبٍ، فَقَالَ: لَوْلاَ حَدِيثٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا قُمْتُ، وَذَكَرَ الْفِتَنَ فَقَرَّبَهَا، فَمَرَّ رَجُلٌ مُقَنَّعٌ فِي ثَوْبٍ، فَقَالَ: **هَذَا يَوْمَئِذٍ عَلَىٰ الْهُدَىٰ**. فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قَالَ: فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ، فَقُلْتُ: هَذَا؟ قَالَ: **نَعَمْ**[(٢)].

= دَعَا بِمُصْحَفٍ فَنَشَرَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقُتِلَ وَهُوَ بَيْنَ يَدَيْهِ. قال الهيثمي في المجمع (٧/٢٣٥)، والبوصيري في الإتحاف (٨/١١): رجاله ثقات. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (١/٢٥٧).

(١) حسنه الترمذي (٤٠٤١)، ورواه أحمد (٥٩١٧)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٨/١٧١). وفي لفظ أحمد (٥٩١٧): **يُقْتَلُ فِيهَا هَذَا الْمُقَنَّعُ يَوْمَئِذٍ مَظْلُومًا**. قَالَ: فَنَظَرْتُ، فَإِذَا هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ. صححه ابن حجر في الفتح (٧/٤٤).

(٢) صححه وحسنه الترمذي (٤٠٣٧)، ورواه أحمد (١٧٥٩٨) بسند جيد، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣/١٠٢). وروىٰ الحاكم (٣/٧٧) من حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَعَثَنِي بَنُو الْمُصْطَلِقِ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: سَلْ لَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ مَنْ نَدْفَعُ صَدَقَاتِنَا بَعْدَكَ؟ قَالَ: فَأَتَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: **إِلَىٰ أَبِي بَكْرٍ**. فَأَتَيْتُهُمْ فَأَخْبَرْتُهُمْ، فَقَالُوا: ارْجِعْ إِلَيْهِ فَسَلْهُ، فَإِنْ حَدَثَ بِأَبِي بَكْرٍ حَدَثٌ، فَإِلَىٰ مَنْ؟ فَأَتَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: **إِلَىٰ عُمَرَ**. فَأَتَيْتُهُمْ فَأَخْبَرْتُهُمْ، فَقَالُوا: ارْجِعْ إِلَيْهِ فَسَلْهُ، فَإِنْ حَدَثَ بِعُمَرَ حَدَثٌ، فَإِلَىٰ مَنْ؟ فَأَتَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: **إِلَىٰ عُثْمَانَ**. فَأَتَيْتُهُمْ فَأَخْبَرْتُهُمْ، فَقَالُوا: ارْجِعْ إِلَيْهِ فَسَلْهُ، فَإِنْ حَدَثَ بِعُثْمَانَ حَدَثٌ، فَإِلَىٰ مَنْ؟ فَأَتَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: **إِنْ حَدَثَ بِعُثْمَانَ حَدَثٌ فَتَبًّا لَكُمُ الدَّهْرَ تَبًّا!**. صححه الحاكم ووافقه الذهبي.
ورواه أحمد (٨٦٦٠) من حديث أبي حَبِيبَةَ: أَنَّهُ دَخَلَ الدَّارَ وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَحْصُورٌ فِيهَا، وَأَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَسْتَأْذِنُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الكَلاَمِ، فَأَذِنَ لَهُ، فَقَامَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ؛ ثُمَّ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **إِنَّكُمْ تَلْقَوْنَ بَعْدِي فِتْنَةً وَاخْتِلافًا**. فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ مِنَ النَّاسِ: فَمَنْ لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **عَلَيْكُمْ بِالأَمِينِ وَأَصْحَابِهِ**. وَهُوَ يُشِيرُ إِلَىٰ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِذَلِكَ. =

مَنَاقِبُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه

بَابُ قَوْلِهِ ﷺ: «عَلِيٌّ مِنِّي»

٢٢٥ ـ عَنْ حُبْشِيِّ بْنِ جُنَادَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلِيٌّ مِنِّي وَأَنَا مِنْ عَلِيٍّ، وَلاَ يُؤَدِّي عَنِّي إِلاَّ أَنَا أَوْ عَلِيٌّ[(١)].

بَابُ سَدِّ الأَبْوَابِ إِلاَّ بَابَ عَلِيٍّ رضي الله عنه

٢٢٦ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِسَدِّ الأَبْوَابِ إِلاَّ بَابَ عَلِيٍّ[(٢)].

بَابٌ: عَلِيٌّ رضي الله عنه وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ

٢٢٧ ـ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنهما قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَيْشًا،

= صححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣/٩٩)، وابن كثير في البداية (٦/٢١٢)، وجوده الحكمي في معارج القبول (٣/١١٦٨)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (١٦/٢٢٤).

(١) صححه وحسنه الترمذي (٤٠٥٣)، ورواه ابن ماجه (١١٩)، وأحمد (١٧٠٥١)، وذكر الدارقطني في الإلزامات (٩٥): أنه يلزم البخاري ومسلمًا إخراجه. وحسنه الذهبي في السير (٨/٢١٢)، والسخاوي في الأجوبة المرضية (٢/٨٨٠).

(٢) رواه الترمذي (٣٧٣٢)، والطبراني في الكبير (١٢٥٩٤)، وصححه الحاكم (٣/١٣٤)، واختاره الضياء ١٣: (٣٤)، قال ابن حجر في الفتح (٧/١٨): رجاله ثقات. وقال أيضاً: له طرق كثيرة بلغت بعضها حد الصحة، وبعضها مرتبة الحسن، ولا معارضة بينه وبين حديث أبي بكر؛ لأن الأمر بسد الأبواب وفتح باب علي كان في أول الأمر، والأمر بسد الخوخات إلا خوخة أبي بكر كان في آخر الأمر. كما في تحفة الأحوذي (١٠/١٦٢). وعند أحمد (١٥١٤) من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه بنحوه. وقواه ابن حجر في الفتح (٧/١٨)، وقال في القول المسدد (١/٥): مشهور، له طرق متعددة مما يقطع بصحته علىٰ طريقة كثير من أهل الحديث. وقواه العيني في عمدة القاري (١٦/٢٤٥).

وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، فَمَضَىٰ فِي السَّرِيَّةِ، فَأَصَابَ جَارِيَةً؛ فَأَنْكَرُوا عَلَيْهِ، وَتَعَاقَدَ أَرْبَعَةٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: إِذَا لَقِينَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرْنَاهُ بِمَا صَنَعَ عَلِيٌّ. وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ إِذَا رَجَعُوا مِنَ السَّفَرِ بَدَءُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ، ثُمَّ انْصَرَفُوا إِلَىٰ رِحَالِهِمْ، فَلَمَّا قَدِمَتِ السَّرِيَّةُ سَلَّمُوا عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَامَ أَحَدُ الأَرْبَعَةِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ! صَنَعَ كَذَا وَكَذَا؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَامَ الثَّانِي فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ قَامَ الثَّالِثُ فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ قَامَ الرَّابِعُ فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالُوا؛ فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْغَضَبُ يُعْرَفُ وَجْهِهِ، فَقَالَ: **مَا تُرِيدُونَ مِنْ عَلِيٍّ؟ مَا تُرِيدُونَ مِنْ عَلِيٍّ وَهُوَ وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ بَعْدِي؟**[1].

٢٢٨ ـ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أُسَيْدٍ ـ أَوْ ـ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ**[2].

بَابُ امْتِحَانِ اللهِ تَعَالَى قَلْبَهُ عَلَى الإِيمَانِ

٢٢٩ ـ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، لَتَنْتَهُنَّ، أَوْ لَيَبْعَثَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ مَنْ يَضْرِبُ رِقَابَكُمْ بِالسَّيْفِ عَلَىٰ الدِّينِ، قَدِ امْتَحَنَ اللَّهُ قَلْبَهُ عَلَىٰ الإِيمَانِ**. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ﷺ: مَنْ هُوَ

(١) حسنه الترمذي (٤٠٤٥)، ورواه أحمد (١٩٤٢٥)، وصححه ابن حبان (٦٩٢٩)، والحاكم (٣/١١١).

(٢) صحيح وحسنه الترمذي (٤٠٤٦)، ورواه أحمد (١٩٢٧٩)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣/١١٨)، وجوده ابن كثير في البداية والنهاية (٥/١٨٧)، وقال ابن حجر في الفتح (٧/٧٤): هو كثير الطرق جدًا... وكثير من أسانيده صحاح وحسان. ورواه أحمد (٢٢٤٣٥) من حديث بريدة ﷺ بإسناد صحيح علىٰ شرط الشيخين. وصححه ابن حبان (٦٩٣٠)، والحاكم (٣/١١١)، وجوده ابن كثير في البداية والنهاية (٥/١٨٤).

يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **هُوَ خَاصِفُ النَّعْلِ**. وَكَانَ أَعْطَىٰ عَلِيًّا نَعْلَهُ يَخْصِفُهَا[(١)].

بَابُ قَوْلِهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ لاَ تُمِتْنِي حَتَّى تُرِيَنِي عَلِيًّا»

٢٣٠ ـ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رضي الله عنها قَالَتْ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ جَيْشًا فِيهِمْ عَلِيٌّ. قَالَتْ فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ يَقُولُ: **اللَّهُمَّ لاَ تُمِتْنِي حَتَّىٰ تُرِيَنِي عَلِيًّا**[(٢)].

بَابُ مَكَانَةِ عَلِيٍّ رضي الله عنه عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ

٢٣١ ـ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، قَالَ: كُنْتُ إِذَا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَانِي، وَإِذَا سَكَتُّ ابْتَدَأَنِي[(٣)].

مَنَاقِبُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رضي الله عنه

٢٣٢ ـ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: **إِنَّ أَمْرَكُنَّ مِمَّا يُهِمُّنِي بَعْدِي، وَلَنْ يَصْبِرَ عَلَيْكُنَّ إِلاَّ الصَّابِرُونَ**. ثُمَّ تَقُولُ عَائِشَةُ رضي الله عنها: فَسَقَىٰ اللَّهُ أَبَاكَ مِنْ سَلْسَبِيلِ الْجَنَّةِ. تُرِيدُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رضي الله عنه، وَكَانَ قَدْ وَصَلَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ

---

(١) صححه وحسنه الترمذي (٤٠٤٨)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (١٣٨/٢)، وقال الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢٣١/١٠): رواته عدول أثبات. وصححه العيني في نخب الأفكار (٤٩٦/١٦). وعند أحمد (١٠٨٦٥) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه قال: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: فِيكُمْ مَنْ يُقَاتِلُ عَلَىٰ تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ كَمَا قَاتَلَ عَلَىٰ تَنْزِيلِهِ...، وإسناده صحيح علىٰ شرط البخاري، وقد صححه ابن حبان (٦٩٣٦)، والحاكم ووافقه الذهبي (١٢٣/٣).

(٢) حسنه الترمذي (٤٠٧٠)، ورواه الطبراني في الكبير (٦٩/٢٥)، واحتج به ابن تيمية في جامع المسائل (٩٢/٤)، وهو داخل في عموم إطلاق أبي طاهر السلفي والحاكم الحكم بالصحة علىٰ الترمذي.

(٣) حسنه الترمذي (٤٠٥٦)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (١٢٥/٣)، واختاره الضياء (٥٧٣)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٤٢٦/٥).

بِمَالٍ، يُقَالُ بِيعَتْ بِأَرْبَعِينَ أَلْفًا[(١)].

مَنَاقِبُ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ رضي الله عنه

٢٣٣ ـ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَىٰ شَهِيدٍ يَمْشِي عَلَىٰ وَجْهِ الأَرْضِ فَلْيَنْظُرْ إِلَىٰ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ**[(٢)].

وَفِي حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **طَلْحَةُ مِمَّنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ**[(٣)].

مَنَاقِبُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه

٢٣٤ ـ عَنْ سَعْدٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **اللَّهُمَّ اسْتَجِبْ لِسَعْدٍ إِذَا دَعَاكَ**[(٤)].

---

(١) صحيح وحسنه الترمذي (٤٠٨٢)، ورواه أحمد (٢٣٩٦٣)، وصححه ابن حبان (٦٩٩٥)، والحاكم ووافقه الذهبي (٣/٣١٢)، وقال السخاوي في الأجوبة المرضية (٢/٥٨٤): ثابت. وحسنه الشوكاني في در السحابة (١٩٠). وروىٰ البزار كما في كشف الأستار (٢٥٨٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا: خِيَارُكُمْ خِيَارُكُمْ لِنِسَائِي مِنْ بَعْدِي. صححه ابن حجر في مختصر زوائد البزار (٢/٦٥٥).

(٢) رواه الترمذي (٤٠٧٢)، وابن ماجه (١٢٥)، والحاكم (٣/٣٧٦)، وقال الدارقطني في العلل (١٣/٣٩٧): وهو المحفوظ. وهو داخل في عموم إطلاق أبي طاهر السلفي والحاكم الحكم بالصحة علىٰ الترمذي. ورواه الطبراني في الكبير (١/١١٧) من حَدِيث طلحة رضي الله عنه، واختاره الضياء (٧٨٩).

(٣) رواه الترمذي (٣٤٨٠ ـ ٤٠٧٣)، وابن ماجه (١٢٦)، والطبراني في الكبير (١٩/٣٢٥)، وقال ابن العربي في عارضة الأحوذي (٦/٢٨٨): حسن صحيح. وعند الحاكم (٢/٤١٦) من حديث عائشة رضي الله عنها بنحوه. صححه الحاكم، وقال ابن حجر في الفتح (٨/٣٧٨): ثابت.

(٤) رواه الترمذي (٤٠٨٤)، والبزار (١٢١٨)، وصححه ابن حبان (٦٩٩٠)، والحاكم ووافقه الذهبي (٣/٢٦)، واختاره الضياء (٩٦٢)، وحسنه =

٢٣٥ ـ عَنْ جَابِرٍ ﵁، قَالَ: أَقْبَلَ سَعْدٌ ﵁، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **هَذَا خَالِي، فَلْيُرِنِي امْرُؤٌ خَالَهُ!**[(١)].

مَنَاقِبُ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ ﵁

٢٣٦ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ ـ فِي أَحَبِّ النَّاسِ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ـ، قَالَتْ: أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ[(٢)].

مَنَاقِبُ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ﵁

٢٣٧ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **الْعَبَّاسُ مِنِّي، وَأَنَا مِنْهُ**[(٣)].

٢٣٨ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْعَبَّاسِ: إِذَا

= الشوكاني في در السحابة (١٨٥). وأخرجه الطبراني (٣١٨) عن الشعبي، وحسنه الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٦/٩). وأخرجه البيهقي مرسلًا عن قيس بن أبي حازم (١٨٩/٦) وحسنه، ووافقه السيوطي في الخصائص الكبرىٰ (١٦٥/٢). وله شاهد رواه الشيخان من حديث جابر بن سمرة، وفيه يقول الرجل وقد دعا عليه سعد: أَصَابَتْنِي دَعْوَةُ سَعْدٍ.

(١) حسنه الترمذي (٤٠٨٥)، ورواه الطبراني في الكبير (١٤٥/١)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤٩٨/٣)، وصححه ابن الملقن في البدر المنير (٢٧٩/٧).

(٢) صححه وحسنه الترمذي (٣٦٥٧)، وصححه الحاكم (٧٣/٣)، وقال ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٧٠/٢٥): محفوظ. وصححه الذهبي في تاريخ الإسلام (١٠٨/٣).

(٣) صححه وحسنه الترمذي (٤٠٩٣)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣٢٥/٣)، والعراقي في تخريج الإحياء (١٥٠/٣)، وحسنه البزار (٥٠٨٢). وروىٰ الحاكم (٣٢٤/٣) من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجِلُّ الْعَبَّاسَ إِجْلَالَ الْوَلَدِ وَالِدَهُ، خَاصَّةً خَصَّ اللَّهُ الْعَبَّاسَ بِهَا مِنْ بَيْنِ النَّاسِ. صححه الحاكم ووافقه الذهبي، وروىٰ الطبراني في الأوسط (٦٩٤٠) من حديث عائشة ﵂ قالت: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُكْرِمُ أَحَدًا مَا يُكْرِمُ الْعَبَّاسَ. قال الذهبي في السير (٩٢/٢): إسناده صالح.

كَانَ غَدَاةَ الاثْنَيْنِ فَأْتِنِي أَنْتَ وَوَلَدُكَ حَتَّىٰ أَدْعُوَ لَكَ بِدَعْوَةٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا وَوَلَدَكَ. فَغَدَا وَغَدَوْنَا مَعَهُ، فَأَلْبَسَنَا كِسَاءً، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْعَبَّاسِ وَوَلَدِهِ مَغْفِرَةً ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً، لاَ تُغَادِرُ ذَنْبًا، اللَّهُمَّ احْفَظْهُ فِي وَلَدِهِ[(١)].

مَنَاقِبُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه

٢٣٩ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَأَيْتُ جَعْفَرًا يَطِيرُ فِي الْجَنَّةِ مَعَ الْمَلاَئِكَةِ[(٢)].

مَنَاقِبُ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ رضي الله عنهما

٢٤٠ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ[(٣)].

---

(١) حسنه الترمذي (٤٠٩٥)، ورواه البزار (٥٢١٣)، واختاره الضياء ١٣: (٧٢)، وجوده الذهبي في سير أعلام النبلاء (٢/٨٩)، وهو مما أطلق عليه أبو طاهر السلفي والحاكم الحكم بالصحة علىٰ أحاديث الترمذي.

(٢) رواه الترمذي (٤٠٩٦)، وصححه ابن حبان (٧٠٤٧)، وصححه الحاكم (٣/٢١٠)، وزاد: مُخَضَّبَ الْجَنَاحَيْنِ بِالدَّمِ. وصححه ابن حجر في الفتح (٧/٩٦). وأخرجه الطبراني في الكبير من حديث ابن عباس (١٤٦٧)، صححه الحاكم (٣/١٩٦)، وحسنه المنذري في الترغيب (٢/٢٧٧)، والدمياطي في المتجر الرابح (١٨٤)، والهيثمي في المجمع (٩/٢٧٦)، وعند الطبراني في الكبير (١٤٧٧٣) من حديث عبد اللَّه بن جعفر رضي الله عنهما مرفوعًا: هَنِيئًا لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ؛ أَبُوكَ يَطِيرُ مَعَ الْمَلاَئِكَةِ فِي السَّمَاءِ. حسنه المنذري في الترغيب (٢/٢٧٧)، وابن حجر في الفتح (٧/٩٦)، وعند أحمد (١٧٨٥): أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِي فَأَشَالَهَا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اخْلُفْ جَعْفَرًا فِي أَهْلِهِ، وَبَارِكْ لِعَبْدِ اللَّهِ فِي صَفْقَةِ يَمِينِهِ. صححه ابن حجر في الإصابة (٣/٤٤).

(٣) صححه الترمذي وحسنه (٤١٠١)، ورواه أحمد (١٠٦١٦)، وصححه ابن حبان (٦٩٥٩)، والحاكم (٣/١٥٥)، والدارقطني كما في سؤالات السهمي (٢١٦)، والهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٢٠٤)، والزرقاني في مختصر =

وَفِي حَدِيثِ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه، قَالَ: سَأَلَتْنِي أُمِّي: مَتَىٰ عَهْدُكَ بِالنَّبِيِّ ﷺ؟ فَقُلْتُ: مَا لِي بِهِ عَهْدٌ مُنْذُ كَذَا وَكَذَا. فَنَالَتْ مِنِّي، فَقُلْتُ لَهَا: دَعِينِي آتِي النَّبِيَّ ﷺ فَأُصَلِّيَ مَعَهُ الْمَغْرِبَ، وَأَسْأَلُهُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لِي وَلَكِ. فَأَتَيْتُهُ فَصَلَّيْتُ مَعَهُ الْمَغْرِبَ، فَصَلَّىٰ حَتَّىٰ صَلَّىٰ الْعِشَاءَ، ثُمَّ انْفَتَلَ، فَتَبِعْتُهُ، فَسَمِعَ صَوْتِي، فَقَالَ: **مَنْ هَذَا؟ حُذَيْفَةُ!** قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: **مَا حَاجَتُكَ؟ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ وَلأُمِّكَ.** قَالَ: **إِنَّ هَذَا مَلَكٌ لَمْ يَنْزِلِ الأَرْضَ قَطُّ قَبْلَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ، اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيَّ، وَيُبَشِّرَنِي بِأَنَّ فَاطِمَةَ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الجَنَّةِ، وَأَنَّ الحَسَنَ وَالحُسَيْنَ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الجَنَّةِ**[1].

٢٤١ ـ عَنْ يَعْلَىٰ بْنِ مُرَّةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **حُسَيْنٌ مِنِّي وَأَنَا مِنْ حُسَيْنٍ، أَحَبَّ اللَّهُ مَنْ أَحَبَّ حُسَيْنًا، حُسَيْنٌ سِبْطٌ مِنَ الأَسْبَاطِ**[2].

مَنَاقِبُ عَائِشَةَ رضي الله عنها

٢٤٢ ـ عَنْ عَمْرِو بْنِ غَالِبٍ: أَنَّ رَجُلاً نَالَ مِنْ عَائِشَةَ عِنْدَ عَمَّارِ بْنِ

= المقاصد (٣٨٠)، والشوكاني في در السحابة (٢١٥)، وقال المباركفوري في تحفة الأحوذي (١٠/١٧٨): وهذا الحديث مروي عن عدة من الصحابة من طرق كثيرة، ولذا عده الحافظ السيوطي من المتواترات. وزاد ابن حبان (٦٩٥٩): إِلاَّ ابْنَي الْخَالَةِ عِيسَىٰ ابْنَ مَرْيَمَ وَيَحْيَىٰ بْنُ زَكَرِيَّا عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ. وإسناده جيد، قال الشوكاني في در السحابة (٢٣٩): رجاله ثقات.

(١) حسنه الترمذي (٤١١٥)، ورواه أحمد (٢٢٨١٧)، وحسنه الذهبي في تاريخ الإسلام (٥/٩٦)، وابن حجر في تخريج المشكاة (٥/٤٥٧)، وقال المناوي في تخريج المصابيح (٥/٣١٦): رجاله موثقون.

(٢) حسنه الترمذي (٤١٠٩)، ورواه ابن ماجه (١٤٤)، وأحمد (١٧١١١)، وذكر المناوي في تخريج المصابيح أن رجاله موثوقون (٥/٣١٥)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٥/٤٥٧)، والهيثمي في مجمع الزوائد (٩/١٨٤)، والزرقاني في مختصر المقاصد (٣٨٤)، وصححه الصعدي في النوافح العطرة (١٢٥).

يَاسِرٍ، فَقَالَ: اغْرُبْ مَقْبُوحًا مَنْبُوحًا! أَتُؤْذِي حَبِيبَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟![١].

مَنَاقِبُ خَدِيجَةَ رضي الله عنها

٢٤٣ ـ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **حَسْبُكَ مِنْ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ: مَرْيَمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ، وَخَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، وَآسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ**[٢].

مَنَاقِبُ صَفِيَّةَ رضي الله عنها

٢٤٤ ـ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: بَلَغَ صَفِيَّةَ أَنَّ حَفْصَةَ قَالَتْ: بِنْتُ يَهُودِيٍّ! فَبَكَتْ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ وَهِيَ تَبْكِي، فَقَالَ: **مَا يُبْكِيكِ؟** قَالَتْ: قَالَتْ لِي حَفْصَةُ إِنِّي ابْنَةُ يَهُودِيٍّ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **إِنَّكِ لابْنَةُ نَبِيٍّ، وَإِنَّ عَمَّكِ لَنَبِيٌّ، وَإِنَّكِ لَتَحْتَ نَبِيٍّ، فَفِيمَ تَفْخَرُ عَلَيْكِ؟** ثُمَّ قَالَ: **اتَّقِ اللَّهَ يَا حَفْصَةُ**[٣].

مَنَاقِبُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ رضي الله عنه

٢٤٥ ـ عَنْ جَبَلَةَ بْنِ حَارِثَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَدِمْتُ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

---

(١) صححه الترمذي وحسنه (٤٢٢٦)، ورواه الطبراني في الكبير (٢٣/٤٠)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣/٤٤٤).

(٢) صححه الترمذي (٤٢١٦)، ورواه أحمد (١١٩٨٣)، وصححه ابن حبان (٦٩٥١)، والحاكم (٣/١٥٨)، وابن حجر في الفتح (٦/٥٤٣)، واختاره الضياء (٢١٦١). وعند أحمد (٢٦٦٣) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعًا: **أَفْضَلُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ**...، صححه ابن حبان (٧٠١٠)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢/٤٩٧) واختاره الضياء (٤٣٣٠)، وصححه ابن حجر في الفتح (٦/٥٤٣)، وحسنه النووي في تهذيب الأسماء وللغات (٢/٣٤١)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩/٢٢٦)، والشوكاني في در السحابة (٢١٥): رجاله رجال الصحيح.

(٣) صححه الترمذي وحسنه (٤٢٣٢)، ورواه أحمد (١١٩٨٤)، وصححه ابن حبان (٧٢١١)، والمناوي في تخريج المصابيح (٥/٣٢٣)، واختاره الضياء (١٦٣٦).

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْعَثْ مَعِي أَخِي زَيْدًا. قَالَ: **هُوَ ذَا، فَإِنِ انْطَلَقَ مَعَكَ لَمْ أَمْنَعْهُ**. قَالَ زَيْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لاَ أَخْتَارُ عَلَيْكَ أَحَدًا. قَالَ: فَرَأَيْتُ رَأْيَ أَخِي أَفْضَلَ مِنْ رَأْيِي[(١)].

مَنَاقِبُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنهما

٢٤٦ ـ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنهما، قَالَ: لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَبَطْتُ، وَهَبَطَ النَّاسُ الْمَدِينَةَ، فَدَخَلْتُ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضَعُ يَدَيْهِ عَلَيَّ وَيَرْفَعُهُمَا، فَأَعْرِفُ أَنَّهُ يَدْعُو لِي[(٢)].

٢٤٧ ـ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُنَحِّيَ مُخَاطَ أُسَامَةَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: دَعْنِي حَتَّىٰ أَكُونَ أَنَا الَّذِي أَفْعَلُ. قَالَ: **يَا عَائِشَةُ أَحِبِّيهِ؛ فَإِنِّي أُحِبُّهُ**[(٣)].

مَنَاقِبُ عَمَّارٍ رضي الله عنه

٢٤٨ ـ عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **اهْتَدُوا بِهَدْيِ عَمَّارٍ**[(٤)].

---

(١) حسنه الترمذي (٤١٤٩)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣/٢١٥)، وذكر الدارقطني في الإلزامات (٩٤) أنه يلزم البخاري ومسلمًا إخراجه. وعند أحمد (٢٦٥٣٨) من حديث عائشة رضي الله عنها: مَا بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ فِي سَرِيَّةٍ إِلاَّ أَمَّرَهُ عَلَيْهِمْ، وَلَو بَقِيَ لاسْتَخْلَفَهُ. صححه الحاكم (٣/٢١٦)، وابن كثير في البداية والنهاية (٤/٢٥٤). وأخرج ابن سعد عن أسامة رضي الله عنه مرفوعًا: يَا زَيْدُ، أَنْتَ مَوْلاَيَ وَمِنِّي وَإِلَيَّ، وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ. حسنه ابن حجر في الإصابة (١/٥٦٤)، والسخاوي في الأجوبة المرضية (٢/٧٦٤).

(٢) حسنه الترمذي (٤١٥٢)، ورواه أحمد (٢٢١٦٩)، واختاره الضياء (١٢٥٣)، وحسنه الألباني في صحيح الترمذي (٣٨١٧)، وهو مما أطلق عليه أبو طاهر السلفي والحاكم الحكم بالصحة علىٰ أحاديث الترمذي.

(٣) صححه وحسنه الترمذي (٤١٥٣)، وصححه ابن حبان (٧٠٥٩)، وقال المناوي في تخريج المصابيح (٥/٣١٨): سنده سند الصحيحين إلا طلحة ابن يحيىٰ قال الذهبي لم يخرج له البخاري.

(٤) حسنه الترمذي (٤١٣٣)، وصححه ابن حبان (٦٩٠٢)، والحاكم ووافقه =

٢٤٩ ـ عَنْ عَلِيٍّ ﵁، قَالَ: جَاءَ عَمَّارٌ يَسْتَأْذِنُ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: **ائْذَنُوا لَهُ، مَرْحَبًا بِالطَّيِّبِ الْمُطَيَّبِ**[(١)].

٢٥٠ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﵂، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَا خُيِّرَ عَمَّارٌ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلاَّ اخْتَارَ أَرْشَدَهُمَا**[(٢)].

مَنَاقِبُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﵁

٢٥١ ـ عَنْ حُذَيْفَةَ ﵁: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **مَا حَدَّثَكُمُ ابْنُ مَسْعُودٍ فَصَدِّقُوهُ**[(٣)].

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﵁: **تَمَسَّكُوا بِعَهْدِ ابْنِ مَسْعُودٍ**[(٤)].

= الذهبي (٣/٧٥)، وحسنه ابن الملقن في البدر المنير (٩/٥٧٩). وأخرجه الترمذي من حديث ابن مسعود (٣٨٠٥)، وصححه الحاكم (٣/٧٤)، والألباني في صحيح الترمذي (٣٨٠٥).

(١) صحيح وحسنه الترمذي (٤١٣١)، ورواه ابن ماجه (١٤٦)، وأحمد (٧٨١)، وصححه ابن جرير في مسند علي (١٥٦)، وابن حبان (٧٠٧٥)، والحاكم ووافقه الذهبي (٣/٣٨٨)، واختاره الضياء (٧٢٢)، وصححه النووي في تهذيب اللغات (٢/٣٨)، وأحمد شاكر في تحقيقه للمسند (٢/٢١٦).

(٢) رواه الترمذي (٤١٣٢)، وابن ماجه (١٤٨)، وأحمد (٢٤٢٩٨)، ورواه الحاكم (٣/٣٨٩)، وصححه النووي في تهذيب اللغات (٢/٣٨)، والذهبي في تاريخ الإسلام (٣/٥٧٥)، وابن دقيق العيد في الإلمام (٥/٢١).

(٣) حسنه الترمذي (٤١٣٣)، ورواه أحمد (٢٢٧٦٤)، وصححه ابن حبان (٦٩٠٢)، والحاكم (٣/٧٥)، وابن الملقن في البدر المنير (٩/٥٧٩). وعند ابن أبي عمر كما في المطالب (٢٧٦١)، عَنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ ﵁ إِذَا جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَزَعَ نَعْلَيْهِ مِنْ رِجْلَيْهِ، وَيُدْخِلُهُمَا فِي ذِرَاعَيْهِ، فَإِذَا قَامَ أَلْبَسَهُ إِيَّاهَا، وَيَمْشِي بِالْعَصَا أَمَامَهُ، حَتَّىٰ يَدْخُلَ الْحُجْرَةَ. وإسناده صحيح، رواته كلهم ثقات إلا المسعودي فإنه قد اختلط، ولكن الراوي عنه وهو عبد اللَّه بن يزيد المقرئ مدني سماعه عنه صحيح.

(٤) رواه الترمذي (٤١٣٩)، وأحمد (٢٢٨٧٦)، وصححه الحاكم (٣/٧٦)، =

مَنَاقِبُ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلاَمٍ رضي الله عنه

٢٥٢ ـ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عُمَيْرَةَ، قَالَ: لَمَّا حَضَرَ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ الْمَوْتُ قِيلَ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَوْصِنَا! قَالَ: أَجْلِسُونِي. فَقَالَ: إِنَّ الْعِلْمَ وَالإِيمَانَ مَكَانَهُمَا، مَنِ ابْتَغَاهُمَا وَجَدَهُمَا ـ يَقُولُ ذَلِكَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ ـ ، وَالْتَمِسُوا الْعِلْمَ عِنْدَ أَرْبَعَةِ رَهْطٍ: عِنْدَ عُوَيْمِرٍ أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَعِنْدَ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، وَعِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَعِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلاَمٍ الَّذِي كَانَ يَهُودِيًّا فَأَسْلَمَ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **إِنَّهُ عَاشِرُ عَشَرَةٍ فِي الْجَنَّةِ**(١).

مَنَاقِبُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ رضي الله عنه

٢٥٣ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: لَمَّا حُمِلَتْ جَنَازَةُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ رضي الله عنه قَالَ الْمُنَافِقُونَ: مَا أَخَفَّ جَنَازَتَهُ! وَذَلِكَ لِحُكْمِهِ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ. فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: **إِنَّ الْمَلاَئِكَةَ كَانَتْ تَحْمِلُهُ**(٢).

مَنَاقِبُ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ رضي الله عنه

٢٥٤ ـ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **مَا أَظَلَّتِ الْخَضْرَاءُ، وَلاَ أَقَلَّتِ الْغَبْرَاءُ أَصْدَقَ مِنْ أَبِي ذَرٍّ**(٣).

= والألباني في صحيح الترمذي (٣٨٠٥).

(١) حسنه الترمذي (٤١٣٨)، ورواه أحمد (٢١٥٩٨)، وصححه ابن حبان (٧١٦٣)، والحاكم ووافقه الذهبي (١/٩٨)، وجوده ابن حجر في الإصابة (٢/٣٢١)، وصححه وحسنه ابن عبد البر في الاستيعاب (٣/٥٤)، وقال الذهبي في تاريخ الإسلام (٤/٧٦): ثابت.

(٢) صححه الترمذي ـ وحسنه ـ (٤١٨٤)، وابن حبان (٧٠٣٢)، والحاكم ووافقه الذهبي (٣/٢٠٧)، واختاره الضياء (٢١٦٨).

(٣) حسنه الترمذي (٤١٣٥)، ورواه ابن ماجه (١٥٦)، وأحمد (٦٤٨٣)، وصححه الطبري في مسند علي (١٥٩)، وجوده العجلوني في كشف الخفاء (٢/٢٣١). ورواه الترمذي بنحوه (٤١٣٦) من حديث أبي ذر رضي الله عنه، حسنه =

مَنَاقِبُ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه

٢٥٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: مِنْ دَوْسٍ. قَالَ: مَا كُنْتُ أَرَىٰ أَنَّ فِي دَوْسٍ أَحَدًا فِيهِ خَيْرٌ[(١)].

مَنَاقِبُ الْبَرَاءِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه

٢٥٦ ـ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَمْ مِنْ أَشْعَثَ أَغْبَرَ ذِي طِمْرَيْنِ لاَ يُؤْبَهُ لَهُ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَىٰ اللَّهِ لأَبَرَّهُ، مِنْهُمُ الْبَرَاءُ بْنُ مَالِكٍ[(٢)].

= الترمذي، وصححه ابن حبان (٧١٣٥)، والحاكم ووافقه الذهبي (٣٤٢/٣)، وقال المناوي في تخريج المصابيح (٣٤٢/٥): رجاله موثوقون كلهم. وأخرجه أحمد (٢٦٩٤٦) من حديث أبي الدرداء، وصححه ابن جرير في مسند علي (١٦٠).

(١) صححه الترمذي ـ وحسنه ـ (٤١٧٣)، وقال ميرك: رجاله موثوقون. وصححه الألباني في صحيح الترمذي (٣٨٣٨)، وهو مما أطلق عليه أبو طاهر السلفي والحاكم الحكم بالصحة علىٰ سنن الترمذي. وأخرج الحاكم (٥٠٩/٣)، من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: بَيْنَمَا أَنَا وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَفُلاَنٌ فِي الْمَسْجِدِ نَدْعُوا اللَّهَ وَنَذْكُرُهُ إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ جَلَسَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: عُودُوا لِلَّذِي كُنْتُمْ فِيهِ. قَالَ زَيْدٌ رضي الله عنه: فَدَعَوْتُ أَنَا وَصَاحِبِي، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤَمِّنُ عَلَىٰ دُعَائِنَا، وَدَعَا أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه فَقَالَ: إِنَّمَا سَأَلَكَ مَنْ سَأَلَكَ فِيهِ صَاحِبَيْكَ وَأَسْأَلُكَ عِلْمًا لاَ يُنْسَىٰ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: آمِينَ. فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَنَحْنُ نَسْأَلُكَ عِلْمًا لاّ يُنْسَىٰ! فَقَالَ: سَبَقَكُمُ الْغُلاَمُ الدَّوْسِيُّ. صححه الحاكم (٥٠٩/٣)، وجوده ابن حجر في الإصابة (٢٠٨/٤)، وقال الشوكاني في در السحابة (٣٧٢): إسناده رجاله ثقات. وأخرج ابن سعد عن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص قال: قَالَتْ عَائِشَةُ لِأَبِي هُرَيرَةَ: إِنَّكَ لَتُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثًا مَا سَمِعْتُهُ مِنْهُ! قَالَ: شَغَلَكِ عَنْهُ ـ يَا أُمَّهْ ـ الْمِرْآةُ وَالْمُكْحُلَةُ، وَمَا كَانَ شَغَلَنِي عَنْهُ شَيْءٌ. صححه ابن حجر في الفتح (٩٤/٧).

(٢) حسنه الترمذي (٤١٩١)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢٩١/٣)، وحسنه البغوي في شرح السنة (٢٥٥/٧)، والدمياطي في المتجر الرابح (٣٣١)، =

مَنَاقِبُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما

٢٥٧ ـ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، قَالَ: اسْتَغْفَرَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْبَعِيرِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ مَرَّةً(١).

مَنَاقِبُ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ رضي الله عنه

٢٥٨ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: نَزَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَنْزِلاً، فَجَعَلَ النَّاسُ يَمُرُّونَ، فَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَنْ هَذَا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟** فَأَقُولُ: فُلاَنٌ. فَيَقُولُ: **نِعْمَ عَبْدُ اللَّهِ هَذَا**. وَيَقُولُ: **مَنْ هَذَا؟** فَأَقُولُ: فُلاَنٌ. فَيَقُولُ: **بِئْسَ عَبْدُ اللَّهِ هَذَا**. حَتَّىٰ مَرَّ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَقَالَ: **مَنْ هَذَا؟** فَقُلْتُ: هَذَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ. فَقَالَ: **نِعْمَ عَبْدُ اللَّهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ**(٢).

= واختاره الضياء (١٤٦٦)، وذكر المنذري في الترغيب (١٤٨/٣) أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما، وقال المناوي في تخريج المصابيح (٣٤٦/٥): رجاله موثوقون.

(١) حسنه الترمذي (٣٨٥٢)، وصححه ابن حبان (٧١٤٢)، والحاكم (٥٦٥/٣)، ولفظه: لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ.

(٢) رواه الترمذي (٤١٨١)، وقال ابن حجر في الإصابة (٤١٣/١): رجاله ثقات، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٢٩٣/١٦)، والألباني في صحيح الترمذي (٣٨٤٦)، وهو داخل في عموم إطلاق الحاكم وأبي طاهر السلفي والخطيب الحكمَ بالصحة علىٰ سنن الترمذي. وعند أحمد (٤٤) من حديث أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه: أَنَّهُ عَقَدَ لِخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ عَلَىٰ قِتَالِ أَهْلِ الرِّدَّةِ، وَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **نِعْمَ عَبْدُ اللَّهِ وَأَخُو الْعَشِيرَةِ خَالِدُ ابْنُ الْوَلِيدِ، وَسَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ سَلَّهُ اللَّهُ عز وجل عَلَىٰ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ**. قال الهيثمي في المجمع (٣٥١/٩)، والشوكاني في در السحابة (٣٦٨): رجاله ثقات. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٤١/١). وعند البزار (٣٣٦٥) من حديث ابْنِ أَبِي أَوْفَىٰ رضي الله عنه، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **لا تُؤْذُوا خَالِدًا فَإِنَّهُ سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ، صَبَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ الْكُفَّارِ**. صححه ابن حبان (٧٠٩١)، والحاكم (٢٩٩/٣). وعند أبي يعلىٰ كما في المطالب (٤٠٠٧) مرسلاً من حديث =

مَنَاقِبُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه

٢٥٩ ـ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: **إِنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ مِنْ صَالِحِي قُرَيْشٍ**[١].

٢٦٠ ـ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: **أَسْلَمَ النَّاسُ وَآمَنَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ**[٢].

= قيس بن أبي حازم، بلفظ: **لَا تَسُبُّوا خَالِدًا...** صححه ابن حجر في المطالب.

(١) رواه الترمذي (٤١٨٠)، ورواه أحمد (١٣٨٥)، واختاره الضياء (٧٨٣)، وصححه المناوي في التيسير (١٤٨/٢)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٥٧/٩): رجاله ثقات. وهو داخل في عموم إطلاق الحاكم وأبي طاهر السلفي الحكم بالصحة علىٰ سنن الترمذي.

(٢) رواه الترمذي (٤١٧٩)، وأحمد (١٦٩٦٠)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٤٨٦/٥)، والألباني في صحيح الترمذي (٣٨٤٤)، وقد جاء عند أحمد بإسناد حسن (٨١٥٧) من حديث أَبِي هُرَيرَةَ رضي الله عنه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: **ابْنَا الْعَاصِ مُؤْمِنَانِ: عَمْرٌو وَهِشَامٌ**. صححه الحاكم (٢٤١/٣)، وحسنه الجورقاني في الأباطيل والمناكير (٣٢٥/١)، وقال البوصيري في الإتحاف (٦٩٠٤): رجاله ثقات، وقال الهيثمي في المجمع (٣٥٥/٩): رجاله رجال الصحيح غير محمد بن عمرو وهو حسن الحديث. وصححه أحمد شاكر في تحقيق مسند أحمد (١٨٧/١٥)، وروىٰ أحمد (١٨٠٤٠)، عن عمرو بن العاص رضي الله عنه، قال: **بَعَثَ إِلَيَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: خُذْ عَلَيْكَ ثِيَابَكَ وَسِلاَحَكَ ثُمَّ ائْتِنِي. فَأَتَيْتُهُ فَقَالَ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَبْعَثَكَ عَلَىٰ جَيْشٍ فَيُسْلِمَكَ اللَّهُ وَيُغْنِمَكَ، وَأَرْغَبُ لَكَ مِنَ الْمَالِ رَغْبَةً صَالِحَةً. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَسْلَمْتُ مِنْ أَجْلِ الْمَالِ، بَلْ أَسْلَمْتُ رَغْبَةً فِي الإِسْلاَمِ! قَالَ: يَا عَمْرُو، نِعْمَ الْمَالُ الصَّالِحُ لِلْمَرْءِ الصَّالِحِ**. صححه الحاكم (٣/٢)، وابن حبان (٣٢١٠)، وجوده العراقي في تخريج الإحياء (١٢٧/٤)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦٧/٤): رجاله رجال الصحيح. وحسنه ابن حجر في الإصابة (٣/٣)، والعظيم أبادي في غاية المقصود (٢١٩/٣)، وصححه الغزي في إتقان ما يحسن (٦٧٢/٢).

مَنَاقِبُ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رضي الله عنهما

٢٦١ ـ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عُمَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ لِمُعَاوِيَةَ رضي الله عنه: **اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا، وَاهْدِ بِهِ**[(١)].

مَنَاقِبُ أَبِي زَيْدِ بْنِ أَخْطَبَ رضي الله عنه

٢٦٢ ـ عَنْ أَبِي زَيْدِ بْنِ أَخْطَبَ رضي الله عنه، قَالَ: مَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَلَىٰ وَجْهِي، وَدَعَا لِي. قَالَ عَزْرَةُ: إِنَّهُ عَاشَ مِائَةً وَعِشْرِينَ سَنَةً، وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ إِلاَّ شَعَرَاتٌ بِيضٌ[(٢)].

---

(١) حسنه الترمذي (٤١٧٧)، ورواه أحمد بإسناد رجاله رجال البخاري (١٧٤٣٨)، وحسنه الجورقاني في الأباطيل والمناكير (٣٤١/١)، وقواه الذهبي في تلخيص العلل المتناهية (٩٣)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٤٨٦/٥)، وقد جاء عند أحمد (١٧٢٠٧) من حديث سعيد بن عمرو بن سعيد: يَا مُعَاوِيَةُ، إِنْ وَلِيتَ أَمْرًا فَاتَّقِ اللَّهِ وَاعْدِلْ. فَمَا زِلْتُ أَظُنُّ أَنِّي مُبْتَلًىً بِعَمَلٍ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ وَلِيتُ. قال الذهبي في السير (١٣١/٣): له طرق مقاربة. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٩/٥): رجاله رجال الصحيح. وصححه الألباني في تخريج المشكاة (٣٦٤٢).

(٢) حسنه الترمذي (٣٩٥٧)، وَفِي رِوَايَةٍ عند أحمد (٢٢٣٨٢)، والطبراني في الكبير (٢٨/١٧): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ وَجْهَهُ وَدَعَا لَهُ بِالْجَمَالِ. صححها ابن حبان (٧١٧١)، وَفِي رِوَايَةٍ عند أحمد أيضا (٢٠٢٠٨ ـ ٢٢٣٧٣): اسْتَسْقَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَاءً، فَأَتَيْتُهُ بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ، فَكَانَتْ فِيهِ شَعَرَةٌ فَأَخَذْتُهَا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ جَمِّلْهُ. وفي رواية: وَأَدِمْ جَمَالَهُ. قَالَ عَزْرَةُ: فَلَقَدْ بَلَغَ بِضْعًا وَمِائَةَ سَنَةٍ وَمَا فِي رَاسِهِ وَلِحْيَتِهِ بَيَاضٌ، إِلَّا نَبْذٌ يَسِيرٌ، وَلَقَدْ كَانَ مُنْبَسِطَ الْوَجْهِ، وَلَمْ يَنْقَبِضْ وَجْهُهُ حَتَّىٰ مَاتَ. صححها ابن حبان (٧١٧٢)، والحاكم ووافقه الذهبي (١٤٠/٤)، والبيهقي في دلائل النبوة (٢١١/٦)، وحسنه الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨١/٩)، وابن حجر في الفتوحات الربانية (٢٥٦/٥)، وقال البوصيري في الإتحاف (١١١/٧): إسناده رواته ثقات.

بَابُ فَضْلِ قُرَيْشٍ

٢٦٣ ـ عَنْ سَعْدٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَنْ يُرِدْ هَوَانَ قُرَيْشٍ أَهَانَهُ اللَّهُ**[(١)].

٢٦٤ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **اللَّهُمَّ أَذَقْتَ أَوَّلَ قُرَيْشٍ نَكَالاً؛ فَأَذِقْ آخِرَهُمْ نَوَالاً**[(٢)].

بَابُ فَضْلِ قُرَيْشٍ وَالأَنْصَارِ

٢٦٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: **الْمُلْكُ فِي قُرَيْشٍ، وَالْقَضَاءُ فِي الأَنْصَارِ، وَالأَذَانُ فِي الْحَبَشَةِ، وَالأَمَانَةُ فِي الأَزْدِ**[(٣)].

٢٦٦ ـ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَقْرِئْ قَوْمَكَ السَّلاَمَ فَإِنَّهُمْ مَا عَلِمْتُ أَعِفَّةٌ صُبُرٌ**[(٤)].

---

(١) رواه الترمذي (٤٢٤٤)، ورواه أحمد (١٤٧٦)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤/٧٤)، وأحمد شاكر في تحقيق المسند (٣/٩٠)، واختاره الضياء (٩٦٦)، وحسنه الجورقاني في الأباطيل والمناكير (١/٤٤٧)، والعراقي في محجة القرب (٢٠٣)، وابن حجر في تخريج المشكاة (٥/٣٧٩)، وجوده المناوي في تخريج المصابيح (٥/٢٤٨).

(٢) صححه الترمذي وحسنه (٤٢٤٨)، ورواه أحمد (٢١٧١)، واختاره الضياء (٣٥٣٥)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٥/٣٨٠)، وصححه الصنعاني في التنوير (٣/٩٦)، وأحمد شاكر في تحقيقه للمسند (٤/٢٨). وأخرجه الطيالسي كما في المطالب (٤١٢٩) من حديث ابن مسعود ﷺ بنحوه.

(٣) رواه الترمذي (٤٢٧٨)، ورواه أحمد (٨٥٤٣)، وجوده ابن كثير في إرشاد الفقيه (١/١٠٣). وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٩٥): رجاله ثقات. وصححه السفاريني في ثلاثيات المسند (٢/٥٤٣)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (١٦/٣١٠). وأخرجه الطبراني في الأوسط من حديث عبد اللَّه بن الحارث (٦٦٣١) بلفظ: **الْعِلْمُ فِي قُرَيْشٍ، وَالأَمَانَةُ فِي الأَزْدِ**. حسنه الهيثمي في المجمع (١٠/٢٨).

(٤) حسنه الترمذي (٤٢٤٢)، والطبراني في الكبير (٥/٩٨)، وصححه الحاكم =

بَابُ فَضْلِ الأَشْعَرِيِّينَ

٢٦٧ ـ عَنْ أَبِي عَامِرٍ الأَشْعَرِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **نِعْمَ الْحَيُّ الأَسْدُ وَالأَشْعَرِيُّونَ؛ لاَ يَفِرُّونَ فِي الْقِتَالِ، وَلاَ يَغُلُّونَ**[(١)].

بَابُ فَضْلِ مَكَّةَ

٢٦٨ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ ابْنِ الْحَمْرَاءِ ﷺ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاقِفًا عَلَىٰ الْحَزْوَرَةِ، فَقَالَ: **وَاللَّهِ إِنَّكِ لَخَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ، وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَىٰ اللَّهِ، وَلَوْلاَ أَنِّي أُخْرِجْتُ مِنْكِ مَا خَرَجْتُ**[(٢)].

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَكَّةَ: **مَا أَطْيَبَكِ مِنْ بَلَدٍ، وَأَحَبَّكِ إِلَيَّ، وَلَوْلاَ أَنَّ قَوْمِي أَخْرَجُونِي مِنْكِ مَا سَكَنْتُ غَيْرَكِ**[(٣)].

= ووافقه الذهبي (٤/٧٩). وله شاهد من حديث أنس بن مالك ﷺ بنحوه، بدون إقراء السلام. صححه ابن حبان (٧٢٧٧)، والحاكم (٤/٧٩) ووافقه الذهبي، والألباني في السلسلة الصحيحة (٣٠٩٦). وكذلك صححه ابن حبان (٦٢٦٤) من حديث أبي هريرة ﷺ بنحوه.

(١) رواه الترمذي (٤٢٩١)، وأحمد (١٦٧١٥)، صححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/١٣٩)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٥/٣٨٠). وهو داخل في عموم إطلاق الحاكم والخطيب وأبي طاهر السلفي الحكم بالصحة علىٰ الترمذي.

(٢) صححه الترمذي وحسنه (٤٢٦٧)، ورواه أحمد (١٨٢٤٢)، وصححه ابن حبان (٣٧٠٨)، وعبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٤٦٤)، وذكر الدارقطني في الإلزامات (١٠٤) أنه يلزم البخاري ومسلما إخراجه، وصححه الحاكم (٣/٨)، وابن عبد البر في التمهيد (٦/٣٣)، وقال في الاستذكار (٧/٢٥٥): لا يختلف أهل العلم في صحته. وصححه ابن حجر في الفتح (٣/٨١). وأخرجه أحمد (١٨٢٤٢) من حديث أبي هريرة ﷺ بنحوه، صححه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٨/١٧١)، وابن حزم في المحلىٰ (٧/٢٨٩)، والمباركفوري في تحفة الأحوذي (٩/٣٨٦).

(٣) صححه وحسنه الترمذي (٤٢٦٨)، وصححه ابن حبان (٣٧٠٩)، والحاكم =

٢٦٩ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنَّمَا سُمِّيَ الْبَيْتَ الْعَتِيقَ لأَنَّهُ لَمْ يَظْهَرْ عَلَيْهِ جَبَّارٌ**(١).

بَابُ فَضْلِ الْمَدِينَةِ

٢٧٠ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ بِهَا؛ فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ يَمُوتُ بِهَا**(٢).

بَابُ فَضْلِ الْيَمَنِ

٢٧١ ـ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه، قَالَ: نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِبَلَ الْيَمَنِ فَقَالَ: **اللَّهُمَّ أَقْبِلْ بِقُلُوبِهِمْ**(٣).

= (٤٨٦/١)، وابن عبد البر في التمهيد (٣٣/٦)، واختاره الضياء (٣٥٦١)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (١١٨/٣).

(١) صححه وحسنه الترمذي (٣٤٤٢)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣٨٩/٢)، والسيوطي كما في التنوير (١٩٤/٤)، وذكر المناوي في التيسير (٣٦٣/١) أنهم أقروه، وعند البزار (٢٢١٥) بنحوه، وزاد: **لأَنَّهُ أُعْتِقَ مِنَ الْجَبَابِرَةِ**. حسنه ابن حجر في مختصر البزار (٤٧٥/١).

(٢) صححه الترمذي وحسنه (٤٢٥٩)، ورواه ابن ماجه (٣١١٢)، وأحمد (٥٤١٤)، وصححه ابن حبان (٣٧٤١)، وابن عبد الهادي في الصارم المنكي (٩٦)، وعبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٤٦٨)، وذكر المنذري في الترغيب والترهيب أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما (٢١١/٢). وعند الطبراني (٣٣٢/٢٤) من حديث الصميتة رضي الله عنها بنحوه، صححه ابن حبان (٣٧٤٢).

(٣) حسنه الترمذي (٤٢٧٦)، ورواه أحمد (٢١٠٩٩)، وصححه الألباني في صحيح الترمذي (٣٩٣٤). وروىٰ أحمد (١٤٩١٦) بإسناد رواته ثقات، والبخاري في الأدب المفرد (٤٨٢)، عن جابر رضي الله عنه قال: **سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا وَنَظَرَ إِلَىٰ الشَّامِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَقْبِلْ بِقُلُوبِهِمْ. وَنَظَرَ إِلَىٰ العِرَاقِ فَقَالَ نَحْوَ ذَلِكَ، وَنَظَرَ قِبَلَ كُلِّ أُفُقٍ فَفَعَلَ ذَلِكَ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا مِنْ ثَمَرَاتِ الأَرْضِ، وَبَارِكْ لَنَا فِي مُدِّنَا وَصَاعِنَا**. حسنه الهيثمي في المجمع (٣٠٤/٣). وعند الطبراني في الأوسط من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه (٣٠١٥): **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ** =

بَابُ فَضْلِ الشَّامِ

٢٧٢ ـ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ﷺ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُؤَلِّفُ الْقُرْآنَ مِنَ الرِّقَاعِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **طُوبَىٰ لِلشَّامِ**. فَقُلْنَا: لأَيٍّ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: **لِأَنَّ مَلاَئِكَةَ الرَّحْمَنِ بَاسِطَةٌ أَجْنِحَتَهَا عَلَيْهَا**(١).

٢٧٣ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **سَتَخْرُجُ نَارٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ تَحْشُرُ النَّاسَ**. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: **عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ**(٢).

٢٧٤ ـ عَنْ قُرَّةَ بْنِ إِيَاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِذَا فَسَدَ أَهْلُ الشَّامِ فَلاَ خَيْرَ فِيكُمْ**(٣).

= نَظَرَ قِبَلَ الْعِرَاقِ، وَالشَّامِ، وَالْيَمَنِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَقْبِلْ بِقُلُوبِهِمْ عَلَىٰ طَاعَتِكَ، وَحُطَّ مِنْ وَرَائِهِمْ. اختاره الضياء (١٦٤١)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٥٧): رجاله رجال الصحيح غير علي بن بحر بن بري، وهو ثقة.

(١) حسنه الترمذي (٤٢٩٨)، ورواه أحمد (٢١٠٩٤)، وصححه ابن حبان (٧٣٠٤)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢/٢٢٨)، والمنذري في الترغيب (٤/١٠٥)، وقال المناوي في تخريج المصابيح (٥/٣٥٢): سنده سند الصحيحين إلا عبد الرحمن بن شماسة فإنه لم يخرج له البخاري، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٦٣): رجاله رجال الصحيح، ووافقه المناوي في التيسير (٢/١١٧)، وصححه السيوطي كما في التنوير (٧/١٤٤).

(٢) صححه وحسنه الترمذي (٢٣٦٤)، ورواه أحمد (٤٥٢٢)، وصححه ابن حبان (٧٣٠٤)، وأحمد شاكر في تحقيق المسند (٧/٢٠٠).

(٣) صححه وحسنه الترمذي (٢٣٣٧)، ورواه أحمد (١٥١٦٩)، وصححه ابن حبان (٧٣٠٢)، واحتج به ابن تيمية.

كِتَابُ البرِّ وَالصِّلَةِ

بَابُ بِرِّ الْوَالِدَيْنِ

٢٧٥ ـ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **رِضَا الرَّبِّ فِي رِضَا الْوَالِدِ، وَسَخَطُ الرَّبِّ فِي سَخَطِ الْوَالِدِ**[١].

٢٧٦ ـ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ**[٢].

---

(١) رواه الترمذي (٢٠٠٩) وقال: ولا نعلم أحدًا رفعه غير خالد بن الحارث عن شعبة، وخالد بن الحارث ثقة مأمون. وصححه ابن حبان (٤٢٩)، والحاكم ووافقه الذهبي (٤/١٥٢)، وصححه أيضًا في الكبائر (١٣١)، وذكر المنذري في الترغيب أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما (٣/٢٩٨). وعند ابن ماجة (٣٦٦١) من حديث الْمِقْدَام رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُمْ بِأُمَّهَاتِكُمْ ـ ثَلاَثًا ـ، إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُمْ بِآبَائِكُمْ، إِنَّ اللَّهَ يُوصِيكُمْ بِالأَقْرَبِ فَالأَقْرَبِ**. صححه البوصيري في مصباح الزجاجة (٤/٩٨)، وحسنه ابن حجر في التلخيص (٤/١٣٠٤)، والمناوي في التيسير (١/٢٧٨)، والشوكاني في نيل الأوطار (٧/١٣٦)، والرباعي في فتح الغفار (٣/١٥٨٠). وقد روىٰ الطبراني في الأوسط (١٠٠٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعًا: **بَرُّوا آباءَكُمْ تَبَرُّكُمْ أَبْنَاؤُكُمْ، وَعِفُّوا تَعِفُّ نِسَاؤُكُمْ**. حسنه المنذري في الترغيب (٣/٢٩٤)، وابن حجر الهيتمي في الزواجر (٢/٧٥). وله شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند الحاكم (٤/١٥٤) وصححه، وكذلك من حديث جابر رضي الله عنه (٤/١٥٤). صححه الصعدي في النوافح العطرة (٨٦). وعند أبي يعلىٰ كما في المطالب (٢٥٣٧) عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعًا: **مَا مِنْ مِسْلِمٍ يُصْبِحُ وَوَالِدَاهُ عَنْهُ رَاضِيَانِ إِلاَّ كَانَ لَهُ بَابَانِ مِنَ الجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ وَاحِدًا فَوَاحِدٌ، وَمَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصْبِحُ وَوَالِدَاهُ عَلَيْهِ سَاخِطَانِ إِلاَّ كَانَ لَهُ بَابَانِ فِي النَّارِ، وَإِنْ كَانَ وَاحِدًا فَوَاحِدٌ، قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنْ ظَلَمَاهُ؟ قَالَ: وَإِنْ ظَلَمَاهُ، وَإِنْ ظَلَمَاهُ، وَإِنْ ظَلَمَاهُ**. اختاره الضياء (٣٩٦٢)، وحسنه ابن حجر في المطالب (٢٥٣٧).

(٢) صححه الترمذي (٢٠٠٨)، ورواه ابن ماجه (٢٠٨٩)، وأحمد (٢١٢٠٨)، وصححه ابن حبان (٤٢٥)، والحاكم ووافقه الذهبي (٤/١٥٢)، وذكر =

بَابُ بِرِّ الْخَالَةِ

٢٧٧ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَجُلاً أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ ذَنْبًا عَظِيمًا، فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: **هَلْ لَكَ مِنْ أُمٍّ؟** قَالَ: لاَ. قَالَ: **هَلْ لَكَ مِنْ خَالَةٍ؟** قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: **فَبِرَّهَا**[(١)].

بَابُ صِلَةِ الأَرْحَامِ

٢٧٨ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ؛ فَإِنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ مَحَبَّةٌ فِي الأَهْلِ**[(٢)].

بَابُ الْوَصِيَّةِ بِالْجِيرَانِ

٢٧٩ ـ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **خَيْرُ الأَصْحَابِ**

= المنذري في الترغيب (٣/٢٩٣): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما.

(١) رواه الترمذي (٢٠١٥)، وصححه ابن حبان (٤٣٥)، والحاكم ووافقه الذهبي (٤/١٥٥)، وذكر المنذري في الترغيب (٣/٢٩٨): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما، وصححه أحمد شاكر في تحقيقه للمسند (٦/٢٨٤).

(٢) رواه الترمذي (٢٠٩٤)، وأحمد (٨٦٥١)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤/١٦١)، وابن الملقن في شرح الصحيح (٢٠/١٧)، وجوده المناوي في تخريج المصابيح (٤/٢٨٦)، والصعدي في النوافح العطرة (١٠٤). وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما، عند الطيالسي كما في الإتحاف (٦٧٥٤)، بنحوه مرفوعًا، وزاد: **فَإِنَّهُ لا قُرْبَ لِلرَّحِمِ إِذَا قُطِعَتْ وَإِنْ كَانَتْ قَرِيبَةً، وَلا بُعْدَ لِلرَّحِمِ إِذَا وُصِلَتْ وَإِنْ كَانَتْ بَعِيدَةً**. صححه الحاكم (١/٨٩)، وجوده الذهبي في المهذب (٨/٤١٦١)، وابن حجر في المطالب (٢٥١٩). وجاء عند ابن حبان وصححه (٤٣٦) من حديث أنس رضي الله عنه: **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ: أَرْحَامَكُمْ أَرْحَامَكُمْ**. وروىٰ أحمد (١٧٧٢٤) عن عقبة: **يَا عُقْبَةُ، صِلْ مَنْ قَطَعَكَ، وَأَعْطِ مَنْ حَرَمَكَ**. ورجال إسناده ثقات ما عدا: إسماعيل ابن عياش، وهو صدوق، وصححه الألباني في صحيح الترغيب (٢٥٣٦)، ووثق رجاله المنذري في الترغيب (٣/٣١٠)، والهيثمي في مجمع الزوائد (٨/١٩١).

عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ، وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ[(١)].

بَابُ الرَّحْمَةِ بِالأَوْلادِ

٢٨٠ ـ عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ ﵂، قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ مُحْتَضِنٌ أَحَدَ ابْنَي ابْنَتِهِ وَهُوَ يَقُولُ: **إِنَّكُمْ لَتُبَخِّلُونَ وَتُجَبِّنُونَ وَتُجَهِّلُونَ**[(٢)].

بَابُ مَا جَاءَ بِالرِّفْقِ

٢٨١ ـ عن أَبِي الدَّرْدَاءِ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرِّفْقِ فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الخَيْرِ، وَمَنْ حُرِمَ حَظَّهُ مِنَ الرِّفْقِ فَقَدْ حُرِمَ حَظَّهُ مِنَ الخَيْرِ**[(٣)].

---

(١) حسنه الترمذي (٢٠٥٨)، ورواه الدارمي (٢٤٣٧)، وأحمد (٦٥٣٠)، وصححه ابن خزيمة (٢٣٧٧)، وابن حبان (٥١٨)، والحاكم ووافقه الذهبي (٤٤٣/١)، وذكر المنذري في الترغيب (٨٠/٤): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما ، وقال المناوي في تخريج المصابيح (٣٠٧/٤): إسناده ليس فيه إلا من روىٰ له الشيخان أو أحدهما، وصححه ابن حجر في الأمالي المطلقة (٢٠٨)، والسفاريني في شرح الشهاب (٥٤٣).

(٢) رواه الترمذي (٢٠٢٢)، وإسناده ضعيف لكن أخرجه ابن ماجه (٣٦٦٦) من حديث يعلىٰ العامري بلفظ: **إِنَّ الْوَلَدَ مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ**. صححه البوصيري في مصباح الزجاجة (٩٩/٤)، وقواه الذهبي في المهذب (٤٢١٠/٨)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٧/١٠): رجاله ثقات. وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٢٩٧٢). ورورىٰ أحمد (٢٢٢٥٦)، والحاكم (٢٣٩/٤)، والطبراني في الكبير (٦٤٦) من حديث الأشعث ﵁: **فَإِنَّ فِيهِمْ قُرَّةَ عَيْنٍ، وَأَجْرًا إِذَا قُبِضُوا، ثُمَّ إِنَّهُمْ لَمَجْبَنَةٌ مَحْزَنَةٌ، إِنَّهُمْ لَمَجْبَنَةٌ مَحْزَنَةٌ**. صححه الحاكم ووافقه الذهبي (١٦٤/٣)، وحسنه ابن كثير في البداية والنهاية (٦٦/٥)، وصححه المناوي في التيسير (٣٠٤/١).

(٣) صحيح وحسنه الترمذي (٢١٣٢)، ورواه أحمد (٢٧٠٠٤)، وصححه عبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٨٥١)، وذكر المنذري في الترغيب (٣٦١/٣): أنه إسناده صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وهو داخل في عموم إطلاق =

بَابُ الْخُلُقِ الْحَسَنِ

٢٨٢ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ الْجَنَّةَ، فَقَالَ: **تَقْوَىٰ اللَّهِ، وَحُسْنُ الْخُلُقِ**. وَسُئِلَ عَنْ أَكْثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ النَّارَ، فَقَالَ: **الْفَمُ وَالْفَرْجُ**(١).

٢٨٣ ـ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ**(٢).

٢٨٤ ـ عَنْ جَابِرٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَاسِنَكُمْ أَخْلاَقًا، وَإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الثَّرْثَارُونَ، وَالْمُتَشَدِّقُونَ، وَالْمُتَفَيْهِقُونَ**.

= الحاكم وأبي طاهر السلفي الحكم بالصحة علىٰ الترمذي. ورواه أحمد (٢٥٨٩٦) بإسناد صحيح من حديث عائشة ﷺ بنحوه. وجوده الدمياطي في المتجر الرابح (٢٥٢)، وقال المنذري في الترغيب (٣/٣٠٥)، والهيثمي في المجمع (٨/١٥٦): رواته ثقات إلا أن عبد الرحمن بن قاسم لم يسمع من عائشة ﷺ. لكن أحمد قد رواه عن عبد الرحمن بن القاسم حدثنا القاسم عن عائشة ﷺ.

(١) صححه الترمذي (٢١٢٢)، ورواه الترمذي (٤٢٤٦)، وأحمد (٨٨٥٢)، وابن حبان (٤٧٦)، والحاكم (٤/٣٢٤)، وذكر المنذري في الترغيب (٣/٣٥٢): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما، وصححه أحمد شاكر في تحقيقه للمسند (١٥/٣٢).

(٢) صححه الترمذي وحسنه (٢١٠٢)، ورواه الدارمي (٢٧٩١)، وأحمد (٢٠٨٤٦)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (١/٥٤)، وابن العربي في عارضة الأحوذي (٤/٣٤٩)، وذكر المنذري في الترغيب (٣/٣٥٧): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما، وجوده المناوي في تخريج المصابيح (٤/٣٤٢)، وحسنه ابن حجر في الأمالي المطلقة (١٣١)، وصححه السفاريني في شرح الشهاب (٤١١)، وعند أحمد (٢١٨٨٧): قُلْتُ: أَمِنَ الحَسَنَاتِ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ؟ قَالَ: **هِيَ أَفْضَلُ الْحَسَنَاتِ**. حسنه ابن حجر في الأمالي المطلقة (١٢٩)، وقال ابن عبد البر في التمهيد (٢٤/٣٠٠) ثابت.

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَلِمْنَا الثَّرْثَارُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ، فَمَا الْمُتَفَيْهِقُونَ؟ قَالَ: الْمُتَكَبِّرُونَ(١).

بَابٌ: لاَ تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا

٢٨٥ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﵄، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ أَنْ تُفْرِغَ مِنْ دَلْوِكَ فِي إِنَاءِ أَخِيكَ(٢).

بَابٌ: مَنْ خَيْرُ النَّاسِ وَمَنْ شَرُّهُمْ؟

٢٨٦ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِكُمْ مِنْ شَرِّكُمْ؟ فَسَكَتُوا، فَقَالَ ذَلِكَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: خَيْرُكُمْ مَنْ يُرْجَىٰ خَيْرُهُ، وَيُؤْمَنُ شَرُّهُ، وَشَرُّكُمْ مَنْ

---

(١) حسنه الترمذي (٢١٣٧)، وذكر المنذري في الترغيب (٣٦/٤): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. ورواه أحمد (١٧٢٧٨)، والطبراني في الكبير (٢٢١/٢٢) من حديث أبي ثعلبة ﵁. صححه ابن حبان (٤٨٢)، والبوصيري في الإتحاف (١١/٦)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٣٦٨/٤)، وقال المنذري في الترغيب (٣٥٩/٣)، والهيثمي في مجمع الزوائد (٢٤/٨): رواته رواة الصحيح.

(٢) صححه الترمذي وحسنه (٢٠٨٦)، ورواه أحمد (١٤٢٩٩)، وحسنه البغوي في شرح السنة (٤٠٦/٣)، وذكر المنذري في الترغيب (٣٦٥/٣): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٢٩٣/٢)، وروىٰ أحمد (١٦٢٠١)، والنسائي في الكبرىٰ (٩٦١٥)، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْمَعْرُوفِ؟ فَقَالَ: لاَ تَحْقِرَنَّ مِنَ المَعْرُوفِ شَيْئاً وَلَوْ أَنْ تُعْطِيَ صِلَةَ الحَبْلِ، وَلَوْ أَنْ تُعْطِيَ شِسْعَ النَّعْلِ، وَلَوْ أَنْ تَنْزِعَ مِنْ دَلْوِكَ فِي إِنَاءِ الْمُسْتَسْقِي، وَلَوْ أَنْ تُنَحِّيَ الشَّيْءَ مِنْ طَرِيقِ النَّاسِ يُؤْذِيهِمْ...، وَلَوْ أَنْ تَلْقَىٰ أَخَاكَ فَتُسَلِّمَ عَلَيْهِ، وَلَوْ أَنْ تُؤْنِسَ الوَحْشَانَ فِي الأَرْضِ...، وَمَا سَرَّ أُذُنَكَ أَنْ تَسْمَعَهُ فَاعْمَلْ بِهِ، وَمَا سَاءَ أُذُنَكَ أَنْ تَسْمَعَهُ فَاجْتَنِبْهُ. صححه ابن حبان (٥٢١)، ورجاله ثقات.

لاَ يُرْجَىٰ خَيْرُهُ، وَلاَ يُؤْمَنُ شَرُّهُ[1].

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

(١) صحح وحسنه الترمذي (٢٤١٣)، ورواه أحمد (٨٥٩٤)، وصححه ابن حبان (٥٢٧)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/١٨٦): رجاله رجال الصحيح، وصححه السفاريني في شرح الشهاب (٥٤٦).

كِتَابُ الْقَدَرِ

بَابٌ: لاَ يَرُدُّ الْقَضَاءَ إِلاَّ الدُّعَاءُ

٢٨٧ ـ عَنْ سَلْمَانَ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **لاَ يَرُدُّ الْقَضَاءَ إِلاَّ الدُّعَاءُ، وَلاَ يَزِيدُ فِي الْعُمُرِ إِلاَّ الْبِرُّ**[1].

بَابُ التَّشْدِيدِ فِي الْخَوْضِ فِي الْقَدَرِ

٢٨٨ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَتَنَازَعُ فِي الْقَدَرِ؛ فَغَضِبَ حَتَّىٰ احْمَرَّ وَجْهُهُ، حَتَّىٰ كَأَنَّمَا فُقِئَ فِي وَجْنَتَيْهِ الرُّمَّانُ، فَقَالَ: **أَبِهَذَا أُمِرْتُمْ؟ أَمْ بِهَذَا أُرْسِلْتُ إِلَيْكُمْ؟ إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حِينَ تَنَازَعُوا فِي هَذَا الأَمْرِ؛ عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ أَلاَّ تَتَنَازَعُوا فِيهِ**[2].

بَابٌ: الرُّقْيَةُ مِنْ قَدَرِ اللهِ

٢٨٩ ـ عَنْ أَبِي خِزَامَةَ السَّعْدِيِّ ﵁، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: أَرَأَيْتَ رُقًىٰ نَسْتَرْقِي بِهَا، وَدَوَاءً نَتَدَاوَىٰ بِهِ، وَتُقًىٰ نَتَّقِيهَا، هَلْ

---

(١) حسنه الترمذي (٢٢٧٦)، ورواه البزار (٢٥٤٠)، والطبراني في الكبير (٦/٢٥١)، وذكر المنذري في الترغيب (٢/٣٩٢): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما، وجوده ابن مفلح في الآداب الشرعية (١/٤٢٠)، والمناوي في تخريج المصابيح (٢/٢٥٥)، وحسنه ابن حجر في تخريج المصابيح (٢/٤٠٩). وأخرج ابن ماجه (٤٠٢٢) وأحمد (٢١٨٨٠) من حديث ثوبان ﵁، وفيه: **وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيُحْرَمُ الرِّزْقَ بِالذَّنْبِ يُصِيبُهُ**. صححه ابن حبان (٨٧٢)، والحاكم (١/٤٩٣)، والمنذري في الترغيب (٣/٢٩٤)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٤/٤١١).

(٢) حسنه الترمذي (٢٢٦٧)، وابن حجر في تخريج المصابيح (١/٩٨). ويؤيده حديث ابن مسعود ﵁ عند الطبراني في الكبير (١٠٤٤٨): **إِذَا ذُكِرَ الْقَدَرُ فَأَمْسِكُوا**. حسنه العراقي في تخريج الإحياء (١/٥٠)، وابن حجر في الفتح (١١/٤٧٦)، والسيوطي في شرح المواقف (٧).

تَرُدُّ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ شَيْئًا؟ قَالَ: هِيَ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ[(١)].

بَابُ كَتْبِ اللهِ أَهْلَ الْجَنَّةِ وَأَهْلَ النَّارِ

٢٩٠ ـ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَفِي يَدِهِ كِتَابَانِ، فَقَالَ: **أَتَدْرُونَ مَا هَذَانِ الْكِتَابَانِ؟** فَقُلْنَا: لاَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ لِلَّذِي فِي يَدِهِ الْيُمْنَىٰ: **هَذَا كِتَابٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ فِيهِ أَسْمَاءُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ، ثُمَّ أُجْمِلَ عَلَىٰ آخِرِهِمْ فَلاَ يُزَادُ فِيهِمْ وَلاَ يُنْقَصُ مِنْهُمْ أَبَدًا**. ثُمَّ قَالَ لِلَّذِي فِي شِمَالِهِ: **هَذَا كِتَابٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ فِيهِ أَسْمَاءُ أَهْلِ النَّارِ، وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ، ثُمَّ أُجْمِلَ عَلَىٰ آخِرِهِمْ فَلاَ يُزَادُ فِيهِمْ وَلاَ يُنْقَصُ مِنْهُمْ أَبَدًا**. فَقَالَ أَصْحَابُهُ: فَفِيمَ الْعَمَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ إِنْ كَانَ أَمْرٌ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ؟ فَقَالَ: **سَدِّدُوا وَقَارِبُوا، فَإِنَّ صَاحِبَ الْجَنَّةِ يُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ عَمِلَ أَيَّ عَمَلٍ، وَإِنَّ صَاحِبَ النَّارِ يُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ وَإِنْ عَمِلَ أَيَّ عَمَلٍ**. ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيْهِ فَنَبَذَهُمَا، ثُمَّ قَالَ: **فَرَغَ رَبُّكُمْ مِنَ العِبَادِ: فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ، وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ**[(٢)].

بَابٌ: جَفَّ الْقَلَمُ عَلَى عِلْمِ اللهِ

٢٩١ ـ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ

---

(١) صحيح وحسنه الترمذي (٢١٩٤)، ورواه ابن ماجه (٣٤٣٧)، وأحمد (١٥٠٤٦)، وصححه عبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٨٤١)، وابن العراقي في طرح التثريب (٢٥٧/٣)، وصححه ابن حبان (٦١٠٠) من حديث كعب ابن مالك رضي الله عنه.

(٢) صحيح وحسنه الترمذي (٢٢٧٨)، ورواه أحمد بإسناد رجاله ثقات ما عدا أبا قَبيل المعافري، وقد وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة (٦٥٢٧)، وقال ابن العربي في عارضة الأحوذي (١٢/٥): رواته كلهم عدول. وقال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (١٧١/١): روي هذا الحديث عن النبي ﷺ من وجوه متعددة. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٦٩/١٠).

اللَّهَ ﷻ خَلَقَ خَلْقَهُ فِي ظُلْمَةٍ، فَأَلْقَىٰ عَلَيْهِمْ مِنْ نُورِهِ فَمَنْ أَصَابَهُ مِنْ ذَلِكَ النُّورِ اهْتَدَىٰ، وَمَنْ أَخْطَأَهُ ضَلَّ، فَلِذَلِكَ أَقُولُ: جَفَّ الْقَلَمُ عَلَىٰ عِلْمِ اللَّهِ[(١)].

٢٩٢ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ يوماً، فَقَالَ: يَا غُلاَمُ، إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ: احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَىٰ أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلاَّ بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَإِنِ اجْتَمَعُوا عَلَىٰ أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلاَّ بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الأَقْلاَمُ، وَجَفَّتِ الصُّحُفُ[(٢)].

بَابٌ: كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ، حَتَّى الْكُفْرُ وَالإِيمَانُ

٢٩٣ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلاَ إِنَّ بَنِي آدَمَ خُلِقُوا عَلَىٰ طَبَقَاتٍ شَتَّىٰ، فَمِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ مُؤْمِناً وَيَحْيَا مُؤْمِناً وَيَمُوتُ مُؤْمِناً، وَمِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ كَافِراً وَيَحْيَا كَافِراً وَيَمُوتُ كَافِراً، وَمِنْهُمْ مَنْ

(١) حسنه الترمذي (٢٨٣٣)، ورواه أحمد (٢٧٧٦١)، وصححه ابن حبان (٦١٦٩)، والحاكم ووافقه الذهبي (١/٣٠)، وحسنه ابن العربي في عارضة الأحوذي (٥/٣١٩).

(٢) صحيح وحسنه الترمذي (٢٦٨٥)، ورواه أحمد (٢٦٦٤)، ورواه الحاكم وقال: هذا حديث كبير عالٍ (٣/٥٤١)، وصححه عبد الحق في الأحكام الكبرىٰ (٣/٣٣٣)، والقرطبي في التفسير (٨/٣٣٥)، واختاره الضياء (٣٨٥٨)، وحسنه ـ وجوده ـ ابن رجب في جامع العلوم والحكم (١/٤٥٩) وابن حجر في موافقه الخبر الخبر (١/٣٢٧)، وعند أحمد (٢٨٠٠)، والطبراني في الكبير (١١/١٢٣): تَعَرَّفْ إِلَىٰ اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفْكَ فِي الشِّدَةِ، وَاعْلَمْ أَنَّ فِي الصَّبْرِ عَلَىٰ مَا تَكْرَهُ خَيْراً كَثِيراً، وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرَجَ مَعَ الْكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْراً. صححه الحاكم (٣/٥٤١)، والقرطبي في التفسير (٨/٣٣٥)، واختاره الضياء (٣٨٥٨)، وحسنه ابن رجب في جامع العلوم والحكم (١/٤٥٩) وابن حجر في موافقه الخبر الخبر (١/٣٢٧).

يُولَدُ مُؤْمِنًا وَيَحْيَا مُؤْمِنًا وَيَمُوتُ كَافِرًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُولَدُ كَافِرًا وَيَحْيَا كَافِرًا وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا. أَلاَ وَإِنَّ مِنْهُمُ البَطِيءَ الْغَضَبِ سَرِيعَ الْفَيْءِ، وَمِنْهُمْ سَرِيعُ الْغَضَبِ سَرِيعُ الْفَيْءِ، فَتِلْكَ بِتِلْكَ، أَلاَ وَإِنَّ مِنْهُمْ سَرِيعَ الْغَضَبِ بَطِيءَ الْفَيْءِ، أَلاَ وَخَيْرُهُمْ بَطِيءُ الْغَضَبِ سَرِيعُ الْفَيْءِ، أَلاَ وَشَرُّهُمْ سَرِيعُ الْغَضَبِ بَطِيءُ الْفَيْءِ. أَلاَ وَإِنَّ مِنْهُمْ حَسَنَ الْقَضَاءِ حَسَنَ الطَّلَبِ، وَمِنْهُمْ سَيِّئُ الْقَضَاءِ حَسَنُ الطَّلَبِ، وَمِنْهُمْ حَسَنُ الْقَضَاءِ سَيِّئُ الطَّلَبِ، فَتِلْكَ بِتِلْكَ، أَلاَ وَإِنَّ مِنْهُمُ السَّيِّئَ الْقَضَاءِ السَّيِّئَ الطَّلَبِ، أَلاَ وَخَيْرُهُمُ الحَسَنُ الْقَضَاءِ الْحَسَنُ الطَّلَبِ، أَلاَ وَشَرُّهُمْ سَيِّئُ الْقَضَاءِ سَيِّئُ الطَّلَبِ. أَلاَ وَإِنَّ الْغَضَبَ جَمْرَةٌ فِي قَلْبِ ابْنِ آدَمَ، أَمَا رَأَيْتُمْ إِلَىٰ حُمْرَةِ عَيْنَيْهِ وَانْتِفَاخِ أَوْدَاجِهِ؟ فَمَنْ أَحَسَّ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ فَلْيَلْصَقْ بِالأَرْضِ. قَالَ: وَجَعَلْنَا نَلْتَفِتُ إِلَىٰ الشَّمْسِ هَلْ بَقِيَ مِنْهَا شَيْءٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا فِيمَا مَضَىٰ مِنْهَا إِلاَّ كَمَا بَقِيَ مِنْ يَوْمِكُمْ هَذَا فِيمَا مَضَىٰ مِنْهُ[1].

---

(١) حسنه الترمذي (٢٣٣٦)، ورواه أحمد (١٠٧٥٩)، ورواه الحاكم وقال: تفرد به علي بن زيد والشيخان لم يحتجا به، فعلق عنه الذهبي: صالح الحديث (٥٠٦/٤)، وحسنه البغوي في شرح السنة (٢٨٧/٧)، وابن حجر في الأمالي المطلقة (١٦٩). وقد أخرج البزار عن أبي هريرة ﷺ مرفوعًا: سَأُحَدِّثُكُمْ بِأُمُورِ النَّاسِ وَأَخْلاَقِهِمْ: الرَّجُلُ يَكُونُ سَرِيعَ الْغَضَبِ سَرِيعَ الْفَيْءِ فَلاَ عَلَيْهِ وَلاَ لَهُ: كَفَافًا، وَالرَّجُلُ يَكُونُ بَعِيدَ الْغَضَبِ سَرِيعَ الْفَيْءِ، فَذَاكَ لَهُ وَلاَ عَلَيْهِ، وَالرَّجُلُ الَّذِي يَقْضِي الَّذِي لَهُ وَيَقْضِي الَّذِي عَلَيْهِ فَذَاكَ لاَ لَهُ وَلاَ عَلَيْهِ، وَالرَّجُلُ يَقْضِي الَّذِي لَهُ وَيُبْطِلُ النَّاسَ الَّذِي عَلَيْهِ فَذَاكَ عَلَيْهِ وَلاَ لَهُ. قال الهيثمي في المجمع (٧١/٨): روي من طريق عبد الرحمن بن شريك عن أبيه وهما ثقتان وفيهما ضعف وبقية رجاله رجال الصحيح. وقد قال ابن حجر عن عبد الرحمن بن شريك: صدوق يخطئ، وقال عن أبيه: صدوق سيء الحفظ يخطئ كثيرًا.

كِتَابُ الْعِلْمِ

بَابُ السَّمَرِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ وَنَحْوِهِ

٢٩٤ ـ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْمُرُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ فِي الأَمْرِ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَنَا مَعَهُمَا[(١)].

بَابُ ذَهَابِ الْعِلْمِ وَالْخُشُوعِ

٢٩٥ ـ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَشَخَصَ بِبَصَرِهِ إِلَىٰ السَّمَاءِ، ثُمَّ قَالَ: **هَذَا أَوَانُ يُخْتَلَسُ الْعِلْمُ مِنَ النَّاسِ حَتَّىٰ لاَ يَقْدِرُوا مِنْهُ عَلَىٰ شَيْءٍ**. فَقَالَ زِيَادُ بْنُ لَبِيدٍ ﷺ: كَيْفَ يُخْتَلَسُ مِنَّا وَقَدْ قَرَأْنَا الْقُرْآنَ؟ فَوَاللَّهِ لَنَقْرَأَنَّهُ، وَلَنُقْرِئَنَّهُ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا! قَالَ: **ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَا زِيَادُ، إِنْ كُنْتُ لأَعُدُّكَ مِنْ فُقَهَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ! هَذِهِ التَّوْرَاةُ وَالإِنْجِيلُ عِنْدَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَىٰ، فَمَاذَا تُغْنِي عَنْهُمْ؟** قَالَ جُبَيْرٌ: فَلَقِيتُ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ ﷺ فَقُلْتُ: أَلاَ تَسْمَعُ إِلَىٰ مَا يَقُولُ أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ؟ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، قَالَ: صَدَقَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، إِنْ شِئْتَ لأُحَدِّثَنَّكَ بِأَوَّلِ عِلْمٍ يُرْفَعُ مِنَ النَّاسِ: الْخُشُوعُ، يُوشِكُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَ جَمَاعَةٍ فَلاَ تَرَىٰ فِيهِ رَجُلاً خَاشِعًا[(٢)].

---

(١) حسنه الترمذي (١٦٧)، ورواه أحمد (١٧٩)، وصححه ابن خزيمة (١٢٧٥)، وابن حبان (٢٠٣٤). وذكر ابن الملقن في تحفة المحتاج (٢٥١/١): أنه صحيح أو حسن، وصححه أحمد شاكر في شرح سنن الترمذي (٣١٥/١). وعند أحمد (٣٦٧٣) عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **لاَ سَمَرَ بَعْدَ الصَّلاَةِ ـ يَعْنِي: الْعِشَاءَ الآخِرَةَ ـ إِلاَّ لأَحَدِ رَجُلَيْنِ: مُصَلٍّ، أَوْ مُسَافِرٍ**. ورواه الطبراني في الكبير (٢١٧/١٠)، والبيهقي (٤٥٢/١)، وقال الهيثمي في المجمع (٣١٩/١): رجاله ثقات. وصححه المناوي في التيسير (٥٠٠/٢).

(٢) حسنه الترمذي (٢٨٤٤)، ورواه الدارمي (٢٩١)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٩٩/١)، وجوده ابن مفلح في الآداب الشرعية (٦٧/٢)، وحسنه =

بَابُ التَّرْحِيبِ بِطُلَّابِ الْعِلْمِ

٢٩٦ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَأْتِيكُمْ رِجَالٌ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ يَتَعَلَّمُونَ، فَإِذَا جَاءُوكُمْ فَاسْتَوْصُوا بِهِمْ خَيْرًا. فَكَانَ أَبُو سَعِيدٍ ﵁ إِذَا رَآهُمْ قَالَ: مَرْحَبًا بِوَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ[(١)].

بَابُ الأَمْرِ بِتَعَلُّمِ الْكِتَابَةِ

٢٩٧ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ وَنَفَخَ فِيهِ الرُّوحَ عَطَسَ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ. فَحَمِدَ اللَّهَ بِإِذْنِهِ، فَقَالَ لَهُ رَبُّهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ يَا آدَمُ، اذْهَبْ إِلَىٰ أُولَئِكَ الْمَلائِكَةِ فَقُلِ السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ. قَالُوا: وَعَلَيْكَ السَّلاَمُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. ثُمَّ رَجَعَ إِلَىٰ رَبِّهِ فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ بَنِيكَ بَيْنَهُمْ. فَقَالَ اللَّهُ لَهُ وَيَدَاهُ مَقْبُوضَتَانِ: اخْتَرْ أَيَّهُمَا شِئْتَ. قَالَ: اخْتَرْتُ يَمِينَ رَبِّي، وَكِلْتَا يَدَيْ رَبِّي يَمِينٌ مُبَارَكَةٌ. ثُمَّ بَسَطَهَا فَإِذَا فِيهَا آدَمُ وَذُرِّيَّتُهُ، فَقَالَ: أَيْ رَبِّ، مَا هَؤُلاَءِ؟ قَالَ: هَؤُلاَءِ

= ابن حجر في تخريج المشكاة (١/١٦٢)، وأخرجه ابن ماجه (٤٠٤٨) من حديث زياد بن لبيد بنحوه، صححه القرطبي في التذكرة (٦٥٠)، وذكر أبو نعيم في الرد علىٰ الرافضة (٤٣): أنه ثابت، ورواه أحمد بإسناد صحيح علىٰ شرط الشيخين (٢٣٤٦٩)، من حديث عوف بن مالك ﵁، صححه ابن حبان (٦٧١٨)، والحاكم (١/٩٨).

(١) رواه الترمذي (٢٨٤١ ـ ٢٨٤٢)، وابن ماجه (٢٤٩)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٦٥١). وهو مما أطلق عليه أبو طاهر السلفي والحاكم الحكم بالصحة علىٰ أحاديث الترمذي. رواه الحاكم (١/٨٨) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﵁، أَنَّهُ قَالَ: مَرْحَبًا بِوَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوصِينَا بِكُمْ. وصححه ووافقه الذهبي (١/٨٨) وابن القطان في الوهم والإيهام (٥/٢١٦)، وروىٰ الطبراني في الكبير (٨/٥٤) من حديث صفوان ابن عسال ﵁: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْتُ أَطْلُبُ الْعِلْمَ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِطَالِبِ الْعِلْمِ. اختاره الضياء (٢٥٠٥)، وجوده المنذري في الترغيب (١/٧٥)، وقال الهيثمي في المجمع (١/١٣٦): رجاله رجال الصحيح.

ذُرِّيَّتُكَ. فَإِذَا كُلُّ إِنْسَانٍ مَكْتُوبٌ عُمْرُهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، فَإِذَا فِيهِمْ رَجُلٌ أَضْوَؤُهُمْ ـ أَوْ: مِنْ أَضْوَئِهِمْ ـ قَالَ: يَا رَبِّ! مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا ابْنُكَ دَاوُدُ، قَدْ كَتَبْتُ لَهُ عُمْرَ أَرْبَعِينَ سَنَةً. قَالَ: يَا رَبِّ، زِدْهُ فِي عُمْرِهِ. قَالَ: ذَاكَ الَّذِي كُتِبَ لَهُ. قَالَ: أَيْ رَبِّ، فَإِنِّي قَدْ جَعَلْتُ لَهُ مِنْ عُمْرِي سِتِّينَ سَنَةً. قَالَ: أَنْتَ وَذَاكَ. قَالَ: ثُمَّ أُسْكِنَ الْجَنَّةَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ أُهْبِطَ مِنْهَا، فَكَانَ آدَمُ يَعُدُّ لِنَفْسِهِ، فَأَتَاهُ مَلَكُ الْمَوْتِ، فَقَالَ لَهُ آدَمُ: قَدْ عَجَّلْتَ، قَدْ كُتِبَ لِي أَلْفُ سَنَةٍ! قَالَ: بَلَىٰ وَلَكِنَّكَ جَعَلْتَ لابْنِكِ دَاوُدَ سِتِّينَ سَنَةً، فَجَحَدَ فَجَحَدَتْ ذُرِّيَّتُهُ، وَنَسِيَ فَنَسِيَتْ ذُرِّيَّتُهُ؛ فَمِنْ يَوْمِئِذٍ أُمِرَ بِالْكِتَابِ وَالشُّهُودِ[1].

---

(١) صححه وحسنه الترمذي (٣٣٦٨)، وابن حبان (٦١٦٧)، والحاكم ووافقه الذهبي (١/٦٤)، وابن خزيمة في التوحيد (١/١٦٠)، وابن العربي في أحكام القرآن (٢/٣٣٣)، وحسنه ابن القيم في مفتاح دار السعادة (١/١٦٠)، وقال الذهبي في المهذب (٨/٤١٤٩): إسناده صالح.

كِتَابُ الذِّكْرِ

بَابُ فَضْلِ حِلَقِ الذِّكْرِ

٢٩٨ ـ عَنْ أَنَسٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا**. قَالُوا: وَمَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: **حِلَقُ الذِّكْرِ**[1].

بَابٌ: الذِّكْرُ أَفْضَلُ مَا يُتَشَبَّثُ بِهِ

٢٩٩ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ ﷺ: أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ شَرَائِعَ الإِسْلاَمِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيَّ، فَأَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ أَتَشَبَّثُ بِهِ. قَالَ: **لاَ يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ**[2].

---

(١) حسنه الترمذي (٣٨١٩)، ورواه أحمد (١٢١١٤)، والبزار (٦٥٠٠)، وذكر المنذري في الترغيب (٢/٣٣٦): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٢/٤٢٣)، وصححه ابن باز في مجموع الفتاوىٰ (٢٣/٢٩٤). وروىٰ أحمد (٦٧٦٢) من حديث ابْنِ عَمْرٍو ﷺ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا غَنِيمَةُ مَجَالِسِ الذِّكْرِ؟ قَالَ: **الْجَنَّةُ**. حسنه المنذري في الترغيب (٢/٣٣٤)، والهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٨١)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (١٠/١٣٧).

(٢) حسنه الترمذي (٣٦٧١)، ورواه ابن ماجه (٣٧٩٣)، وأحمد (١٧٢٢٧)، وصححه ابن حبان (٨١٤)، والحاكم (١/٤٩٥)، واختاره الضياء (٢٩٦١)، وجوده ابن مفلح في الآداب الشرعية (١/٤٢٥)، وذكر المنذري في الترغيب (٢/٣٢٦): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما، وحسنه ابن حجر في نتائج الأفكار (١/٩٣). وعند الحاكم (١/٥٠٣)، والبزار (٥٠٢٨)، والطبراني في الكبير (١٢٣٤٥)، من حديث ابن عباس ﷺ، مرفوعًا: **أَوَّلُ مَنْ يُدْعَىٰ إِلَىٰ الْجَنَّةِ الَّذِينَ يَحْمَدُونَ اللَّهَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ**. حسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٢/٤٣٦)، والمنذري في الترغيب (٢/٣٥٨). وعند مسدد كما في المطالب (٣٣٨٧)، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: **اغْدُوا وَرُوحُوا فِي ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَىٰ، وَذَكِّرُوهُ بِأَنْفُسِكُمْ، مَنْ كَانَ يُحِبُّ أَنْ يَعْلَمَ مَنْزِلَتَهُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَىٰ، فَلْيَنْظُرْ كَيْفَ مَنْزِلَةُ اللَّهِ ﷻ عِنْدَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ يُنْزِلُ الْعَبْدَ مَنْزِلَتَهُ حَيْثُ أَنْزَلَهُ مِنْ نَفْسِهِ**. =

بَابٌ: خَيْرُ الأَعْمَالِ الذِّكْرُ

٣٠٠ ـ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ، وَأَزْكَاهَا عِنْدَ مَلِيكِكُمْ، وَأَرْفَعِهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ، وَخَيْرٌ لَكُمْ مِنْ إِنْفَاقِ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ، وَخَيْرٌ لَكُمْ مِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ وَيَضْرِبُوا أَعْنَاقَكُمْ؟ قَالُوا: بَلَىٰ. قَالَ: ذِكْرُ اللَّهِ. قَالَ مُعَاذٌ: مَا شَيْءٌ أَنْجَىٰ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ[1].

بَابٌ: مَا هُوَ أَفْضَلُ الذِّكْرِ؟

٣٠١ ـ عَنْ جَابِرٍ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَفْضَلُ الذِّكْرِ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَفْضَلُ الدُّعَاءِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ[2].

= وصححه الحاكم (١/٤٩٥)، وحسنه المنذري في الترغيب (٢/٣٣٥). وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٨٠): فيه عمر بن عبد اللّه مولىٰ غفرة وقد وثقه غير واحد، وضعفه جماعة، وبقية رجاله رجال الصحيح. وحسنه السخاوي في البلدانيات (١٤٣).

(١) رواه الترمذي (٣٦٧٣)، ورواه ابن ماجه (٣٧٩٠)، وأحمد (٢١١٩٤)، وصححه الحاكم (١/٤٩٦)، وحسنه البغوي في شرح السنة (٣/٦٦)، والدمياطي في المتجر الرابح (٢٠٣)، والمنذري في الترغيب (٢/٣٢٦)، والهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٧٦)، والبوصيري في الإتحاف (٦٠٤٢) وابن حجر في تخريج المشكاة (٢/٤٢٢). وروىٰ الطبراني والبيهقي من حديث معاذ ﷺ مرفوعًا: لَيْسَ يَتَحَسَّرُ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلاَّ عَلَىٰ سَاعَةٍ مَرَّتْ بِهِمْ لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ تَعَالَىٰ فِيهَا. جوده المنذري في الترغيب (٢/٣٣١)، والدمياطي في المتجر الرابح (٢٠٥)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٧٦): رجاله ثقات. وجوده السيوطي في البدور السافرة (٤٧٥)، وروىٰ الطبراني من حديث أبي موسىٰ ﷺ مرفوعًا: لَوْ أَنَّ رَجُلاً فِي حَجْرِهِ دَرَاهِمُ يَقْسِمُهَا وَآخَرُ يَذْكُرُ اللَّهَ كَانَ الذَّاكِرُ لِلَّهِ أَفْضَلَ. حسنه المنذري في الترغيب (٢/٣٣٠)، والدمياطي في المتجر الرابح (٢٠٥)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٧٧): رجاله وثقوا.

(٢) حسنه الترمذي (٣٦٨٠)، ورواه ابن ماجه (٣٨٠٠)، وصححه ابن حبان (٨٤٦)، والحاكم (١/٤٩٨)، وابن حجر في تخريج المشكاة (٢/٤٣٥). =

بَابُ مَا يُقَالُ عِنْدَ النَّوْمِ

٣٠٢ ـ عَنْ جَابِرٍ ﵁، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لاَ يَنَامُ حَتَّىٰ يَقْرَأَ: ﴿الٓمٓ ﴾ السَّجْدَةَ، وَ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِي بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ ﴾[(١)].

٣٠٣ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﵂، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لاَ يَنَامُ حَتَّىٰ يَقْرَأَ الزُّمَرَ وَبَنِي إِسْرَائِيلَ[(٢)].

٣٠٤ ـ عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَأْخُذُ مَضْجَعَهُ يَقْرَأُ سُورَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلاَّ وَكَّلَ اللَّهُ بِهِ مَلَكًا؛ فَلاَ يَقْرَبُهُ شَيْءٌ يُؤْذِيهِ حَتَّىٰ يَهُبَّ مَتَىٰ هَبَّ**[(٣)].

= وعند ابن حبان (٦٢١٨) من حديث أبي سعيد ﵁ مرفوعًا: **قَالَ مُوسَىٰ: يَا رَبِّ، عَلِّمْنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ بِهِ، وَأَدْعُوكَ بِهِ. قَالَ: قُلْ يَا مُوسَىٰ: لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ. قَالَ: يَا رَبِّ، كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُ هَذَا! قَالَ: قُلْ: لا إِلَهَ إلا اللَّهُ، قَالَ: إِنَّمَا أُرِيدُ شَيْئًا تَخُصُّنِي بِهِ! قَالَ: يَا مُوسَىٰ، لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَالأَرَضِينَ السَّبْعِ فِي كِفَّةٍ، وَلا إِلَهَ إلا اللَّهُ فِي كِفَّةٍ مَالَتْ بِهِمْ لا إِلَهَ إلا اللَّهُ.** صححه ابن حبان، والحاكم (٥٢٨/١)، وابن حجر في الفتح (٢١١/١١).

(١) رواه الترمذي (٣١١٢)، والدارمي (٣٤١١)، وأحمد (١٤٢٤٩). وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤١٢/٢)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٣٨٠/٢)، وصححه السيوطي كما في التنوير (٥١١/٨).

(٢) حسنه الترمذي (٣١٤٧)، ورواه أحمد بإسناد علىٰ شرط الشيخين ما عدا أبي لبابة العقيلي، وقد وثقه ابن معين والذهبي وابن حجر (٢٥٠٢٦). وصححه ابن خزيمة (١١٦٣)، وحسنه ابن حجر في نتائج الأفكار (٦٥/٣).

(٣) رواه الترمذي (٣٧٠٦)، وأحمد (١٦٦٨٣)، والطبراني (٢٩٣/٧)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٤٧٥/٢)، وقال المنذري في الترغيب (٢٨٣/١): رواته رواة الصحيح. ووافقه الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٣/١٠)، والدمياطي في المتجر الرابح (٢٢٧). وأخرج ابن حبان في صحيحه (٥٥٢٨)، من حديث أبي هريرة ﵁ مرفوعًا: **مَنْ قَالَ حِينَ يَأْوِي إِلَىٰ فِرَاشِهِ: لاَ إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ غَفَرَ اللَّهُ ذُنُوبَهُ وَإِنْ كَانَ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ.** صححه ابن حبان، وذكر =

بَابُ مَا يُقَالُ عِنْدَ الاسْتِيقَاظِ

٣٠٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانِي فِي جَسَدِي، وَرَدَّ عَلَيَّ رُوحِي، وَأَذِنَ لِي بِذِكْرِهِ[(١)].

بَابُ الدُّعَاءِ بَعْدَ صَلاَةِ الْفَجْرِ

٣٠٦ ـ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ قَالَ فِي دُبُرِ صَلاَةِ الْفَجْرِ وَهُوَ ثَانٍ رِجْلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، عَشْرَ مَرَّاتٍ؛ كُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَمُحِيَ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ، وَكَانَ يَوْمَهُ ذَلِكَ فِي حِرْزٍ مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ، وَحُرِسَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَلَمْ يَنْبَغِ لِذَنْبٍ أَنْ يُدْرِكَهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ، إِلاَّ الشِّرْكَ بِاللَّهِ[(٢)].

= المنذري في الترغيب (١/٢٨٣): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما، وحسنه ابن حجر في نتائج الأفكار (١/١١٧).

(١) حسنه الترمذي (٣٦٩٨)، وصححه النووي في الأذكار (٢٧)، والعيني في العلم الهيب (٢١٨)، وحسنه ابن حجر في نتائج الأفكار (١/١١٢)، وصححه ابن باز في حاشية بلوغ المرام (٨٣١).

(٢) صححه الترمذي وحسنه (٣٧٨٠)، وذكر المنذري في الترغيب (١/٢٢٣): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وعند أحمد (٢٣٠٠٦) من حديث أبي أيوب الأنصاري ﷺ بنحوه، وفيه: **وَإِذَا قَالَهَا بعْدَ الْمَغْرِب فَمِثْلُ ذَلِكَ**. ذكر المنذري في الترغيب (١/٢٢٤): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما، حسنه ابن حجر في الفتح (١١/٢٠٨)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/١١٥): رجاله ثقات. وحسنه الصنعاني في سبل السلام (٤/٣٢٦). وأخرجه الطبراني في الكبير ٢٠: (١١٩) من حديث معاذ بن جبل ﷺ، بنحوه، وحسنه المنذري في الترغيب (١/٢٢٤)، والدمياطي في المتجر الرابح (٦٤).

بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا دَخَلَ السُّوقَ

٣٠٧ ـ عَنْ عُمَرَ ﵁: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **مَنْ دَخَلَ السُّوقَ فَقَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ حَيٌّ لاَ يَمُوتُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ؛ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ، وَمَحَا عَنْهُ أَلْفَ أَلْفِ سَيِّئَةٍ، وَرَفَعَ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ دَرَجَةٍ**. وَفِي رِوَايَةٍ: **وَبَنَىٰ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ**(١).

بَابُ مَا يُقَالُ عِنْدَ رُؤْيَةِ الْهِلاَلِ

٣٠٨ ـ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ﵁: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَىٰ الْهِلاَلَ قَالَ: **اللَّهُمَّ أَهِلَّهُ عَلَيْنَا بِالْيُمْنِ وَالإِيمَانِ، وَالسَّلاَمَةِ وَالإِسْلاَمِ. رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ**(٢).

بَابُ مَا يُقَالُ يَوْمَ عَرَفَةَ

٣٠٩ ـ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو ﵄: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **خَيْرُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَخَيْرُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**(٣).

---

(١) رواه الترمذي (٣٧٢٦)، وصححه الحاكم (١/٥٣٨)، واختاره الضياء (١٦٧)، وحسنه المنذري في الترغيب (٣/٧)، والدمياطي في المتجر الرابح (٢٣٣)، والذهبي في تاريخ الإسلام (٢٩/٣٤٦). وأخرجه الحاكم (١/٥٣٩) من حديث ابن عمر ﵄، وصححه. وقال الشوكاني في تحفة الذاكرين (٢٧٣): والحديث أقل أحواله أن يكون حسناً.

(٢) حسنه الترمذي (٣٧٥٣)، ورواه الدارمي (١٦٨٨)، وأحمد (١٤٠٠)، وصححه الحاكم (٤/٢٨٥)، واختاره الضياء (٧٦٢)، وحسنه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٢/٣٦٦). وأخرجه الدارمي من حديث ابن عمر ﵄ وفيه: **وَالسَّلَامَةِ وَالإِسْلَامِ وَالتَّوْفِيقِ لِمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَىٰ**. صححه ابن حبان (٨٨٨).

(٣) حسنه الترمذي (٣٩٠٢)، وذكر المنذري في الترغيب (٢/٣٤٥): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٣/٧٤)، =

بَابُ فَضْلِ التَّسْبِيحِ وَالتَّكْبِيرِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّحْمِيدِ

٣١٠ ـ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا عَلَى الأَرْضِ أَحَدٌ يَقُولُ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ؛ إِلاَّ كُفِّرَتْ عَنْهُ خَطَايَاهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ[(١)].

٣١١ ـ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَقْرِئْ أُمَّتَكَ مِنِّي السَّلاَمَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ الْجَنَّةَ طَيِّبَةُ التُّرْبَةِ عَذْبَةُ الْمَاءِ، وَأَنَّهَا قِيعَانٌ، وَأَنَّ غِرَاسَهَا سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ[(٢)].

= وجوده الأذرعي كما في تحفة الأحوذي (١٠٣/٩). وفي رواية عند أحمد (٦٩٢٢) كَانَ أَكْثَرُ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ...، قال الهيثمي في المجمع (٢٥٥/٣): رجاله موثوقون. ووافقه الشوكاني في تحفة الذاكرين (٢٧١)، والمباركفوري في تحفة الأحوذي (١٠٣/٩). وأخرجه مالك (٧٢٦) مرسلًا من حديث طلحة بن عبيد اللَّه بن كريز.

(١) حسنه الترمذي (٣٧٦٣)، ورواه أحمد (٦٩٢٠)، وصححه الحاكم (٥٠٣/١)، وذكر المنذري في الترغيب (٣٥٦/٢): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما، وصححه أحمد شاكر في تحقيقه للمسند (١٦٥/١١).

(٢) حسنه الترمذي (٣٧٦٧)، ورواه الطبراني في الكبير (١٧٣/١٠)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٤٣٩/٢). وأخرجه أحمد (٢٣٠٣٩)، وابن حبان (٨٢١)، بنحوه من حديث أبي أيوب رضي الله عنه، وفيه: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَمَا غِرَاسُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ. صححه ابن حبان، وذكر المنذري في الترغيب (٣٦٦/٢): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما، وحسنه ابن حجر في نتائج الأفكار (١٠٣/١)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠٠/١٠): رجاله رجال الصحيح غير عبد اللَّه بن عبد الرحمن بن عبد اللَّه بن عمر بن الخطاب، وهو ثقة. وعند الطبراني في الكبير (٧٧٩٥)، من حديث أبي إمامة رضي الله عنه مرفوعًا: مَنْ هَالَهُ اللَّيْلُ أَنْ يُكَابِدَهُ، وَبَخِلَ بِالْمَالِ أَنْ يُنْفِقَهُ، وَجَبُنَ عَنِ الْعَدُوِّ أَنْ يُقَاتِلَهُ؛ فَلْيُكْثِرْ أَنْ يَقُولَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ؛ فَإِنَّهَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ جَبَلِ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ يُنْفَقَانِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عز وجل. وقال المنذري في الترغيب (٣٤٨/٢): لا بأس بإسناده. وصححه الألباني =

٣١٢ ـ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِشَجَرَةٍ يَابِسَةِ الْوَرَقِ، فَضَرَبَهَا بِعَصَاهُ؛ فَتَنَاثَرَ الْوَرَقُ، فَقَالَ: إِنَّ الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، لَتُسَاقِطُ مِنْ ذُنُوبِ الْعَبْدِ كَمَا تَسَاقَطَ وَرَقُ هَذِهِ الشَّجَرَةِ[1].

بَابُ فَضْلِ «سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ»

٣١٣ ـ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ، غُرِسَتْ لَهُ نَخْلَةٌ فِي الْجَنَّةِ[2].

بَابُ فَضْلِ «لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللهِ»

٣١٤ ـ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رضي الله عنهما: أَنَّ أَبَاهُ دَفَعَهُ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ يَخْدُمُهُ، فَمَرَّ بِيَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ صَلَّيْتُ، فَضَرَبَنِي بِرِجْلِهِ وَقَالَ: أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَىٰ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَىٰ. قَالَ: لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ

= في صحيح الترغيب (١٥٤١).

(١) رواه الترمذي (٣٨٤٣)، وأحمد (١٢١٢٥)، وجوده الدمياطي في المتجر الرابح (٢١٥)، وقال المنذري في الترغيب (٢/٣٥٦): رجاله رجال الصحيح. وقال الذهبي في السير (٦/٢٤٠): رواته ثقات. وصححه ابن رجب في جامع العلوم والحكم (١/٥٠٠). وروىٰ الحاكم (١/٥٤٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا: خُذُوا جُنَّتَكُمْ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِنْ عَدُوٍّ حَضَرَ؟ قَالَ: لاَ، وَلَكِنْ مِنَ النَّارِ، قُولُوا: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَإِنَّهُنَّ يَأْتِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُقَدِّمَاتٍ وَمُؤَخِّرَاتٍ وَمُنْجِيَاتٍ، وَهُنَّ الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ. صححه الحاكم، وذكر المنذري في الترغيب (٢/٣٥٥) أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما، وحسنه ابن حجر في الأمالي المطلقة (٢٢٥).

(٢) صححه وحسنه الترمذي (٣٧٦٩)، وابن حبان (٨٢٦)، والحاكم (١/٥٠٢)، وعبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٨٩١)، وذكر المنذري في الترغيب (٢/٣٤٧): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٢/٤٣٥).

بِاللَّهِ[(١)].

بِابُ مَا يُقَالُ عِنْدَ الْقِيَامِ مِنَ الْمَجْلِسِ

٣١٥ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، قَالَ: قَلَّمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ مِنْ مَجْلِسٍ حَتَّىٰ يَدْعُوَ بِهَؤُلاَءِ الدَّعَوَاتِ لأَصْحَابِهِ: **اللَّهُمَّ اقْسِمْ لَنَا مِنْ خَشْيَتِكَ مَا يَحُولُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ مَعَاصِيكَ، وَمِنْ طَاعَتِكَ مَا تُبَلِّغُنَا بِهِ جَنَّتَكَ، وَمِنَ اليَقِينِ مَا تُهَوِّنُ بِهِ عَلَيْنَا مُصِيبَاتِ الدُّنْيَا، وَمَتِّعْنَا بِأَسْمَاعِنَا وَأَبْصَارِنَا وَقُوَّتِنَا مَا أَحْيَيْتَنَا، وَاجْعَلْهُ الْوَارِثَ مِنَّا، وَاجْعَلْ ثَأْرَنَا عَلَىٰ مَنْ ظَلَمَنَا، وَانْصُرْنَا عَلَىٰ مَنْ عَادَانَا، وَلاَ تَجْعَلْ مُصِيبَتَنَا فِي دِينِنَا، وَلاَ تَجْعَلِ الدُّنْيَا أَكْبَرَ هَمِّنَا، وَلاَ مَبْلَغَ عِلْمِنَا، وَلاَ تُسَلِّطْ عَلَيْنَا مَنْ لاَ يَرْحَمُنَا**[(٢)].

وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو فَيَقُولُ:

---

(١) صححه الترمذي وحسنه (٣٥٨١)، ورواه أحمد (١٥٠٥٤)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢٩١/٤)، وذكر المنذري في الترغيب (٣٦٦/٢): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما، وقال الهيثمي في المجمع (٩٨/١٠): رجاله رجال الصحيح غير ميمون بن أبي شبيب، وهو ثقة. وروىٰ الحاكم (٥٠٣/١) عن أبي هريرة ﷺ مرفوعًا: **مَنْ قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلا إِلَهَ إلا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلا بِاللَّهِ، قَالَ اللَّهُ: أَسْلَمَ عَبْدِي وَاسْتَسْلَمَ**. قواه ابن حجر في الفتح (٥٠٩/١١). وعند أحمد (٨٠٨١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ لِي نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: **يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، هَلْ أَدُلُّكَ عَلَىٰ كَلِمَةٍ كَنْزٍ مِنْ كَنْزِ الجَنَّةِ تَحْتَ العَرْشِ؟** قُلْتُ: نَعَمْ، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي! قَالَ: **أَنْ تَقُولَ: لاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ**. قَالَ أَبُو بَلْجٍ: وَأَحْسَبُ أَنَّهُ قَالَ: **فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ يَقُولُ: أَسْلَمَ عَبْدِي وَاسْتَسْلَمَ**. صححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢١/١)، وقال الهيثمي في المجمع (٥٥/١): رجاله ثقات أثبات.

(٢) حسنه الترمذي (٣٨٠٩)، والبغوي في شرح السنة (١٧٥/٥)، وصححه السيوطي كما في التنوير (١٤٥/٣)، وحسنه المناوي في التيسير (٢١٨/١)، وصاحب المنار كما في تخريج الإحياء للزبيدي (٧٩٣/٢)، والشوكاني في تحفة الذاكرين (٤٨٢).

اللَّهُمَّ مَتِّعْنِي بِسَمْعِي وَبَصَرِي وَاجْعَلْهُمَا الوَارِثَ مِنِّي، وَانْصُرْنِي عَلَىٰ مَنْ يَظْلِمُنِي، وَخُذْ مِنْهُ بِثَأْرِي[١].

بَابُ مَا يُقَالُ عِنْدَ الْكَرْبِ

٣١٦ ـ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَرَبَهُ أَمْرٌ قَالَ: يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ، بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ[٢].

٣١٧ ـ عَنْ سَعْدٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: دَعْوَةُ ذِي النُّونِ إِذْ دَعَا وَهُوَ فِي بَطْنِ الْحُوتِ: ﴿لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبْحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾، فَإِنَّهُ لَمْ يَدْعُ بِهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ قَطُّ إِلاَّ اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ[٣].

---

(١) حسنه الترمذي (٣٩٢٩)، وصححه الحاكم (١/٥٢٣). وعند الحاكم أيضًا (١/٥٢٧) من حديث علي رضي الله عنه بنحوه، وصححه، وأقره المناوي في التيسير (١/٢١٤)، واختاره الضياء (٦٣١)، وحسنه ابن حجر في نتائج الأفكار (٣/٨٧)، وصححه السيوطي كما في التنوير (٣/١٢٥).

(٢) رواه الترمذي (٣٨٣٣)، ورواه الحاكم (١/٥٤٥) بلفظ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِفَاطِمَةَ: مَا يَمْنَعُكِ أَنْ تَسْمَعِي مَا أُوصِيكِ بِهِ أَنْ تَقُولِي إِذَا أَصْبَحْتِ، وَإِذَا أَمْسَيْتِ: يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ بِرَحْمَتِكَ أَسْتَغِيثُ، أَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ، وَلا تَكِلْنِي إِلَىٰ نَفْسِي طَرَفَةَ عَيْنٍ. وصححه، واختاره الضياء (٢٠٩٧)، وصححه المنذري في الترغيب (١/٣١٣)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/١٢٠): رجاله رجال الصحيح غير عثمان بن موهب وهو ثقة. ورواه الضياء واختاره (١٩٤٧) بلفظ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ. صححه ابن حجر في نتائج الأفكار (٣/٦). وأخرجه الحاكم (١/٥٠٩) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، وصححه، وقال البيهقي في الأسماء والصفات (١/١٩٢): هذا أصح.

(٣) رواه الترمذي (٣٨١٣)، وأحمد (١٤٦٥)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (١/٥٠٥)، وعبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٨٩٩)، واختاره الضياء (٩٦٣)، وذكر المنذري في الترغيب (٢/٣٩٥): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما، وحسنه ابن حجر في نتائج الأفكار (٤/٩٣)، وذكر المناوي في التيسير (٢/٦): أنهم أقروا الحاكم علىٰ تصحيحه، وصححه أحمد شاكر في تحقيقه للمسند (٣/٣٦).

بَابُ مَا يَقُولُ الْعَبْدُ إِذَا مَرِضَ مَرَضَ الْمَوْتِ

٣١٨ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ ﵄: أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، صَدَّقَهُ رَبُّهُ وَقَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنَا، وَأَنَا أَكْبَرُ. وَإِذَا قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ، يَقُولُ اللَّهُ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنَا وَحْدِي. وَإِذَا قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، قَالَ اللَّهُ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنَا وَحْدِي لاَ شَرِيكَ لِي. وَإِذَا قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، قَالَ اللَّهُ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنَا، لِيَ الْمُلْكُ وَلِيَ الْحَمْدُ. وَإِذَا قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ، قَالَ اللَّهُ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنَا، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِي. مَنْ قَالَهَا فِي مَرَضِهِ ثُمَّ مَاتَ لَمْ تَطْعَمْهُ النَّارُ(١).

بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا رَأَى مُبْتَلَى

٣١٩ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ رَأَىٰ مُبْتَلًىٰ فَقَالَ: الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابْتَلَاكَ بِهِ، وَفَضَّلَنِي عَلَىٰ كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلًا، لَمْ يُصِبْهُ ذَلِكَ البَلَاءُ(٢).

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ﵁: إِلاَّ عُوفِيَ مِنْ ذَلِكَ الْبَلاَءِ كَائِنًا مَا كَانَ مَا عَاشَ(٣).

---

(١) حسنه الترمذي (٣٧٢٨)، ورواه ابن ماجه (٣٧٩٤)، وصححه ابن حبان (٨٥١)، والحاكم (١/٥)، وحسنه الجورقاني في الأباطيل والمناكير (١/١٨٤)، وذكر المنذري في الترغيب (٤/٢٥٠): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما ، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٢/٤٣٦).

(٢) حسنه الترمذي (٣٧٣١)، والهيثمي في المجمع (١٠/١٤١)، والسيوطي كما في التنوير (١٠/٢٢٦)، وفي رواية عند البزار (٩١٠٦): فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ كَانَ شُكْرَ تِلْكَ النِّعْمَةِ. حسنه الرباعي في فتح الغفار (٤/٢٠١٥).

(٣) رواه الترمذي (٣٧٣٠)، وذكر المنذري في الترغيب (٤/٢١٩): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما، وصححه ابن القيم في الزاد (٢/٤١٨). وأخرجه ابن ماجه (٣٨٩٢) من حديث ابن عمر ﵁، وصححه ابن القطان في أحكام =

بَابُ مَا يَقُولُهُ الْمُسَافِرُ

٣٢٠ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي دُعَاءِ السَّفَرِ، وَفِيهِ: **اللَّهُمَّ اصْحَبْنَا بِنُصْحِكَ، وَاقْلِبْنَا بِذِمَّةٍ**[(١)].

بَابُ مَا يُقَالُ عِنْدَ التَّوْدِيعِ فِي السَّفَرِ

٣٢١ ـ عَنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرِيدُ سَفَرًا؛ فَزَوِّدْنِي. قَالَ: **زَوَّدَكَ اللَّهُ التَّقْوَىٰ**. قَالَ: زِدْنِي. قَالَ: **وَغَفَرَ ذَنْبَكَ**. قَالَ: زِدْنِي بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي! قَالَ: **وَيَسَّرَ لَكَ الْخَيْرَ حَيْثُمَا كُنْتَ**[(٢)].

٣٢٢ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُسَافِرَ؛ فَأَوْصِنِي. قَالَ: **عَلَيْكَ بِتَقْوَىٰ اللَّهِ وَالتَّكْبِيرِ عَلَىٰ كُلِّ شَرَفٍ**. فَلَمَّا وَلَّىٰ الرَّجُلُ قَالَ: **اللَّهُمَّ اطْوِ لَهُ الْبُعْدَ، وَهَوِّنْ عَلَيْهِ السَّفَرَ**[(٣)].

بَابُ الدُّعَاءِ بِـ«يَا ذَا الْجَلَالِ وَالإِكْرَامِ»

٣٢٣ ـ عَنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَلِظُّوا بِـ: يَا ذَا الْجَلَالِ وَالإِكْرَامِ**[(٤)].

= النظر (٤٢٠).

(١) حسنه الترمذي (٣٤٣٨)، ورواه أحمد (٨٩٥٢)، وصححه الحاكم (٢/١٠٠)، وابن جرير في مسند علي (٩٥)، وحسنه السخاوي في البلدانيات (٢٠٦).

(٢) حسنه الترمذي (٣٧٤٥)، وصححه ابن خزيمة (٢٣٧٠)، والحاكم (٢/٩٧)، واختاره الضياء (١٤٦٧)، وصححه عبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٨٩٥)، وحسنه ابن القطان في الوهم والإيهام (٣/٦١٥)، وابن حجر كما في الفتوحات الربانية (٥/١٢٠).

(٣) حسنه الترمذي (٣٧٤٦)، ورواه أحمد (٨١١١)، وصححه ابن خزيمة (٢٣٩٩)، وابن حبان (٢٦٩٢)، والحاكم ووافقه الذهبي (١/٤٤٥)، وحسنه البغوي في شرح السنة (٣/١٣٤)، وابن حجر في تخريج المشكاة (٣/١٠).

(٤) حسنه الترمذي (٣٨٣٤)، واختاره الضياء (١٨٧٢)، وعند أحمد (١٧١٤٣) =

بَابُ ذَمِّ مَنْ لَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

٣٢٤ ـ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **الْبَخِيلُ مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ**[(١)].

= من حديث ربيعة بن عامر رضي الله عنه بنحوه، بإسناد صحيح ورجال ثقات، وصححه الحاكم (١/٤٩٩)، والألباني في السلسلة الصحيحة (١٥٣٦)، وجوده ابن باز في النكت علىٰ التقريب (٨٣).

(١) صححه الترمذي وحسنه (٣٨٥٨)، والنسائي في الكبرىٰ (٨٢٤٣)، واختاره الضياء (٣٩٢)، وحسنه ابن حجر كما في الفتوحات الربانية (٣/٣٢٥). ورواه أحمد بإسناد رجاله ثقات رجال الصحيح ما عدا عبد اللَّه بن علي ابن الحسين، وقد وثقه ابن حبان والذهبي، وقال ابن حجر: مقبول. ورواه أحمد (١٧٣٨)، من حديث الحسين بن علي رضي الله عنهما بنحوه، صححه ابن حبان (٩٠٩) والحاكم (١/٥٤٩)، وذكر المنذري في الترغيب (٢/٤٠٨): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما، وحسنه ابن حجر في الفتح (١١/٥٨٧)، وقال: مشهور.

كِتَابُ الدُّعَاءِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الدُّعَاءِ

٣٢٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَىٰ اللَّهِ تَعَالَىٰ مِنَ الدُّعَاءِ[1].

بَابُ سُؤَالِ اللهِ

٣٢٦ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ يَغْضَبْ عَلَيْهِ[2].

وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ ﷺ: لِيَسْأَلْ أَحَدُكُمْ رَبَّهُ حَاجَتَهُ كُلَّهَا حَتَّىٰ يَسْأَلَ شِسْعَ نَعْلِهِ إِذَا انْقَطَعَ[3].

---

(١) حسنه الترمذي (٣٦٦٥)، ورواه ابن ماجه (٣٨٢٩)، وأحمد (٨٥٣٠)، والبخاري في الأدب المفرد (٧١٢)، وصححه ابن حبان (٨٧٠)، والحاكم (١/٤٩٠)، وذكر المنذري في الترغيب (٢/٣٨٨): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٢/٤٠٩)، وصححه السفاريني في شرح الشهاب (٥٣٣)، وأحمد شاكر في تحقيقه للمسند (١٦/٣٠٥).

(٢) رواه الترمذي (٣٦٦٩)، وابن ماجه (٣٨٢٧) وأحمد (٩٤٠٨)، وصححه الحاكم (١/٤٩١)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٢/٤١١). وأخرج أبو يعلىٰ كما في المطالب (٣٣٤٢) عن أبي هريرة ﷺ مرفوعًا: إِنَّ أَبْخَلَ الْبُخَلَاءِ مَنْ بَخِلَ بِالسَّلَامِ، وَأَعْجَزَ النَّاسِ مَنْ عَجِزَ عَنِ الدُّعَاءِ. صححه ابن حبان (٤٤٩٨)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/١٤٩): رجاله رجال الصحيح.

(٣) رواه الترمذي (٣٩٣٠)، وصححه ابن حبان (٨٦٦)، واختاره الضياء (١٤٧٧)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٥٣): رجاله رجال الصحيح غير سيار بن حاتم وهو ثقة. وفي رواية عند البزار (٦٨٧٦): حَتَّىٰ يَسْأَلَهُ الْمِلْحَ. حسنها ابن حجر في مختصر زوائد البزار (٣/٤٢٧).

بَابُ الإِكْثَارِ مِنَ الدُّعَاءِ

٣٢٧ ـ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **مَا عَلَىٰ الأَرْضِ مُسْلِمٌ يَدْعُو اللَّهَ بِدَعْوَةٍ إِلاَّ آتَاهُ اللَّهُ إِيَّاهَا، أَوْ صَرَفَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهَا**. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ: إِذًا نُكْثِرُ! قَالَ: **اللَّهُ أَكْثَرُ**[(١)].

٣٢٨ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَسْتَجِيبَ اللَّهُ لَهُ عِنْدَ الشَّدَائِدِ وَالْكَرْبِ فَلْيُكْثِرِ الدُّعَاءَ فِي الرَّخَاءِ**[(٢)].

بَابُ مَا جَاءَ فِي جَامِعِ الدَّعَوَاتِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ

٣٢٩ ـ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ﷺ، قَالَ: لَمَّا أَسْلَمَ حُصَيْنٌ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلِّمْنِي الْكَلِمَتَيْنِ اللَّتَيْنِ وَعَدْتَنِي، فَقَالَ: **قُلِ اللَّهُمَّ أَلْهِمْنِي رُشْدِي، وَأَعِذْنِي مِنْ شَرِّ نَفْسِي**[(٣)].

---

(١) صحيح وحسنه الترمذي (٣٨٩٠)، ورواه أحمد بإسناد رجاله ثقات ما عدا ابن ثوبان، وهو صدوق (٢٢٢٧٨)، واختاره الضياء (٢٧٤٦)، وصححه ابن باز في فتاوىٰ نور علىٰ الدرب (١٣٧/١٠). وأخرجه أحمد (١٠٧٤٩) من حديث أبي سعيد ﷺ، صححه الحاكم (٤٩٣/١)، وعبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٨٩٣)، والدمياطي في المتجر الرابح (٢٣٩)، وجوده المنذري في الترغيب (٣٨٩/٢)، وقال الهيثمي في المجمع (١٥١/١٠): رجاله رجال الصحيح غير علي بن علي بن رافع وهو ثقة. وروىٰ أحمد (٩٤٩٣) من حديث أبي هريرة ﷺ مرفوعًا: **مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَنْصِبُ وَجْهَهُ لِلَّهِ ﷻ فِي مَسْأَلَةٍ إِلاَّ أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ: إِمَّا أَنْ يُعَجِّلَهَا لَهُ، وَإِمَّا أَنْ يَدَّخِرَهَا لَهُ**. قال المنذري في الترغيب (٣٨٩/٢): إسناده لا بأس به. وحسنه الدمياطي في المتجر الرابح (٢٣٩).

(٢) رواه الترمذي (٣٦٧٩)، وصححه الحاكم (٥٤٤/١)، وذكر المنذري في الترغيب (٣٨٨/٢): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٤١٢/٢).

(٣) حسنه الترمذي (٣٧٨٩) ورواه الطبراني في الكبير (١٧٤/١٨)، وصححه ابن القيم في الوابل الصيب (١٩٩)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٢٤/٣)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٤/١٠): رجاله رجال =

بَابٌ: الدُّعَاءُ يَنْفَعُ مِمَّا نَزَلَ وَمِمَّا لَمْ يَنْزِلْ

٣٣٠ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الدُّعَاءَ يَنْفَعُ مِمَّا نَزَلَ، وَمِمَّا لَمْ يَنْزِلْ؛ فَعَلَيْكُمْ عِبَادَ اللَّهِ بِالدُّعَاءِ(١).

٣٣١ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ فُتِحَ لَهُ مِنْكُمْ بَابُ الدُّعَاءِ فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ، وَمَا سُئِلَ اللَّهُ شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يُسْأَلَ الْعَافِيَةَ(٢).

بَابُ التَّعَوُّذِ مِنْ مُنْكَرَاتِ الأَخْلاَقِ

٣٣٢ ـ عَنْ قُطْبَةَ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ مُنْكَرَاتِ الأَخْلاَقِ وَالأَعْمَالِ وَالأَهْوَاءِ(٣).

بَابُ مَا يَقُولُ مَنِ ارْتَكَبَ ذَنْبًا

٣٣٣ ـ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلاَ أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ إِذَا قُلْتَهُنَّ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ وَإِنْ كُنْتَ مَغْفُورًا لَكَ؟ قَالَ: قُلْ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ العَلِيُّ العَظِيمُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ الحَلِيمُ الكَرِيمُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ العَرْشِ العَظِيمِ.

= الصحيح. وعند أحمد (١٦٥٢٧) من حديث عُثْمَانَ بْنِ أَبِي العَاصِ رضي الله عنه وَامْرَأَةٍ مِنْ قَيْسٍ أَنَّهُمَا سَمِعَا النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ أَحَدُهُمَا: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَسْتَهْدِيكَ لأَرْشَدِ أَمْرِي، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي. صححه ابن حبان (٩٠١)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/١٨٠)، والشوكاني في تحفة الذاكرين (٤٥٧): رجاله رجال الصحيح.

(١) رواه الترمذي (٣٨٢٤)، وصححه الحاكم (١/٤٩٣)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٢/٤١٠).

(٢) رواه الترمذي (٣٨٢٤)، وصححه الحاكم (١/٤٩٣)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٢/٤١١).

(٣) حسنه الترمذي (٣٩٠٨)، وصححه ابن حبان (٩٦٠)، والحاكم (١/٥٣٢)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٣/٢٣).

وَفِي رِوَايَةٍ: الحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ[(١)].

بَابُ الدُّعَاءِ بِيَقِينٍ

٣٣٤ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **ادْعُوا اللَّهَ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالإِجَابَةِ، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ لاَ يَسْتَجِيبُ دُعَاءً مِنْ قَلْبٍ غَافِلٍ لاَهٍ**[(٢)].

بَابُ مَنْ سَأَلَ اللهَ الْجَنَّةَ ثَلاَثًا

٣٣٥ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْجَنَّةَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ قَالَتِ الْجَنَّةُ: اللَّهُمَّ أَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ. وَمَنِ اسْتَجَارَ مِنَ النَّارِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ قَالَتِ النَّارُ: اللَّهُمَّ أَجِرْهُ مِنَ النَّارِ**[(٣)].

---

(١) رواه الترمذي (٣٨١١ ـ ٣٨١٢)، وأحمد (٧٢٣)، وصححه ابن حبان (٨٦٥ ـ ٦٩٢٨)، والحاكم ووافقه الذهبي (١/٥٠٨، ٣/١٣٨)، وانتخبه عبد ابن حميد (٧٤)، واختاره الضياء (٥٦١)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٢/٩٣). وفي رواية عند أحمد (٧٣٧) بلفظ: لَقَّنَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَؤُلاءِ الْكَلِمَاتِ، وَأَمَرَنِي إِنْ نَزَلَ بِي كَرْبٌ أَوْ شِدَّةٌ أَقُولُهُنَّ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ... صححه ابن حبان، والحاكم، وعبد الحق الإشبيلي في الأحكام الصغرىٰ (٣/٥٤٨)، وجوده ابن الملقن في شرح البخاري (٢٩/٢٧٢)، وقال البزار في البحر الزخار (٤٦٩): روي من وجوه، وهذا أحسن إسناداً يروىٰ في ذلك.

(٢) رواه الترمذي (٣٧٨٥)، وقال الحاكم: حديث مستقيم الإسناد (١/٤٩٣)، واحتج به ابن حجر في الفتح (١٣/٣٨٦)، وحسنه الألباني في صحيح الترمذي (٣٤٧٩). وأخرجه أحمد (٦٦١٧) من حديث ابن عمرو رضي الله عنهما وفيه: الْقُلُوبُ أَوْعِيَةٌ، وَبَعْضُهَا أَوْعَىٰ مِنْ بَعْضٍ. حسنه المنذري في الترغيب (٢/٣٩٧)، والهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٥١)، والسفاريني في شرح المسند (١/٤٧٩)، وأورده الهيثمي في المجمع (١٠/١٥١)، من حديث ابن عمر رضي الله عنه، وحسنه، ووافقه الشوكاني في تحفة الذاكرين (٦٨)، والرباعي في فتح الغفار (٤/٢٢٠٥).

(٣) رواه الترمذي (٢٧٤٥)، واجتباه النسائي (٥٥٦٥)، ورواه ابن ماجه (٤٣٤٠)، =

بَابُ الدُّعَاءِ بِالْعَافِيَةِ

٣٣٦ ـ عَنِ العَبَّاسِ ﷺ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلِّمْنِي شَيْئًا أَسْأَلُهُ اللَّهَ. قَالَ: **سَلِ اللَّهَ الْعَافِيَةَ**. فَمَكَثْتُ أَيَّامًا ثُمَّ جِئْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلِّمْنِي شَيْئًا أَسْأَلُهُ اللَّهَ. فَقَالَ لِي: **يَا عَبَّاسُ، يَا عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ، سَلِ اللَّهَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ**[1].

وَفِي حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الدُّعَاءِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: **سَلْ رَبَّكَ العَافِيَةَ وَالمُعَافَاةَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ...**، وَفِيهِ: **فَإِذَا أُعْطِيتَ العَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَأُعْطِيتَهَا فِي الآخِرَةِ فَقَدْ أَفْلَحْتَ**[2].

٣٣٧ ـ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ، قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَىٰ الْمِنْبَرِ، ثُمَّ بَكَىٰ فَقَالَ: **اسْأَلُوا اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ؛ فَإِنَّ أَحَدًا لَمْ يُعْطَ بَعْدَ الْيَقِينِ خَيْرًا مِنَ العَافِيَةِ**[3].

= وأحمد (١٢٠٣١)، وصححه ابن حبان (١٠١٤)، والحاكم (١/٥٣٥). واختاره الضياء (١٤٣٣)، وذكر المنذري في الترغيب (٤/٣٣٠): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما ، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٣/٢٥). ورواه أبو يعلىٰ كما في المطالب (٣٤١٨) من حديث أبي هريرة ﷺ بلفظ: سَبْعَ. صححه المنذري في الترغيب (٥٥٢١).

(١) صححه الترمذي (٣٨٢٣)، ورواه أحمد بإسناد صحيح (١٧٨٦)، واختاره الضياء (٢٨٧٢)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/١٧٨): رجال الصحيح غير يزيد بن أبي زياد وهو حسن الحديث. ووافقه الشوكاني في الفتح الرباني (١١/٥٥١٦)، وصححه أحمد شاكر في تحقيقه للمسند (٣/٢١٤). وأخرجه ابن حبان (٩٥١) من حديث ابن عباس ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَسْأَلُ اللَّهَ؟ قَالَ: سَلِ اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ. صححه ابن حبان.

(٢) حسنه الترمذي (٣٨٢١)، ورواه ابن ماجه (٣٨٤٨)، وأحمد (١١٨٨٢)، وحسنه العراقي في الأربعون العشارية (٢١١).

(٣) حسنه الترمذي (٣٨٧٤)، ورواه أحمد (٦)، وابن ماجه (٣٨٤٩) وحسنه =

بَابُ مَا يُقَالُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ

٣٣٨ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﵂، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ عَلِمْتُ أَيُّ لَيْلَةٍ لَيْلَةُ الْقَدْرِ، مَا أَقُولُ فِيهَا؟ قَالَ: قُولِي: **اللَّهُمَّ إِنَّكَ عُفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي**[(١)].

بَابُ دُعَاءِ مَنْ كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ

٣٣٩ ـ عَنْ عَلِيٍّ ﵁: أَنَّ مُكَاتَبًا جَاءَهُ فَقَالَ: إِنِّي قَدْ عَجَزْتُ عَنْ كِتَابَتِي فَأَعِنِّي، قَالَ: أَلاَ أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ عَلَّمَنِيهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِثْلُ جَبَلِ صِيرٍ دَيْنًا أَدَّاهُ اللَّهُ عَنْكَ؟ قَالَ: قُلِ: **اللَّهُمَّ اكْفِنِي بِحَلاَلِكَ عَنْ حَرَامِكَ، وَأَغْنِنِي بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ**[(٢)].

= البزار (٢٣)، وصححه ابن حبان (٩٥٢)، والحاكم (١/٧١١)، والمنذري في الترغيب (٤/٢١٧)، وابن حجر في بذل الماعون (٢١٤)، واحتج به ابن تيمية في الفتاوىٰ (٢/٣٨٥)، وابن القيم في عدة الصابرين (١٣٩). وفي رواية أحمد: سَلُوا اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ وَالْيَقِينَ فِي الآخِرَةِ وَالْأُولَىٰ. ورجالها رجال البخاري ما عدا عبد اللَّه بن محمد بن عقيل، وهو صدوق إلا إذا خالف. وفي رواية (١١): لَمْ تُؤْتَوا شَيْئًا بَعْدَ كَلِمَةِ الإِخْلاَصِ مِثْلَ الْعَافِيَةِ. ورجالها رجال الشيخين ما عدا عبد الملك بن الحارث، وقد وثقه ابن حبان، وصححها ابن حبان (٩٥٠)، واختارها الضياء (٢٦).

(١) حسنه الترمذي (٣٨٢٢)، ورواه ابن ماجه (٣٨٥٠)، وأحمد (٢٤٨٥٥)، وصححه الحاكم (١/٥٣٠)، وذكر المنذري في الترغيب (٤/٢١٨): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وصححه النووي في الأذكار (٢٤٧)، وذكر ابن دقيق في الإلمام (١/٣٦٤): أنه صححه بعض أهل العلم. وصححه ابن القيم في إعلام الموقعين (٤/٢٤٩).

(٢) صححه وحسنه الترمذي (٣٨٧٩)، ورواه أحمد (١٣٢١)، وصححه الحاكم (١/٥٣٨)، واختاره الضياء (٤٥٣)، وذكر المنذري في الترغيب (٣/٥٤): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٣/١٥). وروىٰ الطبراني في المعجم الصغير (٢٠٢) من حديث أنس ﵁ مرفوعًا قَالَ لِمُعَاذٍ: أَلاَ أُعَلِّمُكَ دُعَاءً تَدْعُو بِهِ لَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِثْلَ جَبَلِ أُحُدٍ =

بَابُ الدُّعَاءِ بِتَحْصِيلِ الْعِلْمِ

٣٤٠ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **اللَّهُمَّ انْفَعْنِي بِمَا عَلَّمْتَنِي، وَعَلِّمْنِي مَا يَنْفَعُنِي، وَزِدْنِي عِلْمًا**(١).

بَابُ الدُّعَاءِ بِسَعَةِ الدَّارِ وَبَرَكَةِ الرِّزْقِ

٣٤١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁: أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَمِعْتُ دُعَاءَكَ اللَّيْلَةَ، فَوَصَلَ إِلَيَّ مِنْهُ أَنَّكَ تَقُولُ: **اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي، وَوَسِّعْ لِي فِي دَارِي، وَبَارِكْ لِي فِيمَا رَزَقْتَنِي**، قَالَ: **فَهَلْ تَرَاهُنَّ تَرَكْنَ شَيْئًا؟**(٢).

بَابُ جَامِعِ الدُّعَاءِ

٣٤٢ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﵂، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **اللَّهُمَّ**

= دَيْنًا لأَدَّاهُ عَنْكَ؟ قُلْ يَا مُعَاذُ: اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، رَحْمَانَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَرَحِيمَهُمَا، تُعْطِيهِمَا مَنْ تَشَاءُ، وَتَمْنَعُ مِنْهُمَا مَنْ تَشَاءُ، ارْحَمْنِي رَحْمَةً تُغْنِي بِهَا عَنْ رَحْمَةِ مَنْ سِوَاكَ. جوده المنذري في الترغيب (٣/٥٥)، واختاره الضياء (٢٣٥٦)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/١٨٩): رجاله ثقات. وجوده السيوطي في الدر المنثور (٣/٤٩٨).

(١) رواه الترمذي (٣٩١٦)، ورواه ابن ماجه (٢٥١)، وحسنه ابن حجر في بلوغ المرام (٤٥٧)، وصححه الألباني في صحيح الترمذي (٣٥٩٩)، وصححه الحاكم (١/٥١١) من حديث أنس بن مالك ﵁.

(٢) رواه الترمذي (٣٨٠٨)، والطبراني في الأوسط (٦٨٩١). وعند النسائي في الكبرىٰ (٩٨٢٨) من حديث أبي موسىٰ ﵁: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَتَوَضَّأَ، فَسَمِعْتُهُ يَدْعُو يَقُولُ... صححه النووي في الأذكار (٤٤)، وابن القيم في الزاد (٢/٣٥٤)، وابن الملقن في البدر (٢/٢٧٨)، وابن حجر في نتائج الأفكار (١/٢٦٠)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/١١٢) رجاله رجال الصحيح غير عباد بن عباد المازني وهو ثقة. ووافقه الشوكاني في تحفة الذاكرين (١٥٨).

عَافِنِي فِي جَسَدِي، وَعَافِنِي فِي بَصَرِي، وَاجْعَلْهُ الوَارِثَ مِنِّي، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ الحَلِيمُ الكَرِيمُ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ العَرْشِ العَظِيمِ، الحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ[(١)].

٣٤٣ ـ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ، قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِدُعَاءٍ كَثِيرٍ لَمْ نَحْفَظْ مِنْهُ شَيْئًا، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعَوْتَ بِدُعَاءٍ كَثِيرٍ لَمْ نَحْفَظْ مِنْهُ شَيْئًا! فَقَالَ: **أَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ مَا يَجْمَعُ ذَلِكَ كُلَّهُ؟ تَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا سَأَلَكَ مِنْهُ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا اسْتَعَاذَ مِنْهُ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَأَنْتَ الْمُسْتَعَانُ، وَعَلَيْكَ الْبَلاَغُ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ**[(٢)].

٣٤٤ ـ عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ﷺ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا أَنْ نَقُولَ: **اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الثَّبَاتَ فِي الأَمْرِ، وَأَسْأَلُكَ عَزِيمَةَ الرُّشْدِ، وَأَسْأَلُكَ شُكْرَ نِعْمَتِكَ، وَحُسْنَ عِبَادَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ لِسَانًا صَادِقًا، وَقَلْبًا سَلِيمًا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا تَعْلَمُ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا تَعْلَمُ، وَأَسْتَغْفِرُكَ مِمَّا تَعْلَمُ، إِنَّكَ أَنْتَ عَلاَّمُ الْغُيُوبِ**[(٣)].

(١) حسنه الترمذي (٣٧٨٦)، ورواه الحاكم (١/٥٣٠) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد إن سلم سماع حبيب من عروة، ولم يخرجاه. وعند أحمد (١٧٨٧) من حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ﷺ: أَنَّهُ زَوَّجَ ابْنَتَهُ مِنَ الحَجَّاجِ بْنِ يُوسُفَ، فَقَالَ لَهَا: إِذَا دَخَلَ بِكِ فَقُولِي: **لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ الحَلِيمُ الكَرِيمُ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ العَرْشِ العَظِيمِ، الحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ**. وَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ قَالَ هَذَا. قَالَ حَمَّادٌ: ظَنَنْتُ أَنَّهُ قَالَ: فَلَمْ يَصِلْ إِلَيْهَا. وإسناده رجاله ثقات ما عدا ابن أبي رافع، قال ابن معين: صالح. واختاره الضياء (٩/١٥٥)، وصححه أحمد شاكر في تحقيقه (٥/١٢٠).

(٢) حسنه الترمذي (٣٨٣٠)، ورواه الطبراني في الكبير (٨/١٩٢)، وحسنه الشوكاني في تحفة الذاكرين (٤٨٩)، وأخرج الدعاءَ ابنُ ماجه (٣٨٤٦)، وأحمد (٢٤٤٩٧)، من حديث عائشة ﷺ. صححه ابن حبان (٨٦٩)، والحاكم (١/٥٢٢).

(٣) رواه الترمذي (٣٧٠٥)، واجتباه النسائي (١٣٠٤)، ورواه أحمد (١٦٦٦٥)، =

٣٤٥ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَىٰ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ـ فِي دُعَائِهِ ـ : **أَسْأَلُكَ مُوجِبَاتِ رَحْمَتِكَ، وَعَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ، وَالغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بِرٍّ، وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ**(١).

بَابُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ لأَفْرَادِ أُمَّتِهِ

٣٤٦ ـ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، قَالَ: كُنْتُ شَاكِيًا، فَمَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ أَجَلِي قَدْ حَضَرَ فَأَرِحْنِي، وَإِنْ كَانَ مُتَأَخِّرًا فَارْفَعْنِي، وَإِنْ كَانَ بَلاَءً فَصَبِّرْنِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **كَيْفَ قُلْتَ؟** فَأَخْبَرْتُهُ، فَضَرَبَنِي بِرِجْلِهِ، فَقَالَ: **اللَّهُمَّ عَافِهِ**. فَمَا اشْتَكَيْتُ وَجَعِي بَعْدُ(٢).

٣٤٧ ـ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ ﷺ: أَنَّ رَجُلاً ضَرِيرَ الْبَصَرِ أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَنِي. قَالَ: **إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ، وَإِنْ شِئْتَ صَبَرْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ**. قَالَ: فَادْعُهْ. قَالَ: فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ فَيُحْسِنَ وُضُوءَهُ وَيَدْعُوَ بِهَذَا الدُّعَاءِ: **اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ**

= وصححه ابن حبان (٩٣٥)، والحاكم (١/٥٠٨)، وابن كثير في الباعث الحثيث (١/١٦٤)، وزاد أحمد (١٧٣٨٩)، والطبراني (٧/٢٨٨): إِذَا كَنَزَ النَّاسُ الذَّهَبَ وَالفِضَّةَ فَاكْنِزُوا هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ. صححه ابن حبان (٩٣٥)، والحاكم (١/٥٠٨)، وقال ابن رجب في «إذا كنز الناس» (١/٣٣٥): له طرق متعددة.

(١) رواه الترمذي (٤٨٣)، وابن ماجة (١٣٨٤)، والحاكم (١/٣٢٠). وعند الحاكم من حديث ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مُوجِبَاتِ... وفيه: وَالْفَوْزَ بِالْجَنَّةِ، وَالنَّجَاةَ بِعَوْنِكَ مِنَ النَّارِ. صححه الحاكم ووافقه الذهبي (١/٥٢٥)، وجوده العراقي في تخريج الإحياء (١/٤٢٤)، والسيوطي كما في التنوير (٣/١٢٨).

(٢) صححه الترمذي وحسنه (٣٨٨٠)، ورواه أحمد (٦٣٨)، وصححه ابن حبان (٦٩٤٠)، والحاكم (٢/٦٢٠)، واختاره الضياء (٥٦٠)، وحسنه ابن حجر كما في الفتوحات الربانية (٤/٦٤)، وصححه أحمد شاكر في تحقيقه للمسند (٢/١٥١).

الرَّحْمَةِ، إِنِّي تَوَجَّهْتُ بِكَ إِلَىٰ رَبِّي فِي حَاجَتِي هَذِهِ لِتُقْضَىٰ لِيَ، اللَّهُمَّ فَشَفِّعْهُ فِيَّ[(١)].

❀ ❀ ❀ ❀ ❀

(١) صححه الترمذي وحسنه (٣٨٩٥)، ورواه ابن ماجه (١٣٨٥)، وأحمد (١٦٧٨٩)، وصححه ابن خزيمة (١١٥٠)، والحاكم (٣١٣/١)، والبيهقي في دلائل النبوة (١٦٦/٦)، وابن تيمية في مجموع الفتاوىٰ (٣٢٣/١)، وذكر المنذري في الترغيب (٣٢٦/١): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما، وأخرجه النسائي في الكبرىٰ (١٠٤٢١) وزاد: فَرَجَعَ وَقَدْ كَشَفَ لَهُ عَنْ بَصَرِهِ.

كِتَابُ التَّوْبَةِ

بَابُ سَعَةِ بَابِ التَّوْبَةِ

٣٤٨ ـ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ بَابًا مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ مَسِيرَةُ سَبْعِينَ عَامًا عَرْضُهُ، خَلَقَهُ اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ مَفْتُوحًا لِلتَّوْبَةِ، لاَ يُغْلَقُ حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْهُ[١].

بَابٌ: مَتَى لا تُقْبَلُ تَوْبَةُ الْعَبْدِ؟

٣٤٩ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ[٢].

بَابُ خَيْرِ الْخَطَّائِينَ

٣٥٠ ـ عَنْ أَنَسٍ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: كُلُّ ابْنِ آدَمَ خَطَّاءٌ، وَخَيْرُ الْخَطَّائِينَ التَّوَّابُونَ[٣].

---

(١) صحيح وحسنه الترمذي (٣٥٣٥)، ورواه الطبراني في الكبير (٧٣٦١)، وصححه ابن خزيمة (١٩٣)، وابن حبان (١٣٢١)، ورواه الحاكم (٤/٢٦١)، واختاره الضياء (٢٤٨٥)، وحسنه ابن حجر في المطالب العالية (١٨/٣٦٥). وروىٰ الحاكم (٤/٢٦١)، والطبراني (١٠٤٧٩) من حديث ابن مسعود ﷺ مرفوعًا: لِلجَنَّةِ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ، سَبْعَةٌ مُغْلَقَةٌ، وَبَابٌ مَفْتُوحٌ لِلتَّوْبَةِ. جوده المنذري في الترغيب (٤/١١٨)، وقال الدمياطي في المتجر الرابح (٣٢٢): إسناده رجاله ثقات. وجوده الهيثمي في المجمع (١٠/٢٠١).

(٢) حسنه الترمذي (٣٨٤٧)، ورواه ابن ماجه (٤٢٥٣)، وأحمد (٦١٢٥)، وصححه ابن حبان (٦٢٨)، والحاكم ووافقه الذهبي (٤/٢٥٧)، وابن القطان في الوهم والإيهام (٥/٨٢٣)، وذكر المنذري في الترغيب (٤/١٢١): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما، وجوده ابن الملقن في شرح البخاري (٢١/٦٤٥)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٢/٤٤٩)، والعجلوني في كشف الخفاء (١/٢٨٨).

(٣) رواه الترمذي (٢٦٦٧)، وابن ماجه (٤٢٥١)، والدارمي (٢٧٢٧)، وأحمد =

بَابُ مُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ

٣٥١ ـ عَنْ عَمْرِو بْنِ الأَحْوَصِ الْجُشَمِيِّ ﷺ، فِي خُطْبَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَفِيهِ: **سَتَكُونُ لِلشَّيْطَانِ طَاعَةٌ فِيمَا تَحْتَقِرُونَ مِنْ أَعْمَالِكُمْ، فَسَيَرْضَىٰ بِهِ**(١).

= (١٢٦٣٧)، وصححه الحاكم (٤/٢٤٤)، وابن القطان في الوهم والإيهام (٥/٤١٤)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٨١): رجاله رجال الصحيح غير النعمان بن قراد وهو ثقة. وقواه ابن حجر في البلوغ (٤٣٩).

(١) صححه وحسنه الترمذي (٢١٥٩)، ورواه ابن ماجه (٣٠٥٥)، والطبراني في الكبير (١٧/٥٨)، وصححه ابن حزم في حجة الوداع (٢٠٤)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (١/٨٩).

كِتَابُ الْقِيَامَةِ

بَابُ أَهْوَالِ الْقِيَامَةِ

٣٥٢ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ رَأْيُ عَيْنٍ فَلْيَقْرَأْ: ﴿إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾، وَ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنفَطَرَتْ﴾، وَ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾[(١)].

٣٥٣ ـ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَهَبَ ثُلُثَا اللَّيْلِ قَامَ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اذْكُرُوا اللَّهَ، اذْكُرُوا اللَّهَ، جَاءَتِ الرَّاجِفَةُ تَتْبَعُهَا الرَّادِفَةُ، جَاءَ الْمَوْتُ بِمَا فِيهِ، جَاءَ الْمَوْتُ بِمَا فِيهِ. قَالَ أُبَيٌّ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُكْثِرُ الصَّلَاةَ عَلَيْكَ، فَكَمْ أَجْعَلُ لَكَ مِنْ صَلَاتِي؟ فَقَالَ: مَا شِئْتَ. قَالَ: قُلْتُ: الرُّبُعَ؟ قَالَ: مَا شِئْتَ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ. قُلْتُ: النِّصْفَ؟ قَالَ: مَا شِئْتَ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ. قَالَ: قُلْتُ: فَالثُّلُثَيْنِ؟ قَالَ: مَا شِئْتَ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ. قُلْتُ: أَجْعَلُ لَكَ صَلَاتِي كُلَّهَا؟ قَالَ: إِذًا تُكْفَىٰ هَمَّكَ، وَيُغْفَرُ لَكَ ذَنْبُكَ[(٢)].

---

(١) حسنه الترمذي (٣٦٢٣)، ورواه أحمد (٤٧٩١)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/٥١٥)، وقال المنذري في الترغيب (٢/٣٢٠): متصل ورواته ثقات مشهورون. وجوّده ابن حجر في الفتح (٨/٥٦٤).

(٢) صححه الترمذي وحسنه (٢٦٢٥)، ورواه أحمد (٢٠٧٣٤)، وصححه الحاكم (٢/٤٢١)، واختاره الضياء (١٠٩٩)، وحسنه ابن مفلح في الآداب الشرعية (١/١٧٣)، وابن حجر في موافقة الخبر الخبر (٢/٣٤٠). وفي رواية عند أحمد (٢٠٧٣٥): قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ جَعَلْتُ صَلَاتِي كُلَّهَا عَلَيْكَ؟ قَالَ: إِذَنْ يَكْفِيكَ اللَّهُ مَا أَهَمَّكَ مِنْ دُنْيَاكَ وَآخِرَتِكَ. اختاره الضياء (١١٠٣)، وجوده المنذري في الترغيب (٢/٤٠٣). وأخرجه الطبراني في الكبير (٣٥٧٤) بنحوه من حديث حبان بن منقذ، حسنه المنذري في الترغيب (٢/٤٠٣)، والدمياطي في المتجر الرابح (٢٤٦)، والشوكاني في تحفة الذاكرين (٥٦).

بَابُ سُؤَالِ الْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

٣٥٤ ـ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **لاَ تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّىٰ يُسْأَلَ عَنْ عُمُرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ، وَعَنْ عِلْمِهِ فِيمَ فَعَلَ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ، وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَ أَبْلاَهُ**[1].

---

(١) صححه وحسنه الترمذي (٢٥٨٤)، ورواه الدارمي (٥٣٧)، وصححه عبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٨٧١)، وذكر المنذري في الترغيب (٢٩٨/٤): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما، وجوده ابن مفلح في الآداب الشرعية (٤١/٢)، وصححه الهيتمي في الزواجر (٢٤٢/٢).

كِتَابُ الْجَنَّةِ

بَابٌ: سِلْعَةُ اللهِ الْجَنَّةُ

٣٥٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ خَافَ أَدْلَجَ، وَمَنْ أَدْلَجَ بَلَغَ الْمَنْزِلَ، أَلاَ إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ غَالِيَةٌ، أَلاَ إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ الْجَنَّةُ(١).

بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ أَهْلِ الْجَنَّةِ

٣٥٦ ـ عَنْ سَعْدٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَوْ أَنَّ مَا يُقِلُّ ظُفُرٌ مِمَّا فِي الْجَنَّةِ بَدَا لَتَزَخْرَفَتْ لَهُ مَا بَيْنَ خَوَافِقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، وَلَوْ أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اطَّلَعَ فَبَدَا أَسَاوِرُهُ لَطَمَسَ ضَوْءَ الشَّمْسِ كَمَا تَطْمِسُ الشَّمْسُ ضَوْءَ النُّجُومِ(٢).

بَابُ مَا جَاءَ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ

٣٥٧ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةٌ إِلاَّ وَسَاقُهَا مِنْ ذَهَبٍ(٣).

---

(١) حسنه الترمذي (٢٦١٨)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣٠٧/٤)، واختاره الضياء (٩٢٧)، وذكر المنذري في الترغيب (٢١٠/٤): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وصححه الصعدي في النوافح العطرة (٣٧٧)، والمناوي في الفيض القدير (١٢٣/٦)، وابن باز في الفتاوىٰ (٢٧٩/٧).

(٢) رواه الترمذي (٢٧١٣)، وأحمد (١٤٥٢)، وذكر المنذري في الترغيب (٤٠٦/٤): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٣٨/٣)، وهو داخل في عموم إطلاق أبي طاهر السلفي والحاكم الحكم بالصحة علىٰ الترمذي.

(٣) حسنه الترمذي (٢٦٩٥)، وصححه ابن حبان (٧٤١٠)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٢٠٦/٥). وأخرج أحمد (١١٨٥٢) عن أبي سعيد ﷺ مرفوعًا: طُوبَىٰ لِمَنْ رَآنِي وَآمَنَ بِي، ثُمَّ طُوبَىٰ ثُمَّ طُوبَىٰ ثُمَّ طُوبَىٰ لِمَنْ آمَنَ بِي وَلَمْ يَرَنِي. قَالَ رَجُلٌ: وَمَا طُوبَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: طُوبَىٰ شَجَرَةٌ فِي الْجَنَّةِ =

بَابُ مَا جَاءَ فِي غِنَاءِ حُورِ الْجَنَّةِ

٣٥٨ ـ عَنْ عَلِيٍّ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَمُجْتَمَعًا لِلْحُورِ الْعِينِ يُرَفِّعْنَ بِأَصْوَاتٍ لَمْ يَسْمَعِ الخَلائِقُ مِثْلَهَا. قَالَ: يَقُلْنَ: نَحْنُ الْخَالِدَاتُ فَلاَ نَبِيدُ، وَنَحْنُ النَّاعِمَاتُ فَلاَ نَبْؤُسُ، وَنَحْنُ الرَّاضِيَاتُ فَلاَ نَسْخَطُ، طُوبَىٰ لِمَنْ كَانَ لَنَا وَكُنَّا لَهُ[(١)].

بَابُ مَا جَاءَ فِي طُيُورِ الْجَنَّةِ

٣٥٩ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِي الْجَنَّةِ طَيْرٌ أَعْنَاقُهَا كَأَعْنَاقِ الْجُزُرِ. قَالَ عُمَرُ ﵁: إِنَّ هَذِهِ لَنَاعِمَةٌ! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَكَلَتُهَا أَحْسَنُ مِنْهَا[(٢)].

= مَسِيرَةُ مِائَةِ عَامٍ، تَخْرُجُ ثِيَابُ الْجَنَّةِ مِنْ أَكْمَامِهَا. حسنه ابن حجر في الأمالي المطلقة (٤٧). وعند أحمد (٢٢٥٦٧) من حَدِيثِ أَبِي أُمَامَةَ ﵁: طُوبَىٰ لِمَنْ رَآنِي وَآمَنَ بِي، وَطُوبَىٰ سَبْعَ مَرَّاتٍ لِمَنْ لَمْ يَرَنِي وَآمَنَ بِي. صححه ابن حبان (٧٢٣٣)، ورواه الطبراني (٨٠٠٩)، وقال البوصيري في الإتحاف (٧/٣٤٢): رواته ثقات. وحسنه ابن حجر في الأمالي المطلقة (٤٦).

(١) رواه الترمذي (٢٧٤٣)، وأحمد (١٣٤٥). ورواه الطبراني في الأوسط (٤٩١٧) من حديث ابن عمر ﵄ بلفظ: إِنَّ أَزْوَاجَ أَهْلِ الْجَنَّةِ لَيُغَنِّينَ أَزْوَاجَهُنَّ بِأَحْسَنِ أَصْوَاتٍ سَمِعَهَا أَحَدٌ قَطُّ؛ إِنَّ مِمَّا يُغَنِّينَ بِهِ: نَحْنُ الْخَيْرَاتُ الْحِسَانْ، أَزْوَاجُ قَوْمٍ كِرَامْ، يَنْظُرْنَ بِقُرَّةِ أَعْيَانْ، وَإِنَّ مِمَّا يُغَنِّينَ بِهِ: نَحْنُ الْخَالِدَاتُ فَلَا يَمُتْنَهْ، نَحْنُ الْآمِنَاتُ فَلَا يَخَفْنَهْ، نَحْنُ الْمُقِيمَاتُ فَلَا يَظْعَنَّهْ. صححه السيوطي في البدور السافرة (٤٥٥)، وحسنه ابن حجر الهيتمي في الزواجر (٢/٢٦١)، وقال المنذري في الترغيب (٤/٣٩٢)، والهيثمي في المجمع (١٠/٤٢٢): رواته رواة الصحيح. وقال صاحب تحفة الأحوذي (٧/١٩١).

(٢) حسنه الترمذي (٢٧١٧)، ورواه أحمد (١٢٨٩٣)، والحاكم (٢/٥٣٧)، واختاره الضياء (٢٠٤٢)، وجوّده المنذري في الترغيب (٤/٣٨٢)، وقال المناوي في تخريج المصابيح (٥/٦٩): رجاله رجال مسلم. وصححه العراقي في تخريج الإحياء (٥/٣٠٦)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٤١٧): =

بَابُ مَا جَاءَ فِي جِمَاعِ أَهْلِ الْجَنَّةِ

٣٦٠ ـ عَنْ أَنَسٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يُعْطَى الْمُؤْمِنُ فِي الْجَنَّةِ قُوَّةَ كَذَا وَكَذَا مِنَ الْجِمَاعِ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوَيُطِيقُ ذَلِكَ؟ قَالَ: يُعْطَى قُوَّةَ مِائَةٍ(١).

بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ

٣٦١ ـ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ الْقُشَيْرِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَحْرَ الْمَاءِ، وَبَحْرَ الْعَسَلِ، وَبَحْرَ اللَّبَنِ، وَبَحْرَ الْخَمْرِ، ثُمَّ تُشَقَّقُ الأَنْهَارُ بَعْدُ(٢).

= رجاله رجال الصحيح غير سيار بن حاتم، وهو ثقة. وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٥/٢١٠)، وابن حجر الهيتمي في الزواجر (٢/٢٥٨)، وفي رواية عند أحمد (١٢٨٩٨): وَإِنِّي لأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِمَّنْ يَأْكُلُ مِنْهَا يَا أَبَا بَكْرٍ. جوّده المنذري في الترغيب (٤/٣٨٢)، صححه العراقي في تخريج الإحياء (٥/٣٠٦).

(١) صححه الترمذي (٢٧١١)، وابن حبان (٧٤٠٠)، وابن القيم في حادي الأرواح (٢٠٥)، والسفاريني في شرح ثلاثيات المسند (١/٣٥٥)، وقال العقيلي في الضعفاء (٣/١٦٦): يروىٰ من غير هذا الوجه بإسناد صالح. واختاره الضياء (٢٢٤٢). وروىٰ الدارمي (٢٨٦٧) من حديث زيد بن أرقم ﷺ: إِنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ لَيُعْطَىٰ قُوَّةَ مِائَةِ رَجُلٍ فِي الأَكْلِ وَالشُّرْبِ وَالْجِمَاعِ وَالشَّهْوَةِ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ: إِنَّ الَّذِي يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ تَكُونُ مِنْهُ الْحَاجَةُ؟ قَالَ: يَفِيضُ مِنْ جِلْدِهِ عَرَقٌ؛ فَإِذَا بَطْنُهُ قَدْ ضَمَرَ. صححه ابن حبان (٧٤٢٤)، وقال المنذري في الترغيب (٤/٣٨١): رواته ثقات. وصححه ابن القيم في حادي الأورواح (١٦٩)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٤١٩): رجاله رجال الصحيح غير ثمامة بن عقبة؛ وهو ثقة. وصححه ابن حجر الهيتمي في الزواجر (٢/٢٥٩). ورواه الطبراني في الأوسط (٧٧٤١)، وفيه: فَإِنَّ الْبَوْلَ وَالْجَنَابَةَ عَرَقٌ يَسِيلُ مِنْ تَحْتِ ذَوَائِبِهِمْ إِلَىٰ أَقْدَامِهِمْ مِسْكٌ. صححه المنذري في الترغيب (٤/٣٨١).

(٢) صححه الترمذي وحسنه (٢٧٤٤)، ورواه الدارمي (٢٨٣٦)، وأحمد (١٩٥٤٨)، وصححه ابن حبان (٧٤٠٩)، وهو داخل في عموم إطلاق أبي طاهر السلفي =

بَابُ مَنِ اشْتَهَى الْوَلَدَ فِي الْجَنَّةِ

٣٦٢ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْمُؤْمِنُ إِذَا اشْتَهَىٰ الْوَلَدَ فِي الْجَنَّةِ كَانَ حَمْلُهُ وَوَضْعُهُ وَسِنُّهُ فِي سَاعَةٍ كَمَا يَشْتَهِي(١).

بَابُ سِنِّ أَهْلِ الْجَنَّةِ

٣٦٣ ـ عَنْ مُعَاذٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ جُرْدًا، مُرْدًا، بِيضًا، جِعَادًا، مُكَحَّلِينَ، أَبْنَاءَ ثَلَاثِينَ أَوْ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً(٢).

وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، بِنَحْوِهِ، وَفِيهِ: لَا يَفْنَىٰ شَبَابُهُمْ، وَلَا تَبْلَىٰ ثِيَابُهُمْ(٣).

= والحاكم الحكم بالصحة علىٰ الترمذي. وعند ابن حبان في صحيحه (٧٤٠٨) من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْهَارُ الْجَنَّةِ تَخْرُجُ مِنْ تَحْتِ تِلَالٍ ـ أَوْ: مِنْ تَحْتِ جِبَالِ ـ مِسْكٍ. وذكر المنذري في الترغيب (٤/٣٧٦): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وصححه وحسنه الألباني في صحيح الموارد (٢٢٢٠).

(١) حسنه الترمذي (٢٧٤٢)، ورواه ابن ماجه (٤٣٣٨)، والدارمي (٢٨٣٤)، وأحمد (١٠٦٧٩ ـ ١١٣٥٥) بسند رجاله رجال مسلم، وصححه ابن حبان (٧٤٠٣)، وابن القيم في حادي الأرواح (٢١٣).

(٢) حسنه الترمذي (٢٧٢١)، ورواه أحمد (٢١٦٠٠)، والطبراني (٢٠/٦٤)، وذكر المنذري في الترغيب (٤/٣٦٣): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٥/٢٠٩). وروىٰ الطبراني في الكبير (٢٠/٦٦٣) عن المقدام مرفوعًا: ابْنَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ، فَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ كَانَ عَلَىٰ مَسْحَةِ آدَمَ وَصُورَةِ يُوسُفَ وَقَلْبِ أَيُّوبَ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ عُظِّمُوا وَفُخِّمُوا كَالْجِبَالِ. حسنه المنذري في الترغيب (٤/٣٦٤)، والبوصيري في الإتحاف (٧٩٤٤).

(٣) حسنه الترمذي (٢٧٤٢)، ورواه الدارمي (٢٨٢٦)، وأحمد (٩١١١)، وحسنه الهيثمي في المجمع (١٠/٤٠٢)، وابن حجر في تخريج المشكاة =

بَابٌ: كَمْ صَفُّ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟

٣٦٤ ـ عَنْ بُرَيْدَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَهْلُ الْجَنَّةِ عِشْرُونَ وَمِائَةُ صَفٍّ: ثَمَانُونَ مِنْهَا مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ، وَأَرْبَعُونَ مِنْ سَائِرِ الأُمَمِ[(١)].

= (٥/٢٠٨) والعجلوني في كشف الخفاء (٢/١٥٤).

(١) حسنه الترمذي (٢٧٢٢)، ورواه ابن ماجه (٤٢٨٩)، والدارمي (٢٨٣٥)، وأحمد (٢٢٤٣٠)، وصححه ابن حبان (٧٤٥٩)، والحاكم ووافقه الذهبي (١/٨٢)، وابن القيم في حادي الأرواح (١١٣)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٥/٢١١).

كِتَابُ النَّارِ

بَابُ عِظَمِ أَجْسَامِ أَهْلِ النَّارِ

٣٦٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **فَخِذُ الْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِثْلُ الْبَيْضَاءِ، وَمَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ مَسِيرَةُ ثَلَاثٍ مِثْلَ الرَّبَذَةِ**[(١)].

٣٦٦ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **إِنَّ غِلَظَ جِلْدِ الْكَافِرِ اثْنَانِ وَأَرْبَعُونَ ذِرَاعًا، وَإِنَّ مَجْلِسَهُ مِنْ جَهَنَّمَ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ**[(٢)].

بَابُ شِدَّةِ عَذَابِ النَّارِ

٣٦٧ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ فَقَالَ: **لَوْ أَنَّ قَطْرَةً مِنَ الزَّقُّومِ قُطِرَتْ فِي دَارِ الدُّنْيَا لَأَفْسَدَتْ عَلَىٰ أَهْلِ الدُّنْيَا مَعَايِشَهُمْ، فَكَيْفَ بِمَنْ يَكُونُ طَعَامَهُ؟**[(٣)].

---

(١) حسنه الترمذي (٢٧٦٠)، ورواه أحمد (٨١٤٥)، صححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤/٥٩٥)، وجوده المنذري في الترغيب (٤/٣٥٢)، وقال المناوي في تخريج المصابيح (٥/٨٣): رجاله موثقون. وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٥/٢٢٦)، وجوده ابن حجر الهيتمي في الزواجر (٢/٢٥٤).

(٢) صححه الترمذي وحسنه (٢٧٥٧)، ورواه أحمد (٨٢٠٥)، وصححه ابن حبان (٧٤٨٦)، والحاكم ووافقه الذهبي (٤/٥٩٦)، وابن العربي في العواصم من القواصم (٢٣٠)، وابن حجر في الفتح (١١/٤٣١). وزاد أحمد وابن حبان: **بِذِرَاعِ الْجَبَّارِ**. وفي رواية عند أحمد (٨١٤٥) أيضًا: **وَعَرْضُ جِلْدِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعًا**. جوده المنذري في الترغيب (٤/٣٥٢).

(٣) صححه الترمذي وحسنه (٢٧٦٧)، وابن حبان (٧٤٧٠)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢/٢٩٤)، وحسنه البغوي في شرح السنة (٧/٥٦١)، وصححه عبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٨٨١)، وذكر المنذري في الترغيب (٤/٣٥٠): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٤/٢٥٩).

٣٦٨ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **لَو أَنَّ دَلْوًا مِنْ غَسَّاقَ يُهْرَاقُ فِي الدُّنْيَا لأَنْتَنَ أَهْلَ الدُّنْيَا**(١).

بَابُ الْخَوْفِ مِنَ النَّارِ

٣٦٩ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **مَا رَأَيْتُ مِثْلَ النَّارِ نَامَ هَارِبُهَا، وَلاَ مِثْلَ الْجَنَّةِ نَامَ طَالِبُهَا**(٢).

---

(١) رواه الترمذي (٢٧٦٦)، وأحمد (٢٧٦٢١)، وصححه ابن حبان (٧٤٧٣)، والحاكم ووافقه الذهبي (٤/٦٠٢)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٥/٢٢٨)، وقال المناوي في التيسير (٢/٣٠٥): أقروه.

(٢) رواه الترمذي (٢٧٨٤)، وهو داخل في عموم إطلاق أبي طاهر السلفي والحاكم الحكم بالصحة علىٰ الترمذي. وحسنه الألباني في صحيح الترمذي (٢٦٠١). ورواه الطبراني في الأوسط (١٦٣٨) من حديث أنس ﷺ بنحوه. حسنه الهيثمي في المجمع (١٠/٢٣٣).

كِتَابُ الْفِتَنِ

بَابُ كَلَامِ السِّبَاعِ

٣٧٠ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تُكَلِّمَ السِّبَاعُ الإِنْسَ، وَحَتَّىٰ تُكَلِّمَ الرَّجُلَ عَذَبَةُ سَوْطِهِ، وَشِرَاكُ نَعْلِهِ، وَتُخْبِرَهُ فَخِذُهُ بِمَا أَحْدَثَ أَهْلُهُ مِنْ بَعْدِهِ(١).

بَابُ تَقَارُبِ الزَّمَنِ

٣٧١ ـ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَتَقَارَبَ الزَّمَانُ فَتَكُونَ السَّنَةُ كَالشَّهْرِ، وَالشَّهْرُ كَالْجُمُعَةِ، وَتَكُونَ الْجُمُعَةُ كَالْيَوْمِ، وَيَكُونَ الْيَوْمُ كَالسَّاعَةِ، وَتَكُونَ السَّاعَةُ كَالضَّرَمَةِ بِالنَّارِ(٢).

---

(١) صححه الترمذي وحسنه (٢٣٢٢)، ورواه أحمد (١١٣٨٣)، وصححه ابن حبان (٦٤٩٤)، والحاكم ووافقه الذهبي (٤/٤٦٧)، والبيهقي في دلائل النبوة (٦/٤١)، وابن كثير في البداية والنهاية (٦/١٥٠)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/٢٩٤): رجاله رجال الصحيح، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٥/٣٤٩). وزاد أحمد (١١٣٨٣): عَدَا الذِّئْبُ عَلَىٰ شَاةٍ، فَأَخَذَهَا، فَطَلَبَهُ الرَّاعِي، فَانْتَزَعَهَا مِنْهُ، فَأَقْعَىٰ الذِّئْبُ عَلَىٰ ذَنَبِهِ، قَالَ: أَلَا تَتَّقِي اللَّهَ، تَنْزِعُ مِنِّي رِزْقًا سَاقَهُ اللَّهُ إِلَيَّ. فَقَالَ: يَا عَجَبِي، ذِئْبٌ مُقْعٍ عَلَىٰ ذَنَبِهِ يُكَلِّمُنِي كَلَامَ الْإِنْسِ؟ فَقَالَ الذِّئْبُ: أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَعْجَبَ مِنْ ذَلِكَ: مُحَمَّدٌ ﷺ بِيَثْرِبَ، يُخْبِرُ النَّاسَ بِأَنْبَاءِ مَا قَدْ سَبَقَ. قَالَ: فَأَقْبَلَ الرَّاعِي يَسُوقُ غَنَمَهُ حَتَّىٰ دَخَلَ الْمَدِينَةَ، فَزَوَاهَا إِلَىٰ زَاوِيَةٍ مِنْ زَوَايَاهَا، ثُمَّ أَتَىٰ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَنُودِيَ الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ، ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ لِلرَّاعِي: أَخْبِرْهُمْ. فَأَخْبَرَهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَدَقَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ... صححه ابن حبان (٦٤٩٤)، والبيهقي في دلائل النبوة (٦/٤١)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٥/٣٤٩)، وصححه السيوطي في الخصائص الكبرىٰ (٢/٦٢).

(٢) رواه الترمذي (٢٤٨٥)، واحتج به العراقي في طرح التثريب (٤/٢٨)، =

بَابٌ: مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ؟

٣٧٢ ـ عَنْ حُذَيْفَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَكُونَ أَسْعَدَ النَّاسِ بِالدُّنْيَا لُكَعُ بْنُ لُكَعٍ[(١)].

بَابُ بَعْضِ مَا عُذِّبَ بِهِ مَا قَبْلَنَا مِنَ الأُمَمِ

٣٧٣ ـ عَنْ صُهَيْبٍ ﷺ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّىٰ الْعَصْرَ هَمَسَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا صَلَّيْتَ الْعَصْرَ هَمَسْتَ! قَالَ: إِنَّ نَبِيًّا مِنَ الأَنْبِيَاءِ كَانَ أُعْجِبَ بِأُمَّتِهِ فَقَالَ: مَنْ يَقُومُ لِهَؤُلَاءِ؟ فَأَوْحَىٰ اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ خَيِّرْهُمْ بَيْنَ أَنْ أَنْتَقِمَ مِنْهُمْ، وَبَيْنَ أَنْ أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوَّهُمْ. فَاخْتَارُوا النِّقْمَةَ، فَسَلَّطَ عَلَيْهِمُ الْمَوْتَ، فَمَاتَ مِنْهُمْ فِي يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفًا[(٢)].

= وقال المناوي في تخريج المصابيح (٤/٤٩٣): سنده لا بأس به. وهو داخل في عموم إطلاق أبي طاهر السلفي والحاكم الحكم بالصحة علىٰ الترمذي. ورواه أحمد (١٠٥٦٠) من حديث أبي هريرة ﷺ بنحوه، بإسناد صحيح علىٰ شرط مسلم. وصححه ابن حبان (٦٨٤٢)، واحتج به الخطابي في معالم السنن (٤/٣٤١)، وقال الهيثمي في المجمع (٧/٣٣٤): رجاله رجاله الصحيح.

(١) حسنه الترمذي (٢٣٥٥)، ورواه أحمد (٢٢٧٩١)، وحسنه البغوي في شرح السنة (٧/٣٥٧)، وجوده المناوي في تخريج المصابيح (٤/٤٣٥)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٥/٧٩). ورواه الطبراني في الأوسط (٦٢٨) من حديث أبي هريرة ﷺ. صححه ابن حبان (٦٧٢١)، واختاره الضياء (٢٤٤٣)، وجوده وقواه ابن كثير في النهاية (١/٢١٣). وروىٰ الطبراني أيضاً في الأوسط (٧٣١٦) من حديث عمر بن الخطاب ﷺ: مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُغْلَبَ عَلَىٰ الدُّنْيَا لُكَعُ بْنُ لُكَعٍ، فَخَيْرُ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ مُؤْمِنٌ بَيْنَ كَرِيمَيْنِ. قال الهيثمي في المجمع (٧/٣٢٩): رجاله ثقات.

(٢) حسنه الترمذي (٣٦٣٣)، ورواه أحمد (٢٣٤٠٨)، وصححه ابن حبان (١٩٧٥)، واختاره الضياء (٢٥٢١)، وجوده الذهبي في المهذب (٧/٣٦٩٩)، وصححه ابن حجر كما في الفتوحات الربانية (٦/٢٧٠).

بَابٌ: مَتَى يَكُونُ الْخَسْفُ وَالْمَسْخُ وَالْقَذْفُ؟

٣٧٤ ـ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **فِي هَذِهِ الأُمَّةِ خَسْفٌ وَمَسْخٌ وَقَذْفٌ**. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَتَىٰ ذَاكَ؟ قَالَ: **إِذَا ظَهَرَتِ القَيْنَاتُ وَالْمَعَازِفُ وَشُرِبَتِ الْخُمُورُ**[1].

بَابٌ: مَتَى يُسَلَّطُ الشِّرَارُ عَلَى الْخِيَارِ؟

٣٧٥ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِذَا مَشَتْ أُمَّتِي بِالْمُطَيْطَاءِ، وَخَدَمَهَا أَبْنَاءُ الْمُلُوكِ ـ أَبْنَاءُ فَارِسَ وَالرُّومِ ـ سُلِّطَ شِرَارُهَا عَلَىٰ خِيَارِهَا**[2].

---

(١) رواه الترمذي (٢٣٥٩)، وحسنه الشوكاني في نيل الأوطار (٨/٢٦٢)، والمناوي في التيسير (٢/١٧٩)، وحسنه السيوطي كما في التنوير (٧/٥٥٧)، وهو داخل في عموم إطلاق أبي طاهر السلفي والحاكم الحكم بالصحة علىٰ الترمذي. ورواه أحمد (٢٧٧٥٩) من حديث ابن عمرو رضي الله عنهما بنحو الشطر الأول. قال الحاكم في المستدرك (٤/٤٤٥): إن كان ابن الزبير سمع من ابن عمرو فهو علىٰ شرط مسلم. ووافقه الذهبي. وله شاهد عند ابن حبان في صحيحه (٦٧٥٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بنحو الشطر الأول.

(٢) رواه الترمذي (٢٤١٤)، وحسنه الألباني في صحيح الترمذي (٢٢١٢)، وهو داخل في عموم إطلاق أبي طاهر السلفي والحاكم الحكم بالصحة علىٰ الترمذي. وأخرجه ابن حبان في صحيحه (٦٧١٦) من حديث خولة بنت قيس رضي الله عنها. وذكر المنذري في الترغيب (٤/٤٢): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. ورواه الطبراني في الأوسط (١٣٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. حسنه الهيثمي في المجمع (١٠/٢٤٠)، وابن باز في الفتاوىٰ (٢٦/٢٣٢). وعند أحمد (٧٢٠٤) من حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي رِجَالٌ يَرْكَبُونَ عَلَىٰ السُّرُوجِ كَأَشْبَاهِ الرِّجَالِ، يَنْزِلُونَ عَلَىٰ أَبْوَابِ المَسْجِدِ، نِسَاؤُهُمْ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ، عَلَىٰ رُءُوسِهِمْ كَأَسْنِمَةِ البُخْتِ العِجَافِ، العَنُوهُنَّ؛ فَإِنَّهُنَّ مَلْعُونَاتٌ، لَوْ كَانَتْ وَرَاءَكُمْ أُمَّةٌ مِنَ الأُمَمِ لَخَدَمْنَ نِسَاؤُكُمْ نِسَاءَهُمْ، كَمَا يَخْدِمْنَكُمْ نِسَاءُ** =

بَابُ فِتْنَةِ عَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ

٣٧٦ ـ عَنْ جَابِرٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَىٰ أُمَّتِي عَمَلُ قَوْمِ لُوطٍ(١).

بَابُ ذِكْرِ الْخَوَارِجِ

٣٧٧ ـ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: الْخَوَارِجُ كِلَابُ النَّارِ، شَرُّ قَتْلَىٰ تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ، خَيْرُ قَتْلَىٰ مَنْ قَتَلُوهُ. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ﴾ [آل عمران: ١٠٦](٢).

= الأُمَمِ قَبْلَكُمْ. صححه ابن حبان (٥٧٥٣)، والحاكم (٤/٤٣٧)، وذكر المنذري في الترغيب (٣/١٣٥): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وقال الهيثمي في المجمع (٥/١٤٠): رجاله رجال الصحيح. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (١٢/٣٦). وحسنه الألباني في صحيح الترغيب (٢٠٤٣)، وقال ابن باز كما في الفوائد العلمية (٣/١٧٩): سنده لا بأس به.

(١) حسنه الترمذي (١٥٢٤)، ورواه ابن ماجه (٢٥٦٣)، وأحمد (٢٧٥١٨)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤/٣٥٧)، وذكر المنذري في الترغيب (٣/٢٧٠): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وقال ابن حجر في لسان الميزان (١/٢٧٨): رواه الثقات الأثبات.

(٢) حسنه الترمذي (٣٢٤٥)، ورواه ابن ماجه (١٧٦)، وأحمد (٢١٧٠٤) وقال كما في المبدع في شرح المقنع (٧/٤٧٠): الخوارج كلاب النار، صح الحديث فيهم من عشرة أوجه. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي(٢/١٤٩)، وقال الهيثمي في المجمع (٦/٢٣٦): رجاله ثقات. وقال ابن العربي في عارضة الأحوذي (٦/١١٠): رواه عن النبي ﷺ جماعة، وأجلاها هذا. وزاد ابن ماجه (١٧٦): قَدْ كَانَ هَؤُلَاءِ مُسْلِمِينَ فَصَارُوا كُفَّارًا. وله شاهد صحيح من حديث ابن أبي أوفى ﷺ عند ابن ماجه (١٧٣)، ورواه أحمد (١٨٦٥٠) بإسناد رجاله ثقات ما عدا حشرج، وقد وثقه أحمد وابن معين، وقال الهيثمي في المجمع (٦/٢٣٥): رجاله ثقات. وفي رواية عند أحمد (١٨٦٦٧): طُوبَىٰ لِمَنْ قَتَلَهُمْ وَقَتَلُوهُ. سنده حسن، ورجاله رجال البخاري ما عدا سعيد بن جهمان، وقد وثقه أحمد، وابن معين، وأبو داود.

بَابُ خُرُوجِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ

٣٧٨ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ـ فِي السَّدِّ ـ قَالَ: يَحْفِرُونَهُ كُلَّ يَوْمٍ، حَتَّىٰ إِذَا كَادُوا يَخْرِقُونَهُ قَالَ الَّذِي عَلَيْهِمْ: ارْجِعُوا فَسَتَخْرِقُونَهُ غَدًا. فَيُعِيدُهُ اللَّهُ كَأَشَدِّ مَا كَانَ، حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ مُدَّتَهُمْ وَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَهُمْ عَلَىٰ النَّاسِ قَالَ الَّذِي عَلَيْهِمْ: ارْجِعُوا فَسَتَخْرِقُونَهُ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ ـ وَاسْتَثْنَىٰ ـ، فَيَرْجِعُونَ فَيَجِدُونَهُ كَهَيْئَتِهِ حِينَ تَرَكُوهُ، فَيَخْرِقُونَهُ، فَيَخْرُجُونَ عَلَىٰ النَّاسِ فَيَسْتَقُونَ الْمِيَاهَ، وَيَفِرُّ النَّاسُ مِنْهُمْ، فَيَرْمُونَ بِسِهَامِهِمْ فِي السَّمَاءِ فَتَرْجِعُ مُخَضَّبَةً بِالدِّمَاءِ، فَيَقُولُونَ: قَهَرْنَا مَنْ فِي الأَرْضِ، وَعَلَوْنَا مَنْ فِي السَّمَاءِ! قَسْوَةً وَعُلُوًّا، فَيَبْعَثُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ نَغَفًا فِي أَقْفَائِهِمْ فَيَهْلِكُونَ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! إِنَّ دَوَابَّ الأَرْضِ تَسْمَنُ وَتَبْطَرُ وَتَشْكَرُ شَكَرًا مِنْ لُحُومِهِمْ[1].

---

(١) حسنه الترمذي (٢٤٠٧)، ورواه ابن ماجه (٤٠٨٠)، وأحمد (١٠٢٥٤)، وصححه ابن حبان (٦٨٢٩)، والحاكم ووافقه الذهبي (٤/٤٨٨)، وجوده وقواه ابن كثير في التفسير (٥/١٩٤)، وقال ابن حجر في الفتح (١٣/١١٦): رجاله رجال الصحيح؛ إلا أن قتادة مدلس، وقد رواه بعضهم عنه، فأدخل بينهما واسطة، أخرجه بن مردويه؛ لكن وقع التصريح في رواية سليمان التيمي عن قتادة: بأن أبا رافع حدثه، وهو في صحيح ابن حبان، وأخرجه ابن ماجه من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، قال: حدثنا أبو رافع.اهـ وعند ابن ماجه (٤٠٧٦) من حديث النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَيُوقِدُ الْمُسْلِمُونَ مِنْ قِسِيِّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ وَنُشَّابِهِمْ وَأَتْرِسَتِهِمْ سَبْعَ سِنِينَ. صححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٣٣١١). وروىٰ الطبراني في مسند الشاميين (٢٧٥٨) عن أبي بكرة الثقفي ﷺ: أَنَّ رَجُلاً أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي قَدْ رَأَيْتُهُ ـ يَعْنِي السَّدَّ! ـ فَقَالَ: كَيْفَ؟ قَالَ: هُوَ كَالْبُرْدِ الْمُحَبَّرِ. فَقَالَ: قَدْ رَأَيْتَهُ. ورواه البخاري في صحيحه معلقًا عن قتادة، وأسنده ابن حجر في تغليق التعليق (٤/١٢)، ثم قال: هذا إسناد صحيح إلىٰ قتادة، فإن كان سمعه من هذا الرجل فهو حديث صحيح. وقد جاء عند الحاكم (٤/٤٩٠) وصححه علىٰ شرط الشيخين، ووافقه الذهبي: عن عبد اللَّه بن عمرو ﷺ موقوفًا: =

بَابُ شِدَّةِ الصَّبْرِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ

٣٧٩ ـ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﵁، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّكُمْ مَنْصُورُونَ وَمُصِيبُونَ وَمَفْتُوحٌ لَكُمْ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ، وَلْيَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ، وَلْيَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ[1].

= يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ يَمُرُّ أَوَّلُهُمْ بِنَهَرٍ مِثْلِ دِجْلَةَ، وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ، فَيَقُولُ: قَدْ كَانَ فِي هَذَا النَّهَرِ مَرَّةً مَاءٌ، وَلا يَمُوتُ رَجُلٌ إِلا تَرَكَ أَلْفًا مِنْ ذُرِّيَّتِهِ فَصَاعِدًا، وَمَنْ بَعْدَهُمْ ثَلاثَةُ أُمَمٍ: تَاوِيسَ، وَتَاوِيلَ، وَنَاسِكٌ، وَمَنْسَكٌ. وقد صححه ابن حبان (٦٨٢٨) من حديث ابن مسعود ﵁ مرفوعًا.

(١) صححه الترمذي وحسنه (٢٤٠٧)، ورواه أحمد (٣٦٨٦)، وصححه ابن حبان (٤٨٠٤)، والحاكم ووافقه الذهبي (٤/١٥٩). وزاد أحمد وابن حبان والحاكم: وَلْيَصِلْ رَحِمَهُ. صححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٦/٩٦).

كِتَابُ الزُّهْدِ وَالرَّقَائِقِ

بَابُ زُهْدِ النَّبِيِّ ﷺ

٣٨٠ ـ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لاَ يَدَّخِرُ شَيْئًا لِغَدٍ[1].

٣٨١ ـ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مِسْكِينًا، وَأَمِتْنِي مِسْكِينًا، وَاحْشُرْنِي فِي زُمْرَةِ الْمَسَاكِينِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**[2].

(١) رواه الترمذي (٢٥١٩)، وصححه ابن حبان (٦٣٥٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (٦٣٩/٢)، وصححه ابن عساكر وحسنه في معجم الشيوخ (١٠٦٠/٢)، واختاره الضياء (١٤٦٩) وذكر المنذري في الترغيب (٨٤/٢): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. واحتج به ابن دقيق العيد في إحكام الأحكام (٣١١/٢)، وجوده ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣١٢/٣)، والمناوي في تخريج المصابيح (١٥٦/٥)، وصححه الصعدي في النوافح العطرة (٢٤١). وفي رواية عند أحمد (١٢٦٣١): أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلاثَةُ طَوَائِرَ، فَأَطْعَمَ خَادِمَهُ طَائِرًا، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْهُ بِهِ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَلَمْ أَنْهَكِ أَنْ تَرْفَعِي شَيْئًا لِغَدٍ؟ فَإِنَّ اللَّهَ عز وجل يَأْتِي بِرِزْقِ كُلِّ غَدٍ**. حسنه الهيثمي في المجمع (٣٠٦/١٠)، وقال البوصيري في الإتحاف (٣٣٧٦): إسناده رجاله ثقات.

(٢) رواه الترمذي (٢٥٠٩)، والبيهقي (١٢/٧)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٣٣/٥)، وقال العجلوني في كشف الخفاء (٢٠٧/١): رجاله ثقات. وصححه الألباني في صحيح الترمذي (٢٣٥٢). ورواه ابن ماجه (٤١٢٦) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه بنحوه. صححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣٢٢/٤)، وذكر المنذري في الترغيب (١٤١/٤) أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وقال ابن الملقن في تحفة المحتاج (٣٤٠/٢): صحيح أو حسن. وحسنه الزرقاني في مختصر المقاصد (١٥٣). وله أيضاً شاهد عند الطبراني في الدعاء (١٤٢٧)، والبيهقي في الكبرىٰ (١٢/٧) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه بنحوه. اختاره الضياء (٢٧٥٧)، وقال السخاوي في المقاصد الحسنة (١١٢): رجاله موثوقون وبقية قد صرح بالتحديث. وحسنه الغزي في إتقان ما يحسن (١١٠/١)، وقال العجلوني في كشف الخفاء (٢٠٧/١): رجاله ثقات.

٣٨٢ ـ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: نَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَىٰ حَصِيرٍ، فَقَامَ وَقَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِهِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوِ اتَّخَذْنَا لَكَ وِطَاءً! فَقَالَ: مَا لِي وَلِلدُّنْيَا، مَا أَنَا فِي الدُّنْيَا إِلاَّ كَرَاكِبٍ اسْتَظَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ، ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا[1].

بَابُ هَوَانِ الدُّنْيَا عَلَى اللهِ

٣٨٣ ـ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تَعْدِلُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ مَا سَقَىٰ كَافِرًا مِنْهَا شَرْبَةَ مَاءٍ[2].

بَابُ مَا جَاءَ فِي لَعْنِ الدُّنْيَا

٣٨٤ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ مَلْعُونٌ مَا فِيهَا، إِلاَّ ذِكْرُ اللَّهِ وَمَا وَالاَهُ، وَعَالِمٌ أَوْ مُتَعَلِّمٌ[3].

---

(١) صححه الترمذي وحسنه (٢٥٣٤)، ورواه ابن ماجه (٤١٠٩)، وأحمد (٣٧٠١)، وصححه ابن حبان (٧٤٣٠)، والحاكم ووافقه الذهبي (٤/٣١٠)، والبغوي وحسنه في شرح السنة (٧/٢٨٤)، وابن تيمية في الجواب الصحيح (٥/٤٨٠)، وابن القيم في عدة الصابرين (١/٢٩٩)، وذكر المنذري في الترغيب (٤/١٧٤): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وجوده ابن كثير في البداية والنهاية (٥/٢٤٨). ورواه أحمد (٢٧٣٩) من حديث ابن عباس ﵄. صححه ابن حبان (٦٣٥٢)، والحاكم ووافقه الذهبي (٤/٣٠٩)، واختاره الضياء (٤٤٤٦)، وقال أبو نعيم في الحلية (٣/٣٩١): ثابت من غير وجه. وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٣٢٩): رجاله رجال الصحيح غير هلال بن خباب، وهو ثقة.

(٢) صححه الترمذي (٢٤٧٣)، ورواه ابن ماجه (٤١١٠)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤/٣٠٦)، وذكر المنذري في الترغيب (٤/١٥٨): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وصححه الزرقاني في مختصر المقاصد (٨٢٩).

(٣) حسنه الترمذي (٢٤٧٥)، ورواه ابن ماجه (٤١١٢)، وحسنه ابن القيم في عدة الصابرين (١/٢٦٠)، وجوده ابن مفلح في الآداب الشرعية (٢/٣٨)، =

بَابُ مَا يَكْفِي مِنْ جَمْعِ الْمَالِ

٣٨٥ ـ عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: جَاءَ مُعَاوِيَةُ إِلَىٰ أَبِي هَاشِمِ بْنِ عُتْبَةَ، وَهُوَ مَرِيضٌ يَعُودُهُ، فَقَالَ: يَا خَالُ مَا يُبْكِيكَ! أَوَجَعٌ يُشْئِزُكَ أَمْ حِرْصٌ عَلَىٰ الدُّنْيَا؟ قَالَ: كُلٌّ لاَ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَهِدَ إِلَيَّ عَهْدًا لَمْ آخُذْ بِهِ: قَالَ: **إِنَّمَا يَكْفِيكَ مِنْ جَمْعِ الْمَالِ خَادِمٌ وَمَرْكَبٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.** وَأَجِدُنِي الْيَوْمَ قَدْ جَمَعْتُ[1].

= وذكر المنذري في الترغيب (١٥٩/٤): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وجوده المناوي في تخريج المصابيح (٣٧٧/٤). ورواه الطبراني في مسند الشاميين (٦١٢) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه بنحوه. قال المنذري في الترغيب (٤٠/١)، والدمياطي في المتجر الرابح (٣٤٣)، والسيوطي في الدر المنثور (٧٠٥/٩): إسناده لا بأس به.

(١) رواه الترمذي (٢٤٨٠)، واجتباه النسائي (٥٤١٦)، ورواه ابن ماجه (٤١٠٣)، وأحمد (١٥٢٣٧)، وصححه ابن حبان (٦٦٨)، وذكر المنذري في الترغيب (١٨٨/٤): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وصححه المناوي في تخريج المصابيح (٣٨١/٤)، وابن حجر في الإصابة (٢٠١/٤). ورواه الدارمي (٢٧١٨) من حديث بريدة رضي الله عنه بنحوه. صححه البوصيري في الإتحاف (٧٢٧٤). وأخرجه أبو يعلىٰ (٧٢١٤) بإسناد صحيح من حديث خباب رضي الله عنه مرفوعًا: **إِنَّمَا يَكْفِي أَحَدَكُمْ مِنَ الدُّنْيَا كَزَادِ الرَّاكِبِ**. حسنه المنذري في الترغيب (١٨٨/٤)، وجوده البوصيري في الإتحاف (٧٣٥٩). وقال الهيثمي في المجمع (٢٥٦/١٠): رجاله رجال الصحيح غير يحيىٰ ابن جعدة، وهو ثقة. وعند ابن ماجه (٤١٠٤) من حديث أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: اشْتَكَىٰ سَلْمَانُ رضي الله عنه، فَعَادَهُ سَعْدٌ رضي الله عنه، فَرَآهُ يَبْكِي، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: مَا يُبْكِيكَ؟ أَلَيْسَ قَدْ صَحِبْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ أَلَيْسَ؟ أَلَيْسَ؟ قَالَ سَلْمَانُ: مَا أَبْكِي وَاحِدَةً مِنِ اثْنَتَيْنِ، مَا أَبْكِي ضِنًّا لِلدُّنْيَا، وَلاَ كَرَاهِيَةً لِلآخِرَةِ، وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَهِدَ إِلَيَّ عَهْدًا، فَمَا أُرَانِي إِلاَّ قَدْ تَعَدَّيْتُ. قَالَ: وَمَا عَهِدَ إِلَيْكَ؟ قَالَ: عَهِدَ إِلَيَّ أَنَّهُ: **يَكْفِي أَحَدَكُمْ مِثْلُ زَادِ الرَّاكِبِ**. وَلاَ أُرَانِي إِلاَّ قَدْ تَعَدَّيْتُ، وَأَمَّا أَنْتَ يَا سَعْدُ، فَاتَّقِ اللَّهَ عِنْدَ حُكْمِكَ إِذَا حَكَمْتَ، وَعِنْدَ قَسْمِكَ إِذَا قَسَمْتَ، وَعِنْدَ هَمِّكَ إِذَا هَمَمْتَ. قَالَ ثَابِتٌ: فَبَلَغَنِي أَنَّهُ مَا تَرَكَ إِلاَّ بِضْعَةً وَعِشْرِينَ دِرْهَمًا مِنْ نَفَقَةٍ كَانَتْ عِنْدَهُ. قال المنذري في الترغيب =

٣٨٦ ـ عَنْ عُثْمَانَ ﵁، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَيْسَ لابْنِ آدَمَ حَقٌّ فِي سِوَىٰ هَذِهِ الْخِصَالِ: بَيْتٌ يَسْكُنُهُ، وَثَوْبٌ يُوَارِي عَوْرَتَهُ، وَجِلْفُ الْخُبْزِ وَالْمَاءِ(١).

بَابُ ذَمِّ الرَّغْبَةِ فِي الدُّنْيَا

٣٨٧ ـ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لاَ تَتَّخِذُوا الضَّيْعَةَ فَتَرْغَبُوا فِي الدُّنْيَا(٢).

بَابٌ: الْكَيِّسُ مَنْ عَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوتِ

٣٨٨ ـ عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: الْكَيِّسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ، وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْعَاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا، وَتَمَنَّىٰ عَلَىٰ اللَّهِ(٣).

= (١٥٤/٤): رواته ثقات، احتج بهم الشيخان إلا جعفر بن سليمان؛ فاحتج به مسلم. وقال الهيثمي في المجمع (٢٥٧/١٠): رجاله رجال الصحيح غير الحسن بن يحيىٰ بن الجعد، وهو ثقة. وصححه البوصيري في الإتحاف (٧٢٧٢)، والصعدي في النوافح العطرة (٢٩٥). ورواه الحاكم (٣١٧/٤) وصححه ـ ووافقه الذهبي ـ عن أبي سفيان، عن بعض أشياخه قَالَ: دَخَلَ سَعْدٌ عَلَىٰ سَلْمَانَ يَعُودُهُ... فذكر الحديث. وصححه ابن حبان (٧٠٦) عن عامر بن عبد اللَّه: أَنَّ سَلْمَانَ الْخَيْرَ حِينَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ... فذكره بنحوه، وبدون ذكر سعد ﵁.

(١) صححه الترمذي وحسنه (٢٤٩٥)، ورواه أحمد (٤٤٢)، والحاكم ووافقه الذهبي (٣١٢/٤)، واختاره الضياء (٣٠٢)، وذكر المنذري في الترغيب (١٥٣/٤): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وصححه المناوي في التيسير (٣٢٨/٢)، وأحمد شاكر في تحقيق المسند (٢١٨/١).

(٢) حسنه الترمذي (٢٤٨١)، ورواه أحمد (٣٥٦٩)، وصححه ابن حبان (٧١٠)، والحاكم ووافقه الذهبي (٣٢٢/٤)، وحسنه البغوي في شرح السنة (٢٨٥/٧)، وابن مفلح في الآداب الشرعية (٢٨٦/٣)، وقال البوصيري في الإتحاف (٧٢٥٤): رجاله ثقات.

(٣) حسنه الترمذي (٢٦٢٧)، ورواه ابن ماجه (٤٢٦٠)، وأحمد (١٦٦٧٤)، =

بَابُ انْفِتَاحِ الدُّنْيَا فِي آخِرِ الزَّمَانِ

٣٨٩ ـ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، قَالَ: إِنَّا لَجُلُوسٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، إِذْ طَلَعَ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ مَا عَلَيْهِ إِلاَّ بُرْدَةٌ لَهُ مَرْقُوعَةٌ بِفَرْوٍ، فَلَمَّا رَآهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَكَىٰ لِلَّذِي كَانَ فِيهِ مِنَ النِّعْمَةِ وَالَّذِي هُوَ فِيهِ الْيَوْمَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **كَيْفَ بِكُمْ إِذَا غَدَا أَحَدُكُمْ فِي حُلَّةٍ، وَرَاحَ فِي حُلَّةٍ، وَوُضِعَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ صَحْفَةٌ وَرُفِعَتْ أُخْرَىٰ، وَسَتَرْتُمْ بُيُوتَكُمْ كَمَا تُسْتَرُ الْكَعْبَةُ؟** قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَحْنُ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مِنَّا الْيَوْمَ، نَتَفَرَّغُ لِلْعِبَادَةِ، وَنُكْفَىٰ الْمُؤْنَةَ. فَقَالَ: **لأَنْتُمُ الْيَوْمَ خَيْرٌ مِنْكُمْ يَوْمَئِذٍ**(١).

بَابُ فِتْنَةِ الْمَالِ

٣٩٠ ـ عَنْ كَعْبِ بْنِ عِيَاضٍ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: **إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ فِتْنَةً، وَفِتْنَةُ أُمَّتِي الْمَالُ**(٢).

= وصححه الحاكم (١/٥٧)، وحسنه البغوي في شرح السنة (٧/٣٣٣)، وذكر المنذري في الترغيب (٤/٢٠٣): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وقال ابن تيمية في الفتاوىٰ (١٤/٤٦٠): ثابت. وصححه السفاريني في شرح كشف الشبهات (٢٨٩).

(١) حسنه الترمذي (٢٦٤٤)، وذكر المنذري في الترغيب (٤٢٢٧): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٥/٧٩)، وأخرجه البزار (٤٢٢٧) من حديث أبي جحيفة ﷺ بنحوه. قال الهيثمي في المجمع (٨/٢٩٤): رجاله ثقات. وأخرجه أيضًا (١٩٤١) من حديث ابن مسعود ﷺبنحوه. جوده المنذري في الترغيب (٤/١٨٥)، والهيثمي في المجمع (١٠/٣٢٦). وجاء عند أحمد (١٥٥٥٨) من حديث طلحة البصري ﷺ بمعناه. صححه ابن حبان (٦٦٨٤)، والحاكم ووافقه الذهبي (٣/١٥).

(٢) صححه الترمذي وحسنه (٢٤٩٠)، ورواه أحمد (١٧٠١٧)، وصححه ابن حبان (٣٢٢٢٣)، وذكر الدارقطني في الإلزامات (٩٨): أنه يلزم البخاري إخراجه. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤/٣١٨)، وابن عبد البر في =

بَابُ اسْتِحْبَابِ الوَرَعِ

٣٩١ ـ عَنْ عَطِيَّةَ السَّعْدِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **لاَ يَبْلُغُ العَبْدُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُتَّقِينَ حَتَّىٰ يَدَعَ مَا لاَ بَاسَ بِهِ حَذَرًا لِمَا بِهِ البَاسُ**(١).

بَابُ فِتْنَةٍ بِالسَّرَّاءِ

٣٩٢ ـ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ﷺ، قَالَ: ابْتُلِينَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالضَّرَّاءِ فَصَبَرْنَا، ثُمَّ ابْتُلِينَا بِالسَّرَّاءِ بَعْدَهُ فَلَمْ نَصْبِرْ(٢).

بَابٌ: لِكُلِّ شَيْءٍ شِرَّةٌ

٣٩٣ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ شِرَّةً، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةً، فَإِنْ كَانَ صَاحِبُهَا سَدَّدَ وَقَارَبَ فَارْجُوهُ، وَإِنْ أُشِيرَ إِلَيْهِ بِالأَصَابِعِ فَلاَ تَعُدُّوهُ**(٣).

= الاستيعاب (٣/٣٨١)، وابن مفلح في الآداب الشرعية (٣/٢٩١)، والسفاريني في شرح كشف الشبهات (٢٢١).

(١) حسنه الترمذي (٢٦١٩)، ورواه ابن ماجه (٤٢١٥)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤/٣١٩)، وذكر المنذري في الترغيب (٣/٢٤): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وصححه ابن حجر الهيتمي في الزواجر (١/٢٣٢).

(٢) حسنه الترمذي (٢٦٣٢)، وصححه ابن العربي في عارضة الأحوذي (٤/٣٦٥)، واختاره الضياء (٨٥٣)، وهو داخل في عموم إطلاق أبي طاهر السلفي والحاكم والخطيب الحكم بالصحة علىٰ الترمذي.

(٣) صححه الترمذي وحسنه (٢٦٢١)، وابن حبان (٣٤٩)، وذكر المنذري في الترغيب (١/٦٧): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وهو داخل في عموم إطلاق أبي طاهر السلفي والحاكم والخطيب الحكم بالصحة علىٰ الترمذي. وأخرجه أحمد (٦٥٠٣) من حديث ابن عمرو ﷺ، وفيه: **وَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَىٰ سُنَّتِي فَقَدْ أَفْلَحَ**. وفي رواية: **وَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَىٰ الْمَعَاصِي فَذَلِكَ الْهَالِكُ**. وَفِيهَا: أَنَّهُ ذُكِرَ لِرَسُولِ اللّهِ ﷺ رِجَالٌ يَجْتَهِدُونَ فِي الْعِبَادَةِ اجْتِهَادًا شَدِيدًا، فَقَالَ: **تِلْكَ ضَرَاوَةُ الإِسْلاَمِ وَشِرَّتُهُ، وَلِكُلِّ** =

بَابٌ فِي كَرَاهِيَةِ كَثْرَةِ الأَكْلِ

٣٩٤ ـ عَنِ الْمِقْدَام ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مَلأَ آدَمِيٌّ وِعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ، بِحَسْبِ ابْنِ آدَمَ أُكُلاَتٌ يُقِمْنَ صُلْبَهُ، فَإِنْ كَانَ لاَ مَحَالَةَ: فَثُلُثٌ لِطَعَامِهِ، وَثُلُثٌ لِشَرَابِهِ، وَثُلُثٌ لِنَفَسِهِ[(١)].

٣٩٥ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، قَالَ: تَجَشَّأَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ؛ فَقَالَ: كُفَّ جُشَاءَكَ عَنَّا، فَإِنَّ أَكْثَرَهُمْ شِبَعًا فِي الدُّنْيَا أَطْوَلُهُمْ جُوعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ[(٢)].

= ضَرَاوَةٍ شِرَّةٌ، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ... صححه ابن خزيمة (١٩٦٧)، وابن حبان (١١)، وابن حجر في الأمالي المطلقة (٢٠)، وقال الهيثمي في المجمع (٢/٢٦٢): رجاله ثقات. وعند أحمد (٢٢٩٦٢) أيضًا عن رجل من الأنصار، وفيه: فَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَىٰ بِدْعَةٍ فَقَدْ ضَلَّ، وَمَنْ كَانَتْ فَتْرَتُهُ إِلَىٰ سُنَّةٍ فَقَدِ اهْتَدَىٰ. قال الهيثمي في المجمع (٣/١٩٦): رجاله رجال الصحيح.

(١) صححه الترمذي وحسنه (٢٥٣٧)، ورواه ابن ماجه (٣٣٤٩)، وأحمد (١٦٧٣٥)، وصححه ابن حبان (٦٧٤)، والحاكم ووافقه الذهبي (٤/١٢١)، وعبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٧٨٧)، وابن مفلح في الآداب الشرعية (٣/١٨٣)، وحسنه البغوي في شرح السنة (٧/٢٩٣)، وابن القطان في الوهم والإيهام (٤/١٨٩)، وابن حجر في الفتح (٩/٥٢٨).

(٢) رواه الترمذي (٢٦٤٦)، وابن ماجه (٣٣٥٠)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٥/١٦)، والصعدي في النوافح العطرة (٢٥٢). ورواه البزار (٤٢٣٦) من حديث أبي جحيفة ﷺ بنحوه. صححه الحاكم (٤/١٢١)، وقال المنذري في الترغيب (٣/٩٩)، والهيثمي في المجمع (١٠/٣٢٦)، وابن حجر الهيتمي في الزواجر (٢/٣٤): رواته ثقات. وأخرج الطبراني (١١٦٩٣) من حديث ابن عباس ﷺ مرفوعًا: إِنَّ أَهْلَ الشِّبَعِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْجُوعِ غَدًا فِي الآخِرَةِ. حسنه المنذري في الترغيب (٣/١٦٦)، والهيتمي في الزواجر (٢/٣٤). وروىٰ أحمد (١٥٤٤١)، والطبراني في الكبير (٢١٨٤) من حديث جعدة ﷺ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَرَأَىٰ رَجُلًا سَمِينًا، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يُومِئُ إِلَىٰ بَطْنِهِ بِيَدِهِ، وَيَقُولُ: لَوْ كَانَ هَذَا فِي غَيْرِ هَذَا الْمَكَانِ لَكَانَ خَيْرًا لَكَ. صححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤/١٢٢)، وجوده =

بَابُ الْحِرْفَةِ

٣٩٦ ـ عَنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: كَانَ أَخَوَانِ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ أَحَدُهُمَا يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ، وَالآخَرُ يَحْتَرِفُ، فَشَكَا الْمُحْتَرِفُ أَخَاهُ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: **لَعَلَّكَ تُرْزَقُ بِهِ**(١).

بَابُ ابْتِلاَءِ الصَّالِحِينَ

٣٩٧ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ ﷺ، قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ. فَقَالَ: **انْظُرْ مَاذَا تَقُولُ؟** قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ. فَقَالَ: **انْظُرْ مَاذَا تَقُولُ؟** قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ. ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. فَقَالَ: **إِنْ كُنْتَ تُحِبُّنِي، فَأَعِدَّ لِلْفَقْرِ تِجْفَافًا، فَالْفَقْرُ أَسْرَعُ إِلَىٰ مَنْ يُحِبُّنِي مِنَ السَّيْلِ إِلَىٰ مُنْتَهَاهُ**(٢).

بَابُ فَضْلِ الْفَقْرِ

٣٩٨ ـ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّىٰ

= المنذري في الترغيب (٣/١٦٧)، والعراقي في تخريج الإحياء (٣/١٠٩)، والسخاوي في المقاصد الحسنة (١٥٣)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/٢٢٩): رجاله رجال الصحيح غير أبي إسرائيل الجشمي وهو ثقة.

(١) صححه الترمذي وحسنه (٢٤٩٩)، والحاكم ووافقه الذهبي (١/٩٣)، واختاره الضياء (١٥٢٠)، وهو داخل في عموم إطلاق أبي طاهر السلفي والحاكم والخطيب الحكم بالصحة علىٰ الترمذي.

(٢) حسنه الترمذي (٢٥٠٦)، وصححه ابن حبان بلفظ: **البَلَايَا**. بدل: **الفَقْر**. (٢٩٢٢)، وهو داخل في عموم إطلاق أبي طاهر السلفي والحاكم والخطيب الحكم بالصحة علىٰ الترمذي. ورواه الطبراني في الأوسط (٧١٥٧) من حديث كعب بن عجرة ﷺ بنحوه. وجوده المنذري في الترغيب (٤/١٦٩)، والهيثمي في المجمع (١٠/٣١٦)، والسخاوي في الأجوبة المرضية (١/٥٣). وأخرج البزار (٦٢٢٢) من حديث أنس بن مالك ﷺ: أَنَّ رَجُلاً أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أُحِبُّكَ. قَالَ: **اسْتَعِدَّ لِلْفَاقَةِ**. قال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٧٧): رجاله رجال الصحيح غير بكر بن سليم، وهو ثقة.

بِالنَّاسِ يَخِرُّ رِجَالٌ مِنْ قَامَتِهِمْ فِي الصَّلَاةِ مِنَ الْخَصَاصَةِ ـ وَهُمْ أَصْحَابُ الصُّفَّةِ ـ، حَتَّىٰ تقُولَ الأَعْرَابُ: هَؤُلَاءِ مَجَانِينُ! فَإِذَا صَلَّىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انْصَرَفَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: **لَوْ تَعْلَمُونَ مَا لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ لأَحْبَبْتُمْ أَنْ تَزْدَادُوا فَاقَةً وَحَاجَةً**[1].

بَابُ تَعْجِيلِ الْعُقُوبَةِ لِمَنْ أَرَادَ اللهُ بِهِ خَيْرًا

٣٩٩ ـ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ عَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ حَتَّىٰ يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**[2].

بَابٌ: عِظَمُ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ

٤٠٠ ـ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ**

---

(١) صححه الترمذي (٢٥٢٥)، ورواه أحمد (٢٣٤١٩)، وصححه ابن حبان (٧٢٤)، وابن عساكر وحسنه في معجم الشيوخ (٢٠١/١)، وذكر المنذري في الترغيب (١٨٤/٤): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما.

(٢) حسنه الترمذي (٢٥٥٨)، ورواه الحاكم في المستدرك (٦٠٨/٤)، وصححه ابن حجر في الفتح (٧٣٠/٧)، وهو داخل في عموم إطلاق أبي طاهر السلفي والحاكم والخطيب الحكم بالصحة علىٰ الترمذي. ورواه أحمد (١٦٣٦٤) من حديث عبد اللَّه بن مغفل رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلاً لَقِيَ امْرَأَةً كَانَتْ بَغِيًّا فِيْ الْجَاهِلِيَّةِ، فَجَعَلَ يُلَاعِبُهَا حَتَّىٰ بَسَطَ يَدَهُ إِلَيْهَا، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ: مَهْ؛ فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ قَدْ ذَهَبَ بِالشِّرْكِ! وَفِي رِوَايَةٍ: ذَهَبَ بِالْجَاهِلِيَّةِ وَجَاءَنَا بِالإِسْلَامِ! فَوَلَّىٰ الرَّجُلُ فَأَصَابَ وَجْهَهُ الْحَائِطُ فَشَجَّهُ، ثُمَّ أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ **أَنْتَ عَبْدٌ أَرَادَ اللَّهُ بِكَ خَيْرًا إِذَا أَرَادَ اللَّهُ ﷻ بِعَبْدٍ خَيْرًا عَجَّلَ لَهُ عُقُوبَةَ ذَنْبِهِ وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ شَرًّا أَمْسَكَ عَلَيْهِ بِذَنْبِهِ حَتَّىٰ يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ عَيْرٌ**. صححه ابن حبان (٢٩١١)، والحاكم ووافقه الذهبي (٣٧٧/٤)، وقال الهيثمي في المجمع (١٩٤/١٠): رجاله رجال الصحيح. وجاء عند الطبراني (١١٨٤٢) من حديث عمار بن ياسر رضي الله عنهما. صححه العراقي في تخريج الإحياء (١٦٢/٤)، وجوده الهيثمي في المجمع (١٩٥/١٠).

الْبَلاَءِ، وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلاَهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السَّخَطُ(١).

بَابٌ: الابْتِلاَءُ عَلَى حَسَبِ الدِّينِ

٤٠١ ـ عَنْ سَعْدٍ رضي الله عنه، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلاَءً؟ قَالَ: **الأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الأَمْثَلُ فَالأَمْثَلُ؛ يُبْتَلَىٰ الرَّجُلُ عَلَىٰ حَسَبِ دِينِهِ: فَإِنْ كَانَ دِينُهُ صُلْبًا اشْتَدَّ بَلاَؤُهُ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ ابْتُلِيَ عَلَىٰ قَدْرِ دِينِهِ، فَمَا يَبْرَحُ الْبَلاَءُ بِالْعَبْدِ حَتَّىٰ يَتْرُكَهُ يَمْشِي عَلَىٰ الأَرْضِ ومَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ**(٢).

(١) حسنه الترمذي (٢٥٥٩)، ورواه ابن ماجه (٤٠٣١)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٢/١٦٩)، وهو داخل في عموم إطلاق أبي طاهر السلفي والحاكم والخطيب الحكم بالصحة علىٰ الترمذي. وجاء عند أحمد (٢٣١١١) بنحوه عن محمود بن لبيد رضي الله عنه. صححه الدمياطي في المتجر الرابح (٢٩٥)، وابن مفلح في الآداب الشرعية (٢/١٨١)، وابن حجر الهيتمي في الزواجر (١/١٦٤)، وقال المنذري في الترغيب (٤/٢٢٣)، والهيثمي في المجمع (٢/٢٩٥)، وابن حجر في الفتح (١٠/١١٣): رواته ثقات إلا أن محمودًا اختلف في سماعه، وقد رأىٰ النبي ﷺ وهو صغير.

(٢) صححه الترمذي وحسنه (٢٥٦١)، ورواه ابن ماجه (٤٠٢٣)، وأحمد (١٤٨٤)، وصححه ابن حبان (٢٩٠٠)، والحاكم ووافقه الذهبي (١/٤١)، وعبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٨٣٢)، واختاره الضياء (٩٧٥)، وقال ابن القيم في طريق الهجرتين (٢٢٦): ثابت. وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٢/١٦٧)، وصححه الزرقاني في مختصر المقاصد (١٠٢). وأخرج النسائي في الكبرىٰ (٧٦٣٩) من حديث فاطمة بنت اليمان رضي الله عنها بنحوه. حسنه الهيثمي في المجمع (٢/٢٩٥)، وقواه ابن حجر في الإصابة (٨/٢٧٩).
وعند ابن ماجه (٤٠٢٤) من حديث أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ: دَخَلْتُ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ، فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَيْهِ، فَوَجَدْتُ حَرَّهُ بَيْنَ يَدَيَّ فَوْقَ اللِّحَافِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَشَدَّهَا عَلَيْكَ! قَالَ: **إِنَّا كَذَلِكَ، يُضَعَّفُ لَنَا الْبَلاَءُ، وَيُضَعَّفُ لَنَا الأَجْرُ**. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلاَءً؟ قَالَ: **الأَنْبِيَاءُ**. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: **ثُمَّ الصَّالِحُونَ، إِنْ كَانَ أَحَدُهُمْ** =

بَابُ فَضْلِ أَهْلِ الْبَلَاءِ

٤٠٢ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنَةِ فِي نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَمَالِهِ، حَتَّىٰ يَلْقَى اللَّهَ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ[1].

= لَيُبْتَلَىٰ بِالْفَقْرِ، حَتَّىٰ مَا يَجِدُ أَحَدُهُمْ إِلاَّ الْعَبَاءَةَ يُحَوِّيهَا، وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمْ لَيَفْرَحُ بِالْبَلَاءِ كَمَا يَفْرَحُ أَحَدُكُمْ بِالرَّخَاءِ. صححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣٠٧/٤)، والبوصيري في مصباح الزجاجة (١٨٨/٤)، والمناوي في التيسير (١٥٦/١). وروىٰ أحمد (٢٤٧٣٥) بسند قوي من حديث عائشة ﵂: إِنَّ الصَّالِحِينَ يُشَدَّدُ عَلَيْهِمْ. صححه ابن حبان (٢٩١٩)، والحاكم ووافقه الذهبي (٣٢٠/٤)، وقال الهيثمي في المجمع (٢٩٥/٢): رجاله ثقات.

(١) صححه الترمذي وحسنه (٢٥٦٢)، ورواه مالك في الموطأ (٥٥٥)، وأحمد (٧٧٩٩)، وصححه ابن حبان (٢٩١٣)، والحاكم ووافقه الذهبي (٣٤٦/١)، والبغوي في شرح السنة (١٩٠/٣)، وعبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٨٣٣)، وذكر المنذري في الترغيب (٢٢٦/٤): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وصححه ابن حجر الهيتمي في الزواجر (١٦٤/١). وجاء عند الحاكم (٢٦٥/٣) من حديث عياض بن غطيف ﵁ بلفظ: مَنِ ابْتَلَاهُ اللَّهُ بِبَلَاءٍ فِي جَسَدِهِ فَهُوَ لَهُ حِطَّةٌ. وجوده ابن حجر في الفتح (١١٤/١٠). وعند ابن أبي عمر كما في المطالب (٣١٤٠)، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَىٰ، يَقُولُ: حَدَّثَنَا فُلَانٌ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: تَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ...، بِنَحْوِ حَدِيثِ الشَّيْخَيْنِ، وَفِيهِ: يَقُولُونَ: أَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَتَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَتَرَكْنَا فِيهِمْ رَجُلًا لَمْ يُصِبْهُ خَيْرٌ قَطُّ، وَلَا بَلَاءٌ قَطُّ، إِلَّا عَلِمَ أَنَّهُ مِنْكَ، فَيَقُولُ: ابْتَلُوا عَبْدِي، أَوْ زِيدُوا عَبْدِي . قَالَ سُفْيَانُ: لَا أَدْرِي بِأَيَّتِهِمَا بَدَأَ، قَالَ: فَيَبْتَلُونَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: ابْتَلُوهُ، فَيُبْتَلَىٰ، ثُمَّ يَقُولُ: ابْتَلُوهُ ـ وَهُوَ أَعْلَمُ ـ فَيَقُولُونَ: انْتَهَى الْبَلَاءُ أَيْ رَبِّ، فَيَقُولُ: زِيدُوهُ فَيُزَادُ، ثُمَّ يَقُولُ: زِيدُوهُ فَيُزَادُ، ثُمَّ يَقُولُ: زِيدُوهُ، فَيُزَادُ، ثُمَّ يَقُولُ: زِيدُوهُ ـ وَهُوَ أَعْلَمُ ـ ، فَيَقُولُونَ: انْتَهَى الْمَزِيدُ أَيْ رَبِّ، فَيَقُولُ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عَبْدِي فِي الْبَلَاءِ، وَكَيْفَ رَأَيْتُمُوهُ فِي الرَّخَاءِ؟ فَيَقُولُونَ: أَيْ رَبِّ، أَصْبَرَ عَبْدٍ وَأَشْكَرَهُ، فَيَقُولُ: اكْتُبُوا =

٤٠٣ ـ عَنْ جَابِرٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَوَدُّ أَهْلُ الْعَافِيَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِينَ يُعْطَىٰ أَهْلُ الْبَلاَءِ الثَّوَابَ لَوْ أَنَّ جُلُودَهُمْ كَانَتْ قُرِضَتْ فِي الدُّنْيَا بِالْمَقَارِيضِ[1].

بَابُ مَنْ خَالَطَ النَّاسَ وَصَبَرَ

٤٠٤ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: الْمُسْلِمُ إِذَا كَانَ مُخَالِطًا النَّاسَ، وَيَصْبِرُ عَلَىٰ أَذَاهُمْ، خَيْرٌ مِنَ الْمُسْلِمِ الَّذِي لاَ يُخَالِطُ النَّاسَ وَلاَ يَصْبِرُ عَلَىٰ أَذَاهُمْ[2].

بَابُ مَنِ الْتَمَسَ رِضَا اللهِ بِسَخَطِ النَّاسِ

٤٠٥ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنِ التَمَسَ رِضَا

= عَبْدِي مِمَّنْ لَا يُبَدِّلُ وَلَا يُغَيِّرُ، حَتَّىٰ يَلْقَانِي. صححه البوصيري في الإتحاف (١٣٤/٢) وأصله متفق عليه.

(١) رواه الترمذي (٢٥٦٥)، والبيهقي في السنن الكبرىٰ (٣٧٥/٣)، وقال المنذري في الترغيب (٢٢٢/٤): من رواية عبد الرحمن بن مغراء، وبقية رواته ثقات. وحسنه المناوي في تخريج المصابيح (٢٣/٢)، وقال الدمياطي في المتجر الرابح (٢٩٤): رجاله ثقات سوىٰ عبد الرحمن بن مغراء؛ ففيه مقال، والأكثرون علىٰ توثيقه. وقال القاري في مرقاة المفاتيح (١١٤٤/٣): قال ميرك: وإسناده جيد، والحديث حسن. وهو داخل في عموم إطلاق أبي طاهر السلفي والحاكم والخطيب الحكم بالصحة علىٰ الترمذي. ورواه الطبراني في الكبير (١٢٨٢٩) من حديث ابن عباس ﷺ بنحوه. جوده السيوطي في النكت في الموضوعات (٩٢).

(٢) رواه الترمذي (٢٦٧٥)، وابن ماجه (٤٠٣٢)، وأحمد (٥٠٠٢)، واحتج به ابن عبد البر في التمهيد (٤٤٧/١٧)، وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٤٤٩/٣): رواته كلهم ثقات. وجوده المناوي في تخريج المصابيح (٣٤٤/٤)، وحسنه ابن حجر في الفتح (٥٢٨/١٠)، وقال العجلوني في كشف الخفاء (٤٤٦/٢): ثابت. وقال المباركفوري في تحفة الأحوذي (١٧٧/٧): رواه ابن ماجه بسند حسن. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٩٤/٧).

اللَّهِ بِسَخَطِ النَّاسِ كَفَاهُ اللَّهُ مُؤْنَةَ النَّاسِ، وَمَنِ التَمَسَ رِضَا النَّاسِ بِسَخَطِ اللَّهِ وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَىٰ النَّاسِ[(١)].

بَابُ حِفْظِ اللِّسَانِ وَبَقِيَّةِ الْجَوَارِحِ

٤٠٦ ـ عَنْ بِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ فَيَكْتُبُ اللَّهُ لَهُ بِهَا رِضْوَانَهُ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَاهُ، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ فَيَكْتُبُ اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا سَخَطَهُ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَاهُ[(٢)].

٤٠٧ ـ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا النَّجَاةُ؟ قَالَ: أَمْسِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَلْيَسَعْكَ بَيْتُكَ، وَابْكِ عَلَىٰ خَطِيئَتِكَ[(٣)].

---

(١) رواه الترمذي (٢٥٧٩)، وصححه ابن حبان (٢٧٦)، وجوده ابن مفلح في الآداب الشرعية (١/١٦٤)، وصححه ابن حجر علىٰ شرط الشيخين في الأمالي المطلقة (١١٩). ورواه الطبراني (١١/٢٦٨) من حديث ابن عباس ﷺ. قال المنذري في الترغيب (٣/٢٠٩): إسناده جيد قوي. وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٢٧): رجاله رجال الصحيح غير يحيىٰ بن سليمان الحفري؛ وقد وثقه الذهبي.

(٢) صححه الترمذي وحسنه (٢٤٧٢)، ورواه ابن ماجه (٣٩٦٩)، ومالك (١٨٤٨)، وأحمد (١٥٤٢٥)، وصححه ابن حبان (٢٨٠)، والحاكم ووافقه الذهبي (١/٤٥)، والبغوي في شرح السنة (٨/٢٢٩)، وذكر المنذري في الترغيب (٣/٢٠٦): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما.

(٣) حسنه الترمذي (٢٥٦٩)، ورواه أحمد (١٦٨٨٣)، والطبراني في الكبير (١٧/٢٧١)، وصححه يحيىٰ بن معين كما في تاريخ بغداد (٨/٢٦٥)، وعبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٨٦٢)، وحسنه البغوي في شرح السنة (٧/٣٣٩)، وابن حجر في تخريج المشكاة (٤/٣٨٢). وأخرج الطبراني في الأوسط (٢٣٤٠) من حديث ثوبان ﷺ بلفظ: طُوبَىٰ لِمَنْ مَلَكَ...، حسنه الهيثمي في المجمع (١٠/٣٠٢)، والعجلوني في كشف الخفاء (٢/٦٠)، والسفاريني في شرح ثلاثيات المسند (١/٥٧٢).

٤٠٨ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِذَا أَصْبَحَ ابْنُ آدَمَ فَإِنَّ الأَعْضَاءَ كُلَّهَا تُكَفِّرُ اللِّسَانَ فَتَقُولُ: اتَّقِ اللَّهَ فِينَا! فَإِنَّمَا نَحْنُ بِكَ: فَإِنِ اسْتَقَمْتَ اسْتَقَمْنَا، وَإِنِ اعْوَجَجْتَ اعْوَجَجْنَا**[1].

٤٠٩ ـ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ ﵁، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَخْوَفُ مَا تَخَافُ عَلَيَّ؟ فَأَخَذَ بِلِسَانِ نَفْسِهِ، ثُمَّ قَالَ: **هَذَا**[2].

(١) حسنه الترمذي (٢٥٧٠)، ورواه أحمد (١١٤٩٨)، وصححه ابن خزيمة كما في كنز العمال (٧٨٣٤)، وذكر المنذري في الترغيب (٢٤/٤): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٣٨٢/٤). ورواه الترمذي موقوفًا وقال: هذا أصح. يعني من المرفوع. وروىٰ الطبراني عن ابن مسعود ﵁ مرفوعًا: **أَكْثَرُ خَطَأِ ابْنِ آدَمَ فِي لِسَانِهِ**. حسنه المنذري في الترغيب (٢٥/٤)، والعراقي في تخريج الإحياء (١٣٥/٣)، وحسنه المناوي في التيسير (١٩٩/١)، وجوده الألباني في السلسلة الصحيحة علىٰ شرط مسلم (٧٠/٢).

(٢) صححه الترمذي وحسنه (٢٥٧٤)، ورواه ابن ماجه (٣٩٧٢)، والدارمي (٢٧١٠)، وأحمد (١٤٩٩٣)، وصححه ابن حبان (٥٦٩٨)، والحاكم ووافقه الذهبي (٣١٤/٤)، والزيلعي في تخريج الكشاف (٢٣٠/٣)، والرباعي في فتح الغفار (٢٠٩٩/٤). وعند ابن حبان (٥٧١٧) في صحيحه من حديث عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَيْمَنُ امْرِئٍ وَأَشْأَمُهُ مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ**. قال الهيثمي في المجمع (٣٠٣/١٠): رجاله رجال الصحيح. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٢٨٦).

كِتَابُ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ

بَابٌ: أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ

٤١٠ ـ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ، قَالَ: لَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جِبْرِيلَ، فَقَالَ: يَا جِبْرِيلُ، إِنِّي بُعِثْتُ إِلَىٰ أُمَّةٍ أُمِّيِّينَ: مِنْهُمُ العَجُوزُ، وَالشَّيْخُ الْكَبِيرُ، وَالْغُلاَمُ، وَالْجَارِيَةُ، وَالرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يَقْرَأْ كِتَابًا قَطُّ!. قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَىٰ سَبْعَةِ أَحْرُفٍ[(١)].

بَابُ ذَمِّ مَنْ هَجَرَ حِفْظَ الْقُرْآنِ

٤١١ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ الَّذِي لَيْسَ فِي جَوْفِهِ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ كَالْبَيْتِ الْخَرِبِ[(٢)].

بَابُ ثَوَابِ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ

٤١٢ ـ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، لاَ أَقُولُ ﴿الٓمٓ﴾ حَرْفٌ، وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ، وَلاَمٌ حَرْفٌ، وَمِيمٌ حَرْفٌ[(٣)].

---

(١) صححه الترمذي وحسنه (٣١٧٢)، ورواه أحمد (٢٠٦٩٨)، وصححه ابن حبان (٧٣٩)، وابن العربي في عارضة الأحوذي (٦/٦٤)، واختاره الضياء (١٠٨٢)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٢/٤٠١).

(٢) صححه الترمذي وحسنه (٣١٤٠)، ورواه أحمد (١٩٤٨)، والدارمي (٣٣٠٦)، وصححه الحاكم (١/٥٥٤)، واختاره الضياء (٣٣٤٨)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٣/٢٩٠).

(٣) صححه الترمذي وحسنه (٣١٣٥)، وصححه عبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٩٠١)، والسيوطي في مطلع البدرين (٥٤)، وهو داخل في عموم إطلاق أبي طاهر السلفي والحاكم والخطيب الحكم بالصحة علىٰ الترمذي.

بَابُ تَاجِ الْكَرَامَةِ وَحُلَّتِهَا لأَهْلِ الْقُرْآنِ

٤١٣ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَجِيءُ الْقُرْآنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، حَلِّهِ. فَيُلْبَسُ تَاجَ الْكَرَامَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ، زِدْهُ. فَيُلْبَسُ حُلَّةَ الْكَرَامَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ، ارْضَ عَنْهُ. فَيَرْضَىٰ عَنْهُ، فَيُقَالُ لَهُ: اقْرَأْ وَارْقَ، وَتُزَادُ بِكُلِّ آيَةٍ حَسَنَةً(١).

(١) صححه الترمذي وحسنه (٣١٣٦)، ورواه الدارمي (٣٣١١)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (١/٥٥٢)، وعبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٩٠١)، وذكر المنذري في الترغيب (٢/٢٩٩): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وقال ابن حجر في لسان الميزان (١/٤٦٧): له حكم المرفوع وإن كان وقفه أصح. ورواه الطبراني في الكبير (١٢٥٣) من حديث فضالة ﵁، وزاد: حَتَّىٰ يَنْتَهِيَ إِلَىٰ آخِرِ آيَةٍ مَعَهُ، فَيَقُولُ اللَّهُ لِلْعَبْدِ: اقْبِضْ. فَيَقُولُ الْعَبْدُ بِيَدِهِ: يَا رَبِّ، أَنْتَ أَعْلَمُ! فَيَقُولُ: بِهَذِهِ الْخُلْدُ، وَبِهَذِهِ النَّعِيمُ. حسنه المنذري في الترغيب (١/٣٠٠)، والدمياطي في المتجر الرابح (٧٣). عَنْ وعند ابن ماجه (٣٧٨١)، وأحمد (٢٢٤٦٦)، من حديث بُرَيْدَةَ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَجِيءُ الْقُرْآنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَالرَّجُلِ الشَّاحِبِ، فَيَقُولُ: أَنَا الَّذِي أَسْهَرْتُ لَيْلَكَ، وَأَظْمَأْتُ نَهَارَكَ. وصححه الحاكم (١/٥٥٦)، وحسنه البغوي في شرح السنة (٣/١٧)، وصححه القرطبي في التذكرة (٣٥٢)، وحسنه ابن كثير في التفسير (١/٥٣)، وقال الهيثمي في المجمع (١/٥٣): رجاله رجال الصحيح. وحسنه البوصيري في الإتحاف (٧٩٧٩)، وابن حجر في المطالب (٣٤٧٨). زاد الطبراني في الأوسط (٥٧٦٦): وَإِنَّ كُلَّ تَاجِرٍ مِنْ وَرَاءِ تِجَارَتِهِ، وَأَنَا لَكَ الْيَوْمَ مِنْ وَرَاءِ كُلِّ تَاجِرٍ، فَيُعْطَىٰ الْمُلْكَ بِيَمِينِهِ، وَالْخُلْدَ بِشِمَالِهِ، وَيُوضَعُ عَلَىٰ رَاسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ، وَيُكْسَىٰ وَالِدَاهُ حُلَّتَينِ، لا يَقُومُ لَهُمَا الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، فَيَقُولانِ: يَا رَبُّ، أَنَّىٰ لَنَا هَذَا؟ فَيُقَالُ لَهُمَا: بِتَعْلِيمِ وَلَدِكُمَا الْقُرْآنَ. حسنه البغوي في شرح السنة (٣/١٧)، وابن كثير في التفسير (١/٥٣)، والبوصيري في الإتحاف (٧٩٧٩)، وابن حجر في المطالب (٣٤٧٨)، وقال الهيثمي في المجمع (١/٥٣): رجاله رجال الصحيح. وروىٰ أحمد من حديث عبد اللَّه بن عمرو ﵄ مرفوعًا: الصِّيَامُ وَالْقُرْآنُ يَشْفَعَانِ لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَقُولُ: الصِّيَامُ أَيْ رَبِّ، مَنَعْتُهُ الطَّعَامَ وَالشَّهَوَاتِ بِالنَّهَارِ، فَشَفِّعْنِي فِيهِ. وَيَقُولُ الْقُرْآنُ: مَنَعْتُهُ النَّوْمَ بِاللَّيْلِ، =

بَابُ فَضْلِ سُورَةِ الْفَاتِحَةِ

٤١٤ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي التَّوْرَاةِ، وَلاَ فِي الإِنْجِيلِ، وَلاَ فِي الزَّبُورِ، وَلاَ فِي الْفُرْقَانِ مِثْلَ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ(١).

بَابُ فَضْلِ أَوَاخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ

٤١٥ ـ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ بِأَلْفَيْ عَامٍ، أَنْزَلَ مِنْهُ آيَتَيْنِ خَتَمَ بِهِمَا سُورَةَ الْبَقَرَةِ، وَلاَ يُقْرَآنِ فِي دَارٍ ثَلاَثَ لَيَالٍ فَيَقْرَبُهَا شَيْطَانٌ(٢).

= فَشَفِّعْنِي فِيهِ. قَالَ: فَيُشَفَّعَانِ. صححه الحاكم (١/٥٥٤)، وقال المنذري في الترغيب (٢/١٠٧): رجاله محتج بهم في الصحيح. وقال الهيثمي في المجمع (٣/١٨٤): رجاله رجال الصحيح. وحسنه البوصيري في الإتحاف (٢١٩٢)، والمناوي في التيسير (٢/١٠٩).

(١) صححه الترمذي وحسنه (٣٠٩٢)، واجتباه النسائي (٩١٤)، ورواه الدارمي (٣٣٧٣)، وأحمد (٨٤٦٧)، وصححه ابن جرير في التفسير (٨/٢/٧٥)، وابن خزيمة (٤٨٣)، وابن حبان (٧٧٥)، والحاكم (١/٥٥٧)، والبغوي في التفسير (١/٧٨)، واختاره الضياء (١١٤٣).

(٢) حسنه الترمذي (٣١٠٠)، ورواه الدارمي (٣٣٨٧)، وأحمد (١٧٩٤٧)، وصححه ابن حبان (٧٨٢)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢/٥٦٢)، وحسنه ابن حجر في نتائج الأفكار (٣/٢٧٥)، وجوده السيوطي في الدر المنثور (٣/٤٣٥)، والشوكاني في فتح القدير (١/٤٦٣). وجاء عند أحمد (٢٠٨٣٦) من حديث أبي ذر ﷺ: أُعْطِيتُ خَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ بَيْتِ كَنْزٍ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ، لَمْ يُعْطَهُنَّ نَبِيٌّ قَبْلِي. صححه الحاكم (١/٥٦٣)، وقال الذهبي في العلو (١٠٧): رواته ثقات. وعند الطبراني في الكبير (٣٠٢٥) من حديث حذيفة ﷺ: أُعْطِيتُ خَوَاتِمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ. صححه ابن خزيمة (٢٦٦)، وابن حبان (١٦٩٧)، وعبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (١٤١)، وقال الهيثمي في المجمع (٦/٣١٥): رجاله رجال الصحيح. وصححه السيوطي في الدر المنثور (٣/٤٣٤)، والشوكاني في فتح القدير (١/٤٦٢).

بَابُ قَوْلِهِ ﷺ: «شَيَّبَتْنِي هُودٌ وَأَخَوَاتُهَا»

٤١٦ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ شِبْتَ! قَالَ: شَيَّبَتْنِي هُودٌ، وَالْوَاقِعَةُ، وَالْمُرْسَلَاتُ، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ[(١)].

بَابُ فَضْلِ سُورَةِ الْكَافِرُونَ

٤١٧ ـ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ تَعْدِلُ رُبُعَ الْقُرْآنِ[(٢)].

❁ ❁ ❁ ❁ ❁

(١) حسنه الترمذي (٣٥٨١)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣٤٣/٢)، وابن دقيق العيد في الاقتراح (١٠٥)، وحسنه السيوطي في الدرر المنثرة (٨٥)، والصعدي في النوافح العطرة (١٧٤)، واختاره الضياء (٤٣٥٦) بلفظ: شَيَّبَتْنِي هُودٌ وَأَخَوَاتُهَا. ورواه الطبراني (٢٨٧/١٧) بنحو هذا اللفظ من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه. قال الهيثمي في المجمع (٤٠/٧)، والسخاوي في المقاصد الحسنة (٣٠٥)، والعجلوني في كشف الخفاء (٢١/٢): رجاله رجال الصحيح.

(٢) حسنه الترمذي (٣١١٦)، ورواه أحمد (١٢٠٧٩) وصححه أحمد شاكر في عمدة التفسير (٣٠٨/١)، ورواه الترمذي (٣١١٧) أيضًا من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. صححه الحاكم ووافقه الذهبي (٥٦٥/١)، واختاره الضياء (٤٢٨٧)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٣٨١/٢). ورواه الحاكم (٥٦٦/١) وصححه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. وحسنه المنذري في الترغيب (٢٧١/١)، والسفاريني في شرح ثلاثيات المسند (٥٧٧/٢).

كِتَابُ التَّفْسِيرِ

سُورَةُ الْفَاتِحَةِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ﴾

٤١٨ ـ عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ ضَرَبَ مَثَلاً صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا، عَلَىٰ كَنَفَي الصِّرَاطِ دَارَانِ لَهُمَا أَبْوَابٌ مُفَتَّحَةٌ، عَلَىٰ الأَبْوَابِ سُتُورٌ، وَدَاعٍ يَدْعُو عَلَىٰ رَأْسِ الصِّرَاطِ، وَدَاعٍ يَدْعُو فَوْقَهُ، ﴿وَٱللَّهُ يَدۡعُوٓاْ إِلَىٰ دَارِ ٱلسَّلَٰمِ وَيَهۡدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ﴾، وَالأَبْوَابُ الَّتِي عَلَىٰ كَنَفَي الصِّرَاطِ حُدُودُ اللَّهِ، فَلاَ يَقَعُ أَحَدٌ فِي حُدُودِ اللَّهِ حَتَّىٰ يُكْشَفَ السِّتْرُ[1].

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾

٤١٩ ـ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ الْقَوْمُ: هَذَا عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ. وَجِئْتُ بِغَيْرِ

---

(١) حسنه الترمذي (٣٠٧٥)، ورواه أحمد (١٧١٨٢)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٧٣/١)، وجوده ابن تيمية في جامع الرسائل (٩٧/٢)، وصححه ابن كثير وحسنه في التفسير (٤٣/١). وعند ابن ماجه (١١) من حديث جابر ﵁ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَخَطَّ خَطًّا، وَخَطَّ خَطَّيْنِ عَنْ يَمِينِهِ، وَخَطَّ خَطَّيْنِ عَنْ يَسَارِهِ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ فِي الْخَطِّ الأَوْسَطِ فَقَالَ: هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ. ثُمَّ تَلاَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٥٣]. صححه الألباني في صحيح ابن ماجه (١١). وله شاهد من حديث ابن مسعود ﵁، وفيه: ثُمَّ خَطَّ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ: هَذِهِ السُّبُلُ، وَلَيْسَ مِنْهَا سَبِيلٌ إِلَّا عَلَيْهِ شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ... أخرجه أحمد (٤٢٢٥)، وصححه ابن حبان (٦)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢٣٨/٢)، والقرطبي في التفسير (١١٦/٩)، وقال ابن القيم في طريق الهجرتين (١٥٢): ثابت. وقال المناوي في تخريج المصابيح (١٤١/١): رجاله ثقات. وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (١٣١/١).

أَمَانٍ وَلاَ كِتَابٍ، فَلَمَّا دُفِعْتُ إِلَيْهِ أَخَذَ بِيَدِي، وَقَدْ كَانَ قَالَ قَبْلَ ذَلِكَ: إِنِّي لأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ يَدَهُ فِي يَدِي. قَالَ: فَقَامَ بِي، فَلَقِيَتْهُ امْرَأَةٌ وَصَبِيٌّ مَعَهَا، فَقَالاَ: إِنَّ لَنَا إِلَيْكَ حَاجَةً. فَقَامَ مَعَهُمَا حَتَّىٰ قَضَىٰ حَاجَتَهُمَا، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي حَتَّىٰ أَتَىٰ بِي دَارَهُ، فَأَلْقَتْ لَهُ الوَلِيدَةُ وِسَادَةً فَجَلَسَ عَلَيْهَا، وَجَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: **مَا يُفِرُّكَ أَنْ تَقُولَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ؟ فَهَلْ تَعْلَمُ مِنْ إِلَهٍ سِوَىٰ اللَّهِ؟** قَالَ: قُلْتُ: لاَ. قَالَ: ثُمَّ تَكَلَّمَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: **إِنَّمَا تَفِرُّ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُ أَكْبَرُ. وَتَعْلَمُ شَيْئًا أَكْبَرَ مِنَ اللَّهِ؟!** قَالَ: قُلْتُ: لاَ. قَالَ: **فَإِنَّ اليَهُودَ مَغْضُوبٌ عَلَيْهِمْ، وَإِنَّ النَّصَارَىٰ ضُلاَّلٌ**. قَالَ: قُلْتُ: فَإِنِّي حَنِيفٌ مُسْلِمٌ. قَالَ: فَرَأَيْتُ وَجْهَهُ تَبَسَّطَ فَرَحًا، قَالَ: ثُمَّ أَمَرَ بِي، فَأُنْزِلْتُ عِنْدَ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ، جَعَلْتُ أَغْشَاهُ آتِيهِ طَرَفَيِ النَّهَارِ[1].

سُورَةُ الْبَقَرَةِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ﴾

٤٢٠ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **الْوَيْلُ وَادٍ فِي جَهَنَّمَ، يَهْوِي فِيهِ الْكَافِرُ أَرْبَعِينَ خَرِيفًا قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ قَعْرَهُ**[2].

---

(١) حسنه الترمذي (٣١٨٦)، رواه أحمد (١٨٨٩٠)، وصححه ابن خزيمة في التوحيد (١/٣٨١)، وابن حبان (٦٢٤٦)، وابن تيمية في منهاج السنة (٢/١١)، وابن القيم (١/١٨٨)، وقال الهيثمي في المجمع (٦/٢١٠): رجاله رجال الصحيح غير عباد بن حبيش؛ وهو ثقة. وحسنه ابن حجر في الفتح (٨/٩). وعند أحمد عن رجال من أصحاب النبي ﷺ مرفوعًا: هَؤُلاَءِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ. وَأَشَارَ إِلَىٰ الْيَهُودِ. قَالَ: فَمَنْ هَؤُلاَءِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الضَّالُّونَ. يَعْنِي النَّصَارَىٰ. صححه الهيثمي في المجمع (١/٥٣)، وقال البوصيري في الإتحاف (٩٦): رجاله ثقات. وقال ابن حجر في الفتح (٨/١٥٩) : أخرجه بن مردويه بإسناد حسن عن أبي ذر، وقال ابن أبي حاتم: لا أعلم بين المفسرين في ذلك اختلافًا.

(٢) رواه الترمذي (٢٧٥٦)، وأحمد (١١٣١٥)، وصححه ابن حبان (٧٤٦٧)، =

بَابُ فَضْلِ آيَةِ الكُرْسِي

٤٢١ ـ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ ﵁: أَنَّهُ كَانَتْ لَهُ سَهْوَةٌ فِيهَا تَمْرٌ فَكَانَتْ تَجِيءُ الْغُولُ فَتَأْخُذُ مِنْهُ، قَالَ: فَشَكَا ذَلِكَ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **فَاذْهَبْ فَإِذَا رَأَيْتَهَا، فَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ أَجِيبِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ**. قَالَ: فَأَخَذَهَا، فَحَلَفَتْ أَنْ لَا تَعُودَ، فَأَرْسَلَهَا، فَجَاءَ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: **مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ**؟ قَالَ: حَلَفَتْ أَنْ لَا تَعُودَ. فَقَالَ: **كَذَبَتْ، وَهِيَ مُعَاوِدَةٌ لِلْكَذِبِ**. قَالَ: فَأَخَذَهَا مَرَّةً أُخْرَىٰ، فَحَلَفَتْ أَنْ لَا تَعُودَ، فَأَرْسَلَهَا، فَجَاءَ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: **مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ**؟ قَالَ: حَلَفَتْ أَنْ لَا تَعُودَ. فَقَالَ: **كَذَبَتْ، وَهِيَ مُعَاوِدَةٌ لِلْكَذِبِ**. فَأَخَذَهَا، فَقَالَ: مَا أَنَا بِتَارِكِكِ حَتَّىٰ أَذْهَبَ بِكِ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَتْ: إِنِّي ذَاكِرَةٌ لَكَ شَيْئًا، آيَةَ الْكُرْسِيِّ، اقْرَأْهَا فِي بَيْتِكَ، فَلَا يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ وَلَا غَيْرُهُ. قَالَ: فَجَاءَ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: **مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ**؟ قَالَ: فَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَتْ، قَالَ: **صَدَقَتْ، وَهِيَ كَذُوبٌ**[1].

= والحاكم ووافقه الذهبي(٢/٥٠٧)، والمناوي في التيسير (٢/٤٨٤)، والصعدي في النوافح العطرة (٤٣٩).

(١) حسنه الترمذي (٢٨٨٠)، وأحمد (٣١٣٤)، والحاكم (٣/٤٥٩) وقال: هذه الأسانيد إذا جمع بينها صارت حديثا مشهورًا. وذكر المنذري في الترغيب (٢/٣١٦): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وعند ابن حبان (٧٨٤) في صحيحه من حديث أبي بن كعب ﵁: أَنَّهُ كَانَ لَهُمْ جَرِينٌ فِيهِ تَمْرٌ، وَكَانَ مِمَّا يَتَعَاهَدُهُ فَيَجِدُهُ يَنْقُصُ، فَحَرَسَهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَإِذَا هُوَ بِدَابَّةٍ كَهَيْئَةِ الْغُلَامِ الْمُحْتَلِمِ، قَالَ: فَسَلَّمْتُ، فَرَدَّ السَّلَامَ، فَقُلْتُ: مَا أَنْتَ، جِنٌّ أَمْ إِنْسٌ؟ فَقَالَ: جِنٌّ. فَقُلْتُ: نَاوِلْنِي يَدَكَ. فَإِذَا يَدُ كَلْبٍ، وَشَعْرُ كَلْبٍ! فَقُلْتُ: هَكَذَا خُلِقَ الْجِنُّ؟! فَقَالَ: لَقَدْ عَلِمَتِ الْجِنُّ أَنَّهُ مَا فِيهِمْ مَنْ هُوَ أَشَدُّ مِنِّي. فَقُلْتُ: مَا يَحْمِلُكَ عَلَىٰ مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّكَ رَجُلٌ تُحِبُّ الصَّدَقَةَ؛ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أُصِيبَ مِنْ طَعَامِكَ. قُلْتُ: فَمَا الَّذِي يَحْرِزُنَا مِنْكُمْ؟ فَقَالَ: هَذِهِ الْآيَةُ، آيَةُ الْكُرْسِيِّ. قَالَ: فَتَرَكْتُهُ، وَغَدَا إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **صَدَقَ الْخَبِيثُ**. صححه الحاكم ووافقه الذهبي (١/٥٦١)، واختاره الضياء =

سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ ﴾

٤٢٢ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ وُلاَةً مِنَ النَّبِيِّينَ، وَإِنَّ وَلِيِّي أَبِي وَخَلِيلُ رَبِّي. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿ إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾[(١)].

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾

٤٢٣ ـ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ الْقُشَيْرِيِّ ﷺ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ قَالَ: إِنَّكُمْ تُتِمُّونَ سَبْعِينَ أُمَّةً، أَنْتُمْ خَيْرُهَا، وَأَكْرَمُهَا عَلَىٰ اللَّهِ[(٢)].

٤٢٤ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَلاَ لاَ يَمْنَعَنَّ رَجُلاً هَيْبَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ بِحَقٍّ إِذَا عَلِمَهُ[(٣)].

= (١٢٦٠)، وجوده المنذري في الترغيب (١/٣١٣)، وصححه الدمياطي في المتجر الرابح (٢٢٢)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/١٢٠): رجاله ثقات.

(١) رواه الترمذي (٣٢٣٨)، وأحمد (٣٧٩٠)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/٢٩٢)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٥/٢٦٤)، وأحمد شاكر في عمدة التفسير (١/٣٨١).

(٢) حسنه الترمذي (٣٢٤٦)، ورواه ابن ماجه (٤٢٨٨)، والدارمي (٢٧٦٠)، وأحمد (١٩٥١٢)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤/٨٤)، وحسنه البغوي في شرح السنة (٧/٢٨٧)، وصححه ابن العربي في عارضة الأحوذي (٦/١١٢)، وجوده ابن تيمية في الجواب الصحيح (٢/٢٣٢)، وابن مفلح في الآداب الشرعية (٣/١٢٧)، وقال ابن القيم في مفتاح دار السعادة (٣/٢٦٢): ثابت. وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٤٠٠): رواته ثقات. وصححه ابن حجر وحسنه في الفتح (٨/٧٣).

(٣) صححه الترمذي وحسنه (٢٣٣٦)، ورواه ابن ماجه (٤٠٠٧)، وأحمد =

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٖ مِّنكُم﴾

٤٢٥ ـ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ﵂، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لاَ أَسْمَعُ اللَّهَ ذَكَرَ النِّسَاءَ فِي الْهِجْرَةِ! فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿أَنِّي لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٖ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوۡ أُنثَىٰۖ بَعۡضُكُم مِّنۢ بَعۡضٖ﴾[1].

سُورَةُ النِّسَاءِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوۡاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعۡضَكُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ﴾

٤٢٦ ـ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ﵂: أَنَّهَا قَالَتْ: يَغْزُو الرِّجَالُ، وَلاَ تَغْزُو النِّسَاءُ، وَإِنَّمَا لَنَا نِصْفُ الْمِيرَاثِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوۡاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ

= (١٠٧٥٩)، وصححه ابن حبان (٢٧٥)، وحسنه البغوي في شرح السنة (٢٨٧/٧)، وقال الهيثمي في المجمع (٢٧٥/٧): رجاله رجال الصحيح. وصححه البوصيري في الإتحاف (٧٤٨٩)، وابن حجر ـ علىٰ شرط مسلم ـ في الأمالي المطلقة (١٦٣). وعند ابن ماجه (٤٠٠٨) عنه مرفوعًا بلفظ: **لَا يَحْقِرْ أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَحْقِرُ أَحَدُنَا نَفْسَهُ؟ قَالَ: يَرَىٰ أَمْرًا لِلَّهِ عَلَيْهِ فِيهِ مَقَالٌ، ثُمَّ لَا يَقُولُ فِيهِ، فَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُولَ فِي كَذَا كذا وَكَذَا، فَيَقُولُ: خَشْيَةُ النَّاسِ، فَيَقُولُ: فَإِيَّايَ كُنْتَ أَحَقَّ أَنْ تَخْشَىٰ**. صححه البوصيري في الإتحاف (٧٤٠٢)، وحسنه ابن حجر في الأمالي المطلقة (١٦٢). وعند أحمد (٦٦٣٢) من حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﵄ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: **إِذَا رَأَيْتُمْ أُمَّتِي تَهَابُ الظَّالِمَ أَنْ تَقُولَ لَهُ: إِنَّكَ أَنْتَ ظَالِمٌ. فَقَدْ تُوُدِّعَ مِنْهُمْ**. صححه الحاكم ووافقه الذهبي (٩٦/٤)، وذكر المنذري في الترغيب (٢٣٤/٣): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وقال الهيثمي في المجمع (٢٧٣/٧): رجاله رجال الصحيح. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٤٧/١١).

(١) رواه الترمذي (٣٢٧١)، وسعيد بن منصور في (١٢٣٦/٤) والبيهقي في الكبير (٢١/٩)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣٠١/٢)، وحسنه ابن العربي في عارضة الأحوذي (١٣١/٦)، وصححه أحمد شاكر في عمدة التفسير (٤٥١/١).

بَعۡضَكُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖۚ ﴾[(١)].

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ... ﴾ الآيَاتِ

٤٢٧ ـ عَنْ قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ ﷺ، قَالَ: كَانَ أَهْلُ بَيْتٍ مِنَّا يُقَالُ لَهُمْ بَنُو أُبَيْرِقٍ: بِشْرٌ، وَبُشَيْرٌ، وَمُبَشِّرٌ، وَكَانَ بُشَيْرٌ رَجُلاً مُنَافِقًا، يَقُولُ الشِّعْرَ يَهْجُو بِهِ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ يَنْحَلُهُ بَعْضَ الْعَرَبِ، ثُمَّ يَقُولُ: قَالَ فُلاَنٌ كَذَا وَكَذَا. فَإِذَا سَمِعَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ الشِّعْرَ قَالُوا: وَاللَّهِ مَا يَقُولُ هَذَا الشِّعْرَ إِلاَّ هَذَا الْخَبِيثُ! وَقَالُوا: ابْنُ الأُبَيْرِقِ قَالَهَا! قَالَ: وَكَانُوا أَهْلَ بَيْتِ حَاجَةٍ وَفَاقَةٍ، فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالإِسْلاَمِ، وَكَانَ النَّاسُ إِنَّمَا طَعَامُهُمْ بِالْمَدِينَةِ التَّمْرُ وَالشَّعِيرُ، وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ لَهُ يَسَارٌ فَقَدِمَتْ ضَافِطَةٌ مِنَ الشَّامِ مِنَ الدَّرْمَكِ ابْتَاعَ الرَّجُلُ مِنْهَا فَخَصَّ بِهَا نَفْسَهُ، وَأَمَّا الْعِيَالُ فَإِنَّمَا طَعَامُهُمُ التَّمْرُ وَالشَّعِيرُ، فَقَدِمَتْ ضَافِطَةٌ مِنَ الشَّامِ فَابْتَاعَ عَمِّي رِفَاعَةُ بْنُ زَيْدٍ حِمْلاً مِنَ الدَّرْمَكِ، فَجَعَلَهُ فِي مَشْرُبَةٍ لَهُ، وَفِي الْمَشْرُبَةِ سِلاَحٌ وَدِرْعٌ وَسَيْفٌ، فَعُدِيَ عَلَيْهِ مِنْ تَحْتِ الْبَيْتِ، فَنُقِبَتِ الْمَشْرُبَةُ، وَأُخِذَ الطَّعَامُ وَالسِّلاَحُ. فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَانِي عَمِّي رِفَاعَةُ، فَقَالَ لِي: يَا ابْنَ أَخِي، لَوْ أَتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتَ ذَلِكَ لَهُ! وَكَانَ بَنُو أُبَيْرِقٍ قَالُوا وَنَحْنُ نَسْأَلُ فِي الدَّارِ: وَاللَّهِ مَا نُرَىٰ صَاحِبَكُمْ إِلاَّ لَبِيدَ بْنَ سَهْلٍ! ـ رَجُلٌ مِنَّا لَهُ صَلاَحٌ وَإِسْلاَمٌ ـ ... قَالَ قَتَادَةُ: فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: إِنَّ أَهْلَ بَيْتٍ مِنَّا ـ أَهْلَ جَفَاءٍ ـ عَمَدُوا إِلَىٰ عَمِّي رِفَاعَةَ بْنِ زَيْدٍ فَنَقَبُوا مَشْرُبَةً لَهُ، وَأَخَذُوا سِلاَحَهُ وَطَعَامَهُ، فَلْيَرُدُّوا عَلَيْنَا سِلاَحَنَا، فَأَمَّا الطَّعَامُ فَلاَ حَاجَةَ لَنَا فِيهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

---

(١) رواه الترمذي (٣٢٧٠)، وأحمد (٢٦١٩٥)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/٣٠٥)، وحسنه ابن العربي في عارضة الأحوذي (٦/١٣٠)، وابن حجر في موافقة الخبر الخبر (٢/٢٣)، وصححه أحمد شاكر في عمدة التفسير (١/٤٩٥).

سَآمُرُ فِي ذَلِكَ. فَلَمَّا سَمِعَ بَنُو أُبَيْرِقٍ أَتَوْا رَجُلاً مِنْهُمْ، فَكَلَّمُوهُ فِي ذَلِكَ، فَاجْتَمَعَ فِي ذَلِكَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ قَتَادَةَ بْنَ النُّعْمَانِ وَعَمَّهُ عَمَدَا إِلَىٰ أَهْلِ بَيْتٍ مِنَّا أَهْلِ إِسْلاَمٍ وَصَلاَحٍ يَرْمُونَهُمْ بِالسَّرِقَةِ مِنْ غَيْرِ بَيِّنَةٍ وَلاَ ثَبَتٍ! فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمْتُهُ، فَقَالَ: **عَمَدْتَ إِلَىٰ أَهْلِ بَيْتٍ ذُكِرَ مِنْهُمْ إِسْلاَمٌ وَصَلاَحٌ، تَرْمِيهِمْ بِالسَّرِقَةِ عَلَىٰ غَيْرِ ثَبَتٍ وَبَيِّنَةٍ!**. قَالَ: فَرَجَعْتُ، وَلَوَدِدْتُ أَنِّي خَرَجْتُ مِنْ بَعْضِ مَالِي وَلَمْ أُكَلِّمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ، فَأَتَانِي عَمِّي رِفَاعَةُ فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، مَا صَنَعْتَ؟ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ! فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ نَزَلَ الْقُرْآنُ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ۚ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا﴾ بَنِي أُبَيْرِقٍ، ﴿وَٱسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ﴾ مِمَّا قُلْتَ لِقَتَادَةَ، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٦﴾ وَلَا تُجَٰدِلْ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا ﴿١٠٧﴾ يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ ﴿رَّحِيمًا﴾، أَيْ: لَوِ اسْتَغْفَرُوا اللَّهَ لَغَفَرَ لَهُمْ، ﴿وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُۥ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ ۚ﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ قَوْلَهُم لِلَبِيدٍ - يَعْنِي قَوْلَهُمْ: وَاللَّهِ مَا نَرَىٰ صَاحِبَكُمُ الذِي سَرَقَ إِلاَّ لَبِيدًا! رُجُلٌ مِنَّا لَهُ صَلاَحٌ وَإِسْلاَمٌ - ، ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُۥ﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾. فَلَمَّا نَزَلَ الْقُرْآنُ أَتَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالسِّلاَحِ فَرَدَّهُ إِلَىٰ رِفَاعَةَ. فَقَالَ قَتَادَةُ: لَمَّا أَتَيْتُ عَمِّي بِالسِّلاَحِ، وَكَانَ شَيْخًا قَدْ عَشَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكُنْتُ أُرَىٰ إِسْلاَمَهُ مَدْخُولاً، فَلَمَّا أَتَيْتُهُ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، هُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَعَرَفْتُ أَنَّ إِسْلاَمَهُ كَانَ صَحِيحًا. فَلَمَّا نَزَلَ الْقُرْآنُ لَحِقَ بُشَيْرٌ بِالْمُشْرِكِينَ، فَنَزَلَ عَلَىٰ سُلاَفَةَ بِنْتِ سَعْدِ ابْنِ سُمَيَّةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾. فَلَمَّا نَزَلَ عَلَىٰ سُلاَفَةَ رَمَاهَا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ بِأَبْيَاتٍ مِنْ شِعْرٍ، فَأَخَذَتْ رَحْلَهُ

فَوَضَعَتْهُ عَلَىٰ رَأْسِهَا، ثُمَّ خَرَجَتْ بِهِ فَرَمَتْ بِهِ فِي الأَبْطَحِ، ثُمَّ قَالَتْ: أَهْدَيْتَ لِي شِعْرَ حَسَّانَ، مَا كُنْتَ تَأْتِينِي بِخَيْرٍ!(١).

سُورَةُ الْمَائِدَةِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾

٤٢٨ ـ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحْرَسُ حَتَّىٰ نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾؛ فَأَخْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ مِنَ القُبَّةِ، فَقَالَ لَهُمْ: **يَا أَيُّهَا النَّاسُ، انْصَرِفُوا؛ فَقَدْ عَصَمَنِي اللَّهُ**(٢).

بَابُ قَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾

٤٢٩ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ رَجُلاً أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي إِذَا أَصَبْتُ اللَّحْمَ انْتَشَرْتُ لِلنِّسَاءِ، وَأَخَذَتْنِي شَهْوَتِي، فَحَرَّمْتُ عَلَيَّ اللَّحْمَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ۝٨٧ وَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبًاۚ﴾(٣).

---

(١) رواه الترمذي (٣٢٨٥)، والطبراني في الكبير (١٠/١٩)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣٨٦/٤)، وهو داخل في عموم إطلاق أبي طاهر السلفي والحاكم والخطيب الحكم بالصحة علىٰ الترمذي. وزاد الحاكم: فَلَمَّا بَلَغَهَا شِعْرُ حَسَّانَ، أَخَذَتْ رَحْلَ أُبَيْرِقٍ، فَوَضَعَتْهُ عَلَىٰ رَأْسِهَا حَتَّىٰ قَذَفَتْهُ بِالأَبْطَحِ، ثُمَّ حَلَقَتْ وَسَلَقَتْ وَخَرَقَتْ وَخَلَفَتْ: إِنْ بِتَّ فِي بَيْتِي لَيْلَةً سَوْدَاءَ، أَهْدَيْتَ لِي شِعْرَ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ، مَا كُنْتَ لِتَنْزِلَ عَلَيَّ بِخَيْرٍ! فَلَمَّا أَخْرَجَتْهُ لَحِقَ بِالطَّائِفِ، فَدَخَلَ بَيْتًا لَيْسَ فِيهِ أَحَدٌ، فَوَقَعَ عَلَيْهِ، فَقَتَلَهُ؛ فَجَعَلَتْ قُرَيْشٌ تَقُولُ: وَاللَّهِ لا يُفَارِقُ مُحَمَّدًا أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فِيهِ خَيْرٌ.

(٢) رواه الترمذي (٣٢٩٥)، وسعيد بن منصور (٧٦٨)، والبيهقي في الكبرىٰ (٨/٩)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣١٣/٢)، وحسنه ابن حجر في الفتح (٩٦/٦)، وصححه أحمد شاكر في عمدة التفسير (٧١٠/١).

(٣) حسنه الترمذي (٣٣٠٠)، ورواه الطبراني في الكبير (١١٩٨١)، واختاره =

بَابُ قَوْلِهِ: ﴿قَالَ سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ﴾

٤٣٠ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُلَقَّىٰ عِيسَىٰ حُجَّتَهُ، فَلَقَّاهُ اللَّهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ قَالَ سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ﴾ الآيَةَ كُلَّهَا[(١)].

سُورَةُ الأَعْرَافِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا﴾

٤٣١ ـ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا﴾. قَالَ حَمَّادٌ: هَكَذَا ـ وَأَمْسَكَ سُلَيْمَانُ بِطَرَفِ إِبْهَامِهِ عَلَىٰ أُنْمُلَةِ إِصْبَعِهِ الْيُمْنَىٰ ـ، قَالَ: فَسَاخَ الْجَبَلُ، وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا[(٢)].

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالُوا۟ يَٰمُوسَى ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾

٤٣٢ ـ عَنْ أَبِي وَاقِدٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا خَرَجَ إِلَىٰ حُنَيْنٍ

= الضياء (٤٣٢٠)، واحتج به ابن حجر في الفتح (٢٧٦/٨) وقال: وفي الترمذي محسنًا. وهو داخل في عموم إطلاق أبي طاهر السلفي والحاكم والخطيب الحكم بالصحة على الترمذي.

(١) صححه الترمذي وحسنه (٣٣١٥)، ورواه النسائي في الكبرىٰ (١١٠٩٧)، والبزار (٩٣٤٨)، وصححه أحمد شاكر في عمدة التفسير (٧٥٨/١)، وهو داخل في عموم إطلاق أبي طاهر السلفي والحاكم والخطيب الحكم بالصحة على الترمذي.

(٢) صححه الترمذي وحسنه (٣٣٢٨)، ورواه أحمد (١١٨٥١)، والبزار (٦٨٢٥)، والطبراني في الأوسط (١٨٣٦)، وصححه ابن خزيمة في التوحيد (٢٦٢/١)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢٥/١)، واختاره الضياء (١٥٢٧)، والشوكاني في فتح القدير (٣٤٥/٢).

مَرَّ بِشَجَرَةٍ لِلْمُشْرِكِينَ يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ، يُعَلِّقُونَ عَلَيْهَا أَسْلِحَتَهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **سُبْحَانَ اللَّهِ! هَذَا كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَىٰ: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَرْكَبُنَّ سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ**[1].

سُورَةُ الأَنْفَالِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ ٱللَّهُ إِحْدَى ٱلطَّآئِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ﴾

٤٣٣ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: لَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَدْرٍ قِيلَ لَهُ: عَلَيْكَ الْعِيرُ، لَيْسَ دُونَهَا شَيْءٌ! فَنَادَاهُ الْعَبَّاسُ وَهُوَ فِي وَثَاقِهِ: لاَ يَصْلُحُ. وَقَالَ: لأَنَّ اللَّهَ وَعَدَكَ إِحْدَىٰ الطَّائِفَتَيْنِ، وَقَدْ أَعْطَاكَ مَا وَعَدَكَ[2].

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ﴾ الآيَةَ

٤٣٤ ـ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ أَمَانَيْنِ لأُمَّتِي: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾، فَإِذَا مَضَيْتُ تَرَكْتُ فِيهِمُ الاسْتِغْفَارَ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ**[3].

---

(١) صححه الترمذي وحسنه (٢٣٢١)، ورواه النسائي في الكبرىٰ (١١١٢١)، وأحمد (٢١٣٨٩)، وصححه ابن حبان (٦٧٠٢)، وقال ابن القيم في إغاثة اللهفان (٤١٨/٢): ثابت. وصححه ابن باز في الفتاوىٰ (٣٣٧/٣)، وهو داخل في عموم إطلاق أبي طاهر السلفي والحاكم والخطيب الحكم بالصحة علىٰ الترمذي.

(٢) صححه الترمذي وحسنه (٣٣٣٥)، ورواه أحمد (٢٠٢٣)، والطبراني في الكبير (١١٧٣٣)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣٢٧/٢)، واختاره الضياء (٤٢٠٠)، وجوّده ابن كثير في التفسير (٥٥٦/٣)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٣٢٠/٣).

(٣) رواه الترمذي (٣٣٣٦)، وأحمد (١٩٠١١)، والحاكم (٥٤٢/١)، وهو داخل =

سُورَةُ التَّوْبَةِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾

٤٣٥ ـ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ﵁، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَفِي عُنُقِي صَلِيبٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: **يَا عَدِيُّ، اطْرَحْ عَنْكَ هَذَا الْوَثَنَ!** وَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ فِي سُورَةِ بَرَاءَةٌ: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾، قَالَ: **أَمَا إِنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَعْبُدُونَهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا أَحَلُّوا لَهُمْ شَيْئًا اسْتَحَلُّوهُ، وَإِذَا حَرَّمُوا عَلَيْهِمْ شَيْئًا حَرَّمُوهُ**[(١)].

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَمَا كَانَ ٱسْتِغْفَارُ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ ﴾

٤٣٦ ـ عَنْ عَلِيٍّ ﵁، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلاً يَسْتَغْفِرُ لأَبَوَيْهِ وَهُمَا مُشْرِكَانِ، فَقُلْتُ: أَتَسْتَغْفِرُ لأَبَوَيْكَ وَهُمَا مُشْرِكَانِ؟ فَقَالَ: أَوَ لَمْ يَسْتَغْفِرْ إِبْرَاهِيمُ لأَبِيهِ؟ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَنَزَلَتْ: ﴿ وَمَا كَانَ ٱسْتِغْفَارُ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ ﴾[(٢)].

= في عموم إطلاق أبي طاهر السلفي والحاكم والخطيب الحكم بالصحة علىٰ الترمذي. وأخرجه الحاكم موقوفًا من حديث أبي هريرة ﵁ (٥٤٢/١) ثم قال: هذا حديث صحيح علىٰ شرط مسلم، وقد اتَّفَقَا علىٰ أَنَّ تفسير الصحابِي حَدِيثٌ مُسْنَدٌ، وله شاهد عن أبي موسىٰ الأشعري ﵁.

(١) رواه الترمذي (٣٣٥٢)، والطبراني في الكبير (٩٢/١٧)، والبيهقي في الكبرىٰ (١١٦/١٠)، وحسّنه ابن تيمية في الفتاوىٰ (٦٧/٧)، والألباني في صحيح الترمذي (٣٠٩٥)، وهو داخل في عموم إطلاق أبي طاهر السلفي والحاكم والخطيب الحكم بالصحة علىٰ الترمذي.

(٢) حسنه الترمذي (٣٣٥٨)، واجتباه النسائي (٢٠٣٦)، ورواه أحمد (١٠٨٨)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٣٣٥/٢)، والبوصيري في الإتحاف (٤٢٤/٧).

سُورَةُ يُونُسَ

بَابُ قَوْلِهِ: ﴿قَالَ ءَامَنتُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱلَّذِىٓ ءَامَنَتۡ بِهِۦ بَنُوٓاْ إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾

٤٣٧ ـ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﵁، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَىٰ: ﴿ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾ فَقَالَ: **مَا سَأَلَنِي عَنْهَا أَحَدٌ غَيْرَكَ مُنْذُ أُنْزِلَتْ، هِيَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تُرَىٰ لَهُ**(١).

٤٣٨ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: **لَمَّا أَغْرَقَ اللَّهُ فِرْعَوْنَ قَالَ: آمَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلاَّ الَّذِي آمَنَتْ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ.** فَقَالَ جِبْرِيلُ: يَا مُحَمَّدُ، فَلَوْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا آخُذُ مِنْ حَالِ الْبَحْرِ فَأَدُسُّهُ فِي فِيهِ؛ مَخَافَةَ أَنْ تُدْرِكَهُ الرَّحْمَةُ!(٢).

سُورَةُ الرَّعْدِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ فِى ٱلْأُكُلِ﴾

٤٣٩ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ فِى ٱلْأُكُلِ﴾ قَالَ: **الدَّقَلُ، وَالْفَارِسِيُّ، وَالْحُلْوُ، وَالْحَامِضُ**(٣).

---

(١) حسنه الترمذي (٢٤٢٦)، ورواه أحمد (٢٦٩٧٧)، والحاكم (٣٩٢/٤)، وقال ابن عبد البر في التمهيد (٥٨/٥): هذا حديث حسن في التفسير المرفوع صحيح من نقل أهل المدينة. وحسنه ابن العربي في أحكام القرآن (١٢/٣).

(٢) صححه الترمذي، وحسنه (٣٣٦٦)، ورواه أحمد (٢٨١٦)، وابن حبان (٦٢١٥)، والحاكم ووافقه الذهبي (٥٧/١)، وحسنه الجورقاني في الأباطيل والمناكير (٣٢١/٢)، واختاره الضياء (٣٥٩٦)، وصححه الصعدي في النوافح العطرة (٢٢٣).

(٣) حسنه الترمذي (٣٣٨١)، ورواه البزار (٩٢٢٤)، وحسنه المباركفوري في التحفة (٤٣٢/٨)، وهو داخل في عموم إطلاق أبي طاهر السلفي والحاكم والخطيب الحكم بالصحة علىٰ الترمذي.

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيُسَبِّحُ ٱلرَّعْدُ بِحَمْدِهِۦ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِۦ﴾

٤٤٠ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: أَقْبَلَتْ يَهُودُ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، أَخْبِرْنَا عَنِ الرَّعْدِ مَا هُوَ؟ قَالَ: **مَلَكٌ مِنَ الْمَلاَئِكَةِ مُوَكَّلٌ بِالسَّحَابِ، مَعَهُ مَخَارِيقُ مِنْ نَارٍ يَسُوقُ بِهَا السَّحَابَ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ.** فَقَالُوا: فَمَا هَذَا الصَّوْتُ الَّذِي نَسْمَعُ؟ قَالَ: **زَجْرُهُ بِالسَّحَابِ إِذَا زَجَرَهُ حَتَّىٰ يَنْتَهِيَ إِلَىٰ حَيْثُ أُمِرَ.** قَالُوا: صَدَقْتَ، فَأَخْبِرْنَا عَمَّا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِ؟ قَالَ: **اشْتَكَىٰ عِرْقَ النَّسَا فَلَمْ يَجِدْ شَيْئًا يُلاَئِمُهُ إِلاَّ لُحُومَ الإِبِلِ وَأَلْبَانَهَا، فَلِذَلِكَ حَرَّمَهَا.** قَالُوا: صَدَقْتَ[1].

سُورَةُ الْحِجْرِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ...﴾ الآيَةَ

٤٤١ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: كَانَتِ امْرَأَةٌ تُصَلِّي خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَسْنَاءَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ، وكَانَ بَعْضُ الْقَوْمِ يَتَقَدَّمُ حَتَّىٰ يَكُونَ فِي الصَّفِّ الأَوَّلِ لِئَلاَ يَرَاهَا، وَيَسْتَأْخِرُ بَعْضُهُمْ حَتَّىٰ يَكُونَ فِي الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ، فَإِذَا رَكَعَ نَظَرَ مِنْ تَحْتِ إِبْطَيْهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَـْٔخِرِينَ﴾[2].

---

(١) حسنه الترمذي (٣٣٨٠)، ورواه أحمد (٢٤٧٩)، والطبراني في الكبير (١٢/٤٥)، واختاره الضياء (٣٤٢٦)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/٢٤٤): رجاله ثقات. وذكر ابن حجر في الفتح (٨/١٦٦): أنه جاء من طرق يقوي بعضها بعضًا. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٤/١٦١)، وهو داخل في عموم إطلاق أبي طاهر السلفي والحاكم والخطيب الحكم بالصحة علىٰ الترمذي. وروىٰ أحمد (٢٣١٧٣) عن شيخ من غفار مرفوعًا: إِنَّ اللَّهَ يُنْشِئُ السَّحَابَ فَيَنْطِقُ أَحْسَنَ النُّطْقِ، وَيَضْحَكُ أَحْسَنَ الضَّحِكِ. صححه ابن حجر في تحفة النبلاء (٧٨)، وقال الهيثمي في المجمع (٢/٢١٩): رجاله رجال الصحيح.

(٢) رواه الترمذي (٣٣٨٧)، واجتباه النسائي (٨٨٢)، ورواه أحمد (٢٧٧٩)، =

بَابُ مَا جَاءَ فِي الفِرَاسَةِ

٤٤٢ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ﴾ [(١)].

سُورَةُ النَّحْلِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِ...﴾ الآيَةَ

٤٤٣ ـ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﵁، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ أُصِيبَ مِنَ الأَنْصَارِ أَرْبَعَةٌ وَسِتُّونَ رَجُلاً، وَمِنَ الْمُهَاجِرِينَ سِتَّةٌ فِيهِمْ حَمْزَةُ، فَمَثَّلُوا بِهِمْ، فَقَالَتِ الأَنْصَارُ: لَئِنْ أَصَبْنَا مِنْهُمْ يَوْمًا مِثْلَ هَذَا لَنُرْبِيَنَّ عَلَيْهِمْ. قَالَ: فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِ ۖ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّابِرِينَ﴾، فَقَالَ رَجُلٌ: لَا قُرَيْشَ بَعْدَ الْيَوْمِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **كُفُّوا عَنِ القَوْمِ إِلاَّ أَرْبَعَةً**[(٢)].

= وصححه ابن خزيمة (١٦٠١)، وابن حبان (٤٠١)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢/٣٥٣)، وأحمد شاكر في تحقيق المسند (٤/٢٧٨).

(١) رواه الترمذي (٣٣٩٢)، والطبراني في الأوسط (٧٨٤٣). واحتج به ابن تيمية في الفتاوىٰ (١١/٢١٧)، وحسنه السيوطي بالمتابعة في النكت علىٰ الموضوعات (٢١٦). وفي حديث أَبِي أُمَامَةَ ﵁ بنحوه. رواه الطبراني (٧٤٩٧)، وحسنه الهيثمي في المجمع (١٠/٢٦٨)، وحسنه السيوطي في النكت علىٰ الموضوعات (٢١٦). وعند البزار (٦٩٣٥) عَنْ أَنَسٍ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنَّ لِلَّهِ ﷻ عِبَادًا يَعْرِفُونَ النَّاسَ بِالتَّوَسُّمِ**. حسنه الهيثمي في المجمع (١٠/٢٧١)، والسخاوي في المقاصد الحسنة (٣٩)، والغزي في إتقان ما يحسن من الأخبار (١/٣٧)، والعجلوني في كشف الخفاء (١/٤٢)، والسفاريني في شرح كتاب الشهاب (٢١٥).

(٢) حسنه الترمذي (٣٣٩٥)، ورواه النسائي في الكبرىٰ (١١٢١٥)، وأحمد (٢٠٧٢٣)، والطبراني في الكبير (٢٩٣٨)، وصححه ابن حبان (٤٨٧)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢/٣٥٩)، واختاره الضياء (١٠٥٨)، وذكر ابن =

سُورَةُ بَنِي إِسْرَائِيلَ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقُل رَّبِّ أَدْخِلْنِى مُدْخَلَ صِدْقٍ...﴾ الآيَةَ

٤٤٤ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ، ثُمَّ أُمِرَ بِالْهِجْرَةِ، فَنَزَلَتْ: ﴿وَقُل رَّبِّ أَدْخِلْنِى مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِى مُخْرَجَ صِدْقٍ وَٱجْعَل لِّى مِن لَّدُنكَ سُلْطَٰنًا نَّصِيرًا﴾[1].

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾

٤٤٥ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ قَالَتِ الْيَهُودُ: أُوتِينَا عِلْمًا كَثِيرًا: أُوتِينَا التَّوْرَاةَ، وَمَنْ أُوتِيَ التَّوْرَاةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا! فَنَزَلَتْ: ﴿قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ﴾[2].

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَىٰ تِسْعَ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ﴾

٤٤٦ ـ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ الْمُرَادِيِّ ﵁: أَنَّ يَهُودِيَّيْنِ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: اذْهَبْ بِنَا إِلَى هَذَا النَّبِيِّ نَسْأَلُهُ. فَقَالَ: لَا تَقُلْ لَهُ نَبِيٌّ؛ فَإِنَّهُ إِنْ سَمِعَنَا نَقُولُ: نَبِيٌّ، كَانَتْ لَهُ أَرْبَعَةُ أَعْيُنٍ! فَأَتَيَا النَّبِيَّ ﷺ، فَسَأَلَاهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَىٰ تِسْعَ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ﴾، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

= حجر في الفتح (٧/٣٧٢): أنه جاء من طرق يقوي بعضها بعضًا.

(١) صححه الترمذي وحسنه (٣٤٠٦)، ورواه أحمد (١٩٤٩)، والطبراني في الكبير (١٢٦١٨)، والبيهقي في الكبرىٰ (١٧٨٠٩)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/٢٤٣)، واختاره الضياء (٣٣٤٤)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٣/٢٩١).

(٢) صححه الترمذي وحسنه (٣٤٠٧)، ورواه النسائي في الكبرىٰ (١١٢٥٢)، وأحمد (٢٣٤٦)، وصححه ابن حبان (٩٩)، واختاره الضياء (٣٨١)، وصححه ابن دقيق العيد في الاقتراح (١٠٤)، والذهبي في تاريخ الإسلام (١/٢١٢)، وابن حجر في الفتح (١٣/٤٥٣).

لاَ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلاَ تَزْنُوا، وَلاَ تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ، وَلاَ تَسْرِقُوا، وَلاَ تَسْحَرُوا، وَلاَ تَمْشُوا بِبَرِيءٍ إِلَىٰ سُلْطَانٍ فَيَقْتُلَهُ، وَلاَ تَأْكُلُوا الرِّبَا، وَلاَ تَقْذِفُوا مُحْصَنَةً، وَلاَ تَفِرُّوا مِنَ الزَّحْفِ، وَعَلَيْكُمُ الْيَهُودَ خَاصَّةً أَنْ لاَ تَعْدُوا فِي السَّبْتِ. فَقَبَّلاَ يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ، وَقَالاَ: نَشْهَدُ أَنَّكَ نَبِيٌّ. قَالَ: فَمَا يَمْنَعُكُمَا أَنْ تُسْلِمَا؟! قَالاَ: إِنَّ دَاوُدَ دَعَا اللَّهَ أَنْ لاَ يَزَالَ فِي ذُرِّيَّتِهِ نَبِيٌّ، وَإِنَّا نَخَافُ إِنْ أَسْلَمْنَا أَنْ تَقْتُلَنَا الْيَهُودُ[1].

سُورَةُ الأَنْبِيَاءِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾

٤٤٧ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّ رَجُلاً قَعَدَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي مَمْلُوكِينَ يَكْذِبُونَنِي، وَيَخُونُونَنِي، وَيَعْصُونَنِي، وَأَشْتُمُهُمْ وَأَضْرِبُهُمْ، فَكَيْفَ أَنَا مِنْهُمْ؟ فَقَالَ: **يُحْسَبُ مَا خَانُوكَ وَعَصَوْكَ وَكَذَّبُوكَ، وَعِقَابُكَ إِيَّاهُمْ: فَإِنْ كَانَ عِقَابُكَ إِيَّاهُمْ بِقَدْرِ ذُنُوبِهِمْ كَانَ كَفَافًا لاَ لَكَ وَلاَ عَلَيْكَ، وَإِنْ كَانَ عِقَابُكَ إِيَّاهُمْ دُونَ ذُنُوبِهِمْ كَانَ فَضْلاً لَكَ، وَإِنْ كَانَ عِقَابُكَ إِيَّاهُمْ فَوْقَ ذُنُوبِهِمُ اقْتُصَّ لَهُمْ مِنْكَ الْفَضْلُ**. قَالَ: فَتَنَحَّىٰ الرَّجُلُ، فَجَعَلَ يَبْكِي وَيَهْتِفُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **أَمَا تَقْرَأُ كِتَابَ اللَّهِ؟ ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا﴾ الآيَةَ**. فَقَالَ الرَّجُلُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَجِدُ لِي وَلِهَؤُلاَءِ شَيْئًا خَيْرًا مِنْ مُفَارَقَتِهِمْ؛ أُشْهِدُكُمْ أَنَّهُمْ أَحْرَارٌ كُلُّهُمْ[2].

---

(١) صححه الترمذي وحسنه (٢٩٣١)، ورواه أحمد (١٧٦٢٦)، والطبراني في الكبير (٨/٧٠)، وعبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٨٢٣)، والنووي في الأذكار (٣٣٢)، وابن مفلح في الآداب الشرعية (٢/٢٥٢)، وابن الملقن في البدر المنير (٩/٤٨)، والعيني في نخب الأفكار (١٢/١٨٤).

(٢) رواه الترمذي (٣٤٣٦)، وأحمد (٢٧٠٤٤)، والبزار (١٨/١٤٤)، وقال المنذري في الترغيب (٤/٣٠٢): إسناده متصل، ورواته ثقات. وقال الهيثمي في =

سُورَةُ الْحَجِّ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يُصَبُّ مِن فَوْقِ رُءُوسِهِمُ ٱلْحَمِيمُ﴾ الآيَتَانِ

٤٤٨ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْحَمِيمَ لَيُصَبُّ عَلَىٰ رُءُوسِهِمْ، فَيَنْفُذُ الْحَمِيمُ حَتَّىٰ يَخْلُصَ إِلَىٰ جَوْفِهِ، فَيَسْلِتُ مَا فِي جَوْفِهِ، حَتَّىٰ يَمْرُقَ مِنْ قَدَمَيْهِ، وَهُوَ الصَّهْرُ، ثُمَّ يُعَادُ كَمَا كَانَ(١).

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَـٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟﴾

٤٤٩ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: لَمَّا أُخْرِجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: أَخْرَجُوا نَبِيَّهُمْ؟ لَيَهْلِكُنَّ! فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَـٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ الآيَةَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُ سَيَكُونُ قِتَالٌ(٢).

سُورَةُ الْمُؤْمِنُونَ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَوا۟ وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾

٤٥٠ ـ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ هَذِهِ الآيَةِ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَوا۟ وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَٰجِعُونَ﴾، قَالَتْ عَائِشَةُ:

= المجمع (١٠/٣٥٤): رجاله رجال الصحيح. وصححه السيوطي في البدور السافرة (٢٨٣)، وابن حجر الهيتمي في الزواجر (٢/٨٥).

(١) صححه الترمذي وحسنه (٢٧٦٢)، ورواه أحمد (٨٦٤٧)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/٣٨٧)، وحسنه ابن القطان في الوهم والإيهام (٤/٣٧٥).

(٢) حسنه الترمذي (٣٤٤٤)، واجتباه النسائي (٣١٠٨)، ورواه أحمد (١٨٦٨)، وحسنه البزار (١/١٩٤)، وصححه ابن حبان (٤٧١٠)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢/٢٤٦)، وصححه ابن القيم في زاد المعاد (٣/٦٤). وعند النسائي في الكبرىٰ (٣١٠٨) من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: أَوَّلُ آيَةٍ أُنْزِلَتْ فِي الْقِتَالِ ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَـٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟﴾. صححه ابن حجر في الفتح (٧/٣٢٧).

أَهُمُ الَّذِينَ يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ وَيَسْرِقُونَ؟ قَالَ: لاَ يَا بِنْتَ الصِّدِّيقِ، وَلَكِنَّهُمُ الَّذِينَ يَصُومُونَ وَيُصَلُّونَ وَيَتَصَدَّقُونَ وَهُمْ يَخَافُونَ أَنْ لاَ يُقْبَلَ مِنْهُمْ؛ أُولَئِكَ الَّذِينَ ﴿يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡخَيۡرَٰتِ وَهُمۡ لَهَا سَٰبِقُونَ﴾[(١)].

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تَلۡفَحُ وُجُوهَهُمُ ٱلنَّارُ وَهُمۡ فِيهَا كَٰلِحُونَ﴾

٤٥١ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿وَهُمۡ فِيهَا كَٰلِحُونَ﴾ قَالَ: تَشْوِيهِ النَّارُ، فَتَقْلُصُ شَفَتُهُ الْعُلْيَا حَتَّىٰ تَبْلُغَ وَسَطَ رَأْسِهِ، وَتَسْتَرْخِي شَفَتُهُ السُّفْلَىٰ حَتَّىٰ تَضْرِبَ سُرَّتَهُ[(٢)].

سُورَةُ الرُّومِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿غُلِبَتِ ٱلرُّومُ﴾ الآيَاتِ

٤٥٢ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ﴾ قَالَ: غُلِبَتْ، وَغَلَبَتْ. قَالَ: كَانَ الْمُشْرِكُونَ يُحِبُّونَ أَنْ يَظْهَرَ أَهْلُ فَارِسَ عَلَىٰ الرُّومِ؛ لأَنَّهُمْ وَإِيَّاهُمْ أَهْلُ الأَوْثَانِ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ يُحِبُّونَ أَنْ يَظْهَرَ الرُّومُ عَلَىٰ فَارِسَ؛ لأَنَّهُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ، فَذَكَرُوهُ لأَبِي بَكْرٍ ﷺ، فَذَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فقَالَ: **أَمَا إِنَّهُمْ سَيَغْلِبُونَ**. فَذَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ لَهُمْ، فَقَالُوا: اجْعَلْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ أَجَلاً، فَإِنْ ظَهَرْنَا كَانَ لَنَا كَذَا وَكَذَا، وَإِنْ ظَهَرْتُمْ كَانَ لَكُمْ كَذَا وَكَذَا. فَجَعَلَ أَجَلاً خَمْسَ سِنِينَ، فَلَمْ يَظْهَرُوا، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: **أَلاَ جَعَلْتَهُ إِلَىٰ دُونَ**. قَالَ: أُرَاهُ

---

(١) رواه الترمذي (٣٤٤٩)، وابن ماجه (٤١٩٨)، وأحمد (٢٤٧٣٤)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/٣٩٣)، وابن العربي في عارضة الأحوذي (٦/٢٥٨)، واحتج به ابن القيم في الجواب الكافي (٤٠).

(٢) صححه الترمذي وحسنه (٢٧٦٩)، ورواه أحمد (١١٤٢٦)، وصححه ابن معين كما في المستدرك (٢/٢٤٦)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢/٢٤٦)، وحسنه البغوي في شرح السنة (٧/٥٦٤)، وابن القطان في الوهم والإيهام (٤/٣٧٥).

الْعَشْرَ. قَالَ: قَالَ سَعِيدٌ: وَالْبِضْعُ مَا دُونَ الْعَشْرِ. قَالَ: ثُمَّ ظَهَرَتِ الرُّومُ بَعْدُ، قَالَ: فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝٤ بِنَصْرِ ٱللَّهِ﴾. قَالَ سُفْيَانُ: سَمِعْتُ أَنَّهُمْ ظَهَرُوا عَلَيْهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ[(١)].

وَفِي حَدِيثِ نِيَارِ بْنِ مُكْرَمٍ الأَسْلَمِيِّ ﷺ، بِنَحْوِهِ، وَفِيهِ: وَأَسْلَمَ عِنْدَ ذَلِكَ نَاسٌ كَثِيرٌ[(٢)].

سُورَةُ لُقْمَان

بَابُ تَحْرِيمِ بَيْعِ الْمُغَنِّيَاتِ

٤٥٣ ـ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لاَ تَبِيعُوا الْقَيْنَاتِ، وَلاَ تَشْتَرُوهُنَّ، وَلاَ تُعَلِّمُوهُنَّ، ولاَ خَيْرَ فِي تِجَارَةٍ فِيهِنَّ، وَثَمَنُهُنَّ حَرَامٌ. فِي مِثْلِ هَذَا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [لقمان: ٦] إِلَىٰ آخِرِ الآيَةِ[(٣)].

---

(١) صححه الترمذي وحسنه (٣٤٦٩)، ورواه أحمد (٢٤٩١)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/٤١٠)، وابن العربي في عارضة الأحوذي (٦/٢٧٦)، واختاره الضياء (٣٥٠١)، وصححه ابن القيم في الفروسية (٩٢).

(٢) صححه الترمذي وحسنه (٣٤٧١)، ورواه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٧ /٤٤٢)، وصححه ابن خزيمة في التوحيد (١/٤٠٤)، وقال ابن حجر في الإصابة (٦/٣٨٢): رجال السند ثقات. وهو داخل في عموم إطلاق أبي طاهر السلفي والحاكم والخطيب الحكم بالصحة علىٰ الترمذي.

(٣) رواه الترمذي (١٣٢٨ ـ ٣٤٧٢)، وابن ماجه (٢١٦٨)، وأحمد (٢١٦٦٤)، وحسنه الشوكاني في النيل (٨/٢٦٢). وقال ابن القيم في إغاثة اللهفان (١/٣٦٢): فيه علي بن يزيد ضعيف، إلا أن للحديث شواهد ومتابعات. وقال ابن باز في فتاويه (٢١/١٢٢): له شواهد ومتابعات. وعند الحاكم (٢/٤١١) من حديث ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ قَالَ : ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ﴾ قَالَ : هُوَ وَاللَّهِ الْغِنَاءُ. صححه الحاكم، وابن القيم في مسألة السماع (٤٠٧)، وابن حجر في التلخيص الحبير (٤/١٥٨١)، والشوكاني =

سُورَةُ الأَحْزَابِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾

٤٥٤ ـ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ﵂: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَلَّلَ عَلَىٰ الْحَسَنِ، وَالْحُسَيْنِ، وَعَلِيٍّ، وَفَاطِمَةَ ﵃ كِسَاءً، ثُمَّ قَالَ: **اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَخَاصَّتِي أَذْهِبْ عَنْهُمُ الرِّجْسَ، وَطَهِّرْهُمْ تَطْهِيرًا**. فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: وَأَنَا مَعَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنَّكِ إِلَىٰ خَيْرٍ(١).

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ﵁، رَبِيبِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ ﵂، فَدَعَا فَاطِمَةَ...(٢).

= في النيل (٨/٢٦٣)، والرباعي في فتح الغفار (٤/١٨٩٥).

(١) صححه الترمذي وحسنه (٤٢٠٩)، ورواه أحمد (٢٥٩٦٨)، وصححه الذهبي في التاريخ (٣/٢٨٣)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢/٤١٦) ولفظ الحاكم: فِي بَيْتِي نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾، قَالَتْ: فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ ي، فَقَالَ: اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي. قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَنَا مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ؟ قَالَ: إِنَّكِ أَهْلِي خَيْرٌ، وَهَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي، اللَّهُمَّ أَهْلِي أَحَقُّ. وفي رواية عند البيهقي في السنن (٢/١٥٠) بلفظ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا أَنَا مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ؟ قَالَ: بَلَىٰ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَىٰ. صححه البغوي في شرح السنة (٧/٢٠٤)، وقال الذهبي في المهذب (٢/٥٩٧): إسناده صالح، وفيه نكارة. ورواه ابن حبان في صحيحه (٦٩٧٦) من حديث واثلة بن الأسقع ﵁ بلفظ: اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي. قَالَ وَاثِلَةُ: فَقُلْتُ مِنْ نَاحِيَةِ الْبَيْتِ: وَأَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ أَهْلِكَ؟ قَالَ: وَأَنْتَ مِنْ أَهْلِي. قَالَ وَاثِلَةُ: إِنَّهَا لَمِنْ أَرْجَىٰ مَا أَرْتَجِي. صححه البيهقي في السنن (٢/١٥٢)، وحسنه الذهبي في السير (٣/٣٨٥).

(٢) رواه الترمذي (٣٤٨٣)، والطبراني في الكبير (٨٢٩٥)، وصححه الألباني في صحيح الترمذي (٣٢٠٥)، وهو داخل في عموم إطلاق أبي طاهر السلفي والحاكم والخطيب الحكم بالصحة علىٰ الترمذي.

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ﴾ الآيَةَ

٤٥٥ ـ عَنْ أُمِّ عُمَارَةَ الأَنْصَارِيَّةِ رضي الله عنها: أَنَّهَا أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: مَا أَرَىٰ كُلَّ شَيْءٍ إِلاَّ لِلرِّجَالِ، وَمَا أَرَىٰ النِّسَاءَ يُذْكَرْنَ بِشَيْءٍ! فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْقَٰنِتَٰتِ﴾ الآيَةَ[(١)].

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِىٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ﴾

٤٥٦ ـ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنهما، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَ عَلِيٌّ وَالْعَبَّاسُ يَسْتَأْذِنَانِ، فَقَالاَ: يَا أُسَامَةُ، اسْتَأْذِنْ لَنَا عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلِيٌّ وَالْعَبَّاسُ يَسْتَأْذِنَانِ. فَقَالَ: **أَتَدْرِي مَا جَاءَ بِهِمَا؟** قُلْتُ: لاَ أَدْرِي! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **لَكِنِّي أَدْرِي**. فَأَذِنَ لَهُمَا فَدَخَلاَ، فَقَالاَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْنَاكَ نَسْأَلُكَ أَيُّ أَهْلِكَ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: **فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ**. فَقَالاَ: مَا جِئْنَاكَ نَسْأَلُكَ عَنْ أَهْلِكَ! قَالَ: **أَحَبُّ أَهْلِي إِلَيَّ مَنْ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتُ عَلَيْهِ: أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ**. قَالاَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: **ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ**. قَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَعَلْتَ عَمَّكَ آخِرَهُمْ؟ قَالَ: **لأَنَّ عَلِيًّا قَدْ سَبَقَكَ بِالْهِجْرَةِ**[(٢)].

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّآ أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَٰجَكَ﴾ الآيَةَ

٤٥٧ ـ عَنْ أُمِّ هَانِئٍ رضي الله عنها، قَالَتْ: خَطَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاعْتَذَرْتُ

---

(١) حسنه الترمذي (٣٢١١)، ورواه الطبراني في الكبير (٣١/٢٥)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤١٦/٢)، وحسنه ابن حجر في موافقة الخبر الخبر (٢١/٢). ورواه أحمد (٢٦٠٦٢) من حديث أم سلمة رضي الله عنها بنحوه. حسنه ابن حجر في موافقة الخبر الخبر (٢١/٢)، وقال ابن كثير في تحفة الطالب (٢٥٠): إسناده لا بأس به.

(٢) صححه الترمذي وحسنه (٤١٥٤)، ورواه الطبراني في الكبير (١٥٨/١)، وصححه الحاكم (٤١٧/٢)، وحسنه الذهبي في تاريخ الإسلام (١٧٥/٤).

إِلَيْهِ، فَعَذَرَنِي، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَٰجَكَ ﴾ الآيَةَ. قَالَتْ فَلَمْ أَكُنْ أَحِلُّ لَهُ؛ لأَنِّي لَمْ أُهَاجِرْ، كُنْتُ مِنَ الطُّلَقَاءِ[(١)].

٤٥٨ ـ عَنْ عَائِشَةَ ﵂، قَالَتْ: مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ أُحِلَّ لَهُ النِّسَاءُ[(٢)].

سُورَةُ فَاطِرٍ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَـٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ﴾

٤٥٩ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِهِ الآيَةِ: ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَـٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ ﴾، قَالَ: هَؤُلَاءِ كُلُّهُمْ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ، وَكُلُّهُمْ فِي الْجَنَّةِ[(٣)].

---

(١) صححه الترمذي وحسنه (٣٤٩٣)، ورواه الطبراني في الكبير (٢٤/٤٠٥)، والبيهقي في الكبرىٰ (٧/٥٤)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/١٨٥)، وقال الهيثمي في المجمع (٤/٢٧٤): رواه الطبراني، ورجاله ثقات.

(٢) صححه الترمذي وحسنه (٣٤٩٥)، واجتباه النسائي (٣٢٢٨)، وصححه ابن الملقن في البدر المنير (٧/٤٤٠).

(٣) حسنه الترمذي (٣٥٠٥)، ورواه أحمد (١١٣٣٦)، وصححه الألباني في صحيح الترمذي (٣٢٢٥)، وهو داخل في عموم إطلاق أبي طاهر السلفي والحاكم والخطيب الحكم بالصحة علىٰ الترمذي. وله شاهد عند أحمد (٢١١٨٩) من حديث أبي الدرداء ﵁، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَـٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾: فَأَمَّا الَّذِينَ سَبَقُوا بِالْخَيْرَاتِ: فَأُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَأَمَّا الَّذِينَ اقْتَصَدُوا: فَأُولَئِكَ يُحَاسَبُونَ حِسَابًا يَسِيرًا، وَأَمَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ: فَأُولَئِكَ الَّذِينَ يُحَاسَبُونَ فِي طُولِ الْمَحْشَرِ، ثُمَّ هُمْ الَّذِينَ تَلَافَاهُمْ اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ؛ فَهُمْ الَّذِينَ يَقُولُونَ: ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَذْهَبَ عَنَّا ٱلْحَزَنَ ۖ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ لُغُوبٌ ﴾. صححه المناوي في التيسير (٢/٦٨)، وقال الحاكم (٢/٤٢٦): وقد اختلفت الروايات... =

سُورَةُ ﴿صٓ﴾

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿صٓ وَٱلْقُرْءَانِ ذِى ٱلذِّكْرِ﴾ الآيَاتِ

٤٦٠ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: مَرِضَ أَبُو طَالِبٍ، فَجَاءَتْهُ قُرَيْشٌ، وَجَاءَهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَعِنْدَ أَبِي طَالِبٍ مَجْلِسُ رَجُلٍ، فَقَامَ أَبُو جَهْلٍ كَيْ يَمْنَعَهُ، قَالَ: وَشَكُوهُ إِلَىٰ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، مَا تُرِيدُ مِنْ قَوْمِكَ؟ قَالَ: **إِنِّي أُرِيدُ مِنْهُمْ كَلِمَةً وَاحِدَةً تَدِينُ لَهُمْ بِهَا الْعَرَبُ، وَتُؤَدِّي إِلَيْهِمُ العَجَمُ الْجِزْيَةُ**، قَالَ: كَلِمَةً وَاحِدَةً؟ قَالَ: **يَا عَمِّ، يَقُولُوا لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ**. فَقَالُوا: إِلَهًا وَاحِدًا؟ ﴿مَا سَمِعْنَا بِهَٰذَا فِى ٱلْمِلَّةِ ٱلْءَاخِرَةِ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا ٱخْتِلَٰقٌ﴾، قَالَ: فَنَزَلَ فِيهِمُ الْقُرْآنُ: ﴿صٓ وَٱلْقُرْءَانِ ذِى ٱلذِّكْرِ ﴿١﴾ بَلِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِى عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿مَا سَمِعْنَا بِهَٰذَا فِى ٱلْمِلَّةِ ٱلْءَاخِرَةِ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا ٱخْتِلَٰقٌ﴾[(١)].

سُورَةُ الزُّمَرِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ عِندَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾

٤٦١ ـ عَنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ عِندَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾ قَالَ الزُّبَيْرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُكَرَّرُ عَلَيْنَا الْخُصُومَةُ بَعْدَ الَّذِي كَانَ بَيْنَنَا فِي الدُّنْيَا؟ قَالَ: **نَعَمْ**. فَقَالَ: إِنَّ الأَمْرَ إِذًا لَشَدِيدٌ![(٢)].

= وذكرها، ثم قال: وإذا كثرت الروايات في الحديث ظهر أن له أصلًا. وقال الهيثمي في المجمع (٧/٩٨): رجاله رجال الصحيح.

(١) صحح الترمذي وحسنه (٣٥١٢)، ورواه أحمد (٢٠٠٩)، وصححه ابن حبان (٦٦٨٦)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢/٤٣٢)، وابن كثير في إرشاد الفقيه (٢/٣٣٥)، وأحمد شاكر في تحقيق المسند (٥/١٤٠).

(٢) صحح الترمذي وحسنه (٣٥١٧)، ورواه أحمد (١٤٣٧)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/٢٤٩)، واختاره الضياء (٧٩١)، وقال الهيثمي في =

سُورَةُ الزُّخْرُفِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بَلۡ هُمۡ قَوۡمٌ خَصِمُونَ﴾

٤٦٢ ـ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدًى كَانُوا عَلَيْهِ إِلاَّ أُوتُوا الْجَدَلَ. ثُمَّ تَلاَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿بَلۡ هُمۡ قَوۡمٌ خَصِمُونَ﴾[1].

سُورَةُ الدُّخَانِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَٱلۡمُهۡلِ يَغۡلِي فِي ٱلۡبُطُونِ﴾

٤٦٣ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ: ﴿كَٱلۡمُهۡلِ﴾، قَالَ: كَعَكَرِ الزَّيْتِ، فَإِذَا قَرَّبَهُ إِلَىٰ وَجْهِهِ سَقَطَتْ فَرْوَةُ وَجْهِهِ فِيهِ[2].

سُورَةُ مُحَمَّدٍ ﷺ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَسُقُوا۟ مَآءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمۡعَآءَهُمۡ﴾

٤٦٤ ـ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَيُسۡقَىٰ مِن مَّآءٍ صَدِيدٍ ۝١٦ يَتَجَرَّعُهُۥ﴾، قَالَ: يُقَرَّبُ إِلَىٰ فِيهِ فَيَكْرَهُهُ، فَإِذَا أُدْنِيَ

= المجمع (١٠٣/٧): رجاله ثقات. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٣/٣).

(١) صححه الترمذي وحسنه (٣٥٣٥)، ورواه ابن ماجه (٤٨)، وأحمد (٢١٦٥٩)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤٤٧/٢)، وعبد الحق في الأحكام الصغرىٰ (٩٦)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (١٣٨/١)، وذكر المنذري في الترغيب (١٠٧/١): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما. وصححه ابن حجر الهيتمي في الزواجر (١٢٢/١)، والصعدي في النوافح العطرة (٣١١).

(٢) رواه الترمذي (٢٧٦١)، وأحمد (١١٢٧٥)، وصححه ابن حبان (٧٤٧٣)، والحاكم ووافقه الذهبي (٥٠٠/٢)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٢٢٧/٥).

مِنْهُ شَوَىٰ وَجْهَهَ وَوَقَعَتْ فَرْوَةُ رَأْسِهِ، فَإِذَا شَرِبَهُ قَطَّعَ أَمْعَاءَهُ حَتَّىٰ تَخْرُجَ مِنْ دُبُرِهِ. يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَسُقُوا مَآءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَآءَهُمْ﴾، وَيَقُولُ: ﴿وَإِن يَسْتَغِيثُواْ يُغَاثُواْ بِمَآءٍ كَٱلْمُهْلِ يَشْوِى ٱلْوُجُوهَ﴾[(١)].

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْاْ يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوٓاْ أَمْثَٰلَكُم﴾

٤٦٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: تَلاَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْاْ يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوٓاْ أَمْثَٰلَكُم﴾، قَالُوا: وَمَنْ يُسْتَبْدَلُ بِنَا؟ قَالَ: فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَىٰ مَنْكِبِ سَلْمَانَ ﷺ ثُمَّ قَالَ: هَذَا وَقَوْمُهُ[(٢)].

سُورَةُ الْفَتْحِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ ٱلتَّقْوَىٰ﴾

٤٦٦ ـ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ ٱلتَّقْوَىٰ﴾، قَالَ: **لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ**[(٣)].

---

(١) رواه الترمذي (٢٧٦٣)، وأحمد (٢١٧٨١)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/٣٥١)، وذكر المنذري في الترغيب (٤/٣٤٨): أنه صحيح أو حسن أو ما قاربهما.

(٢) رواه الترمذي (٣٥٤٢)، وصححه ابن حبان (٧١٢٣)، والحاكم (٢/٤٥٨)، والجورقاني في الأباطيل والمناكير (٢/٣١٨)، وقال الذهبي في السير (١/٥٤١): إسناده وسط.

(٣) رواه الترمذي (٣٥٤٨)، وأحمد (٢٧٧٣٣)، والطبراني في الكبير (٥٣٦)، وصححه الألباني في صحيح الترمذي (٣٢٦٥)، وهو داخل في عموم إطلاق أبي طاهر السلفي والحاكم والخطيب الحكم بالصحة علىٰ الترمذي. وله شاهد من حديث أبي هريرة ﷺ، صححه ابن حبان (٢١٨). وروىٰ أحمد (٤٤٩) من حديث عمر بن الخطاب ﷺ موقوفًا: هِيَ كَلِمَةُ الْإِخْلَاصِ الَّتِي أَعَزَّ اللَّهُ ﷻ بِهَا مُحَمَّدًا ﷺ وَأَصْحَابَهُ، وَهِيَ كَلِمَةُ التَّقْوَىٰ الَّتِي أَلَاصَ عَلَيْهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ عَمَّهُ أَبَا طَالِبٍ عِنْدَ الْمَوْتِ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. =

سُورَةُ الْحُجُرَاتِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾

٤٦٧ ـ عَنْ سَمُرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **الْحَسَبُ: الْمَالُ. وَالْكَرَمُ: التَّقْوَىٰ**[(١)].

سُورَةُ الذَّارِيَاتِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَفِى عَادٍ إِذْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلرِّيحَ ٱلْعَقِيمَ﴾

٤٦٨ ـ عَنْ رَجُلٍ مِنْ رَبِيعَةَ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَدَخَلْتُ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرْتُ عِنْدَهُ وَافِدَ عَادٍ، فَقُلْتُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ وَافِدِ عَادٍ! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **وَمَا وَافِدُ عَادٍ؟** قَالَ: فَقُلْتُ: عَلَىٰ الْخَبِيرِ سَقَطْتَ: إِنَّ عَادًا لَمَّا أُقْحِطَتْ بَعَثَتْ قَيْلاً، فَنَزَلَ عَلَىٰ بَكْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، فَسَقَاهُ خَمْرًا، وَغَنَّتْهُ الْجَرَادَتَانِ، ثُمَّ خَرَجَ يُرِيدُ جِبَالَ مَهْرَةَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي لَمْ آتِكَ لِمَرِيضٍ فَأُدَاوِيهِ، وَلاَ لأَسِيرٍ فَأُفَادِيهِ، فَاسْقِ عَبْدَكَ مَا كُنْتَ مُسْقِيهِ، وَاسْقِ مَعَهُ بَكْرَ بْنَ مُعَاوِيَةَ ـ يَشْكُرُ لَهُ الْخَمْرَ الَّتِي سَقَاهُ ـ، فَرُفِعَ لَهُ سَحَابَاتٌ، فَقِيلَ: اخْتَرْ إِحْدَاهُنَّ، فَاخْتَارَ السَّوْدَاءَ مِنْهُنَّ، فَقِيلَ لَهُ: خُذْهَا رَمَادًا رِمْدِدًا. وَذَكَرَ ـ يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ ـ أَنَّهُ لَمْ يُرْسَلْ عَلَيْهِمْ

= اختاره الضياء (٢٢٧)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (١/٢٢١).

(١) صححه الترمذي وحسنه (٣٥٥٥)، ورواه ابن ماجه (٤٢١٩)، وأحمد (١٩٥٩٥)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/١٦٣)، وابن العربي في عارضة الأحوذي (٦/٣٣٩)، وحسنه البغوي في شرح السنة (٦/٥٠٧). وروىٰ النسائي (٣٢٤٩) من حديث بريدة ﵁: **إِنَّ أَحْسَابَ أَهْلِ الدُّنْيَا الَّذِي يَذْهَبُونَ إِلَيهِ: هَذَا الْمَالُ**. صححه ابن حبان (٦٩٩)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢/١٦٤)، والسفاريني في شرح كتاب الشبهات (٢٠٨). وقد روىٰ أحمد (٨٨٩٥) من حديث أبي هريرة ﵁ مرفوعًا: **كَرَمُ الرَّجُلِ دِينُهُ، وَمُرُوءَتُهُ عَقْلُهُ، وَحَسَبُهُ خُلُقُهُ**. صححه ابن حبان (٤٨٣)، والحاكم (١/١٢٣). وقال الذهبي في تلخيص العلل (٢٠٣): إسناده صالح.

مِنَ الرِّيحِ إِلاَّ قَدْرَ هَذِهِ الْحَلْقَةِ ـ يَعْنِي حَلْقَةَ الْخَاتَمِ ـ ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَفِي عَادٍ إِذْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ ۝ مَا تَذَرُ مِن شَيْءٍ أَتَتْ عَلَيْهِ إِلَّا جَعَلَتْهُ كَالرَّمِيمِ﴾ الآيَةَ[1]. وَفِي رِوَايَةٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ الْبَكْرِيِّ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا هُوَ غَاصٌّ بِالنَّاسِ، وَإِذَا رَايَاتٌ سُودٌ تَخْفُقُ، وَإِذَا بِلاَلٌ مُتَقَلِّدٌ السَّيْفَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ؟ قَالُوا: يُرِيدُ أَنْ يَبْعَثَ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ...[2].

---

(١) رواه الترمذي (٣٥٥٧)، وابن ماجه (٢٨١٦)، وأحمد (١٦٢٠٠)، والنسائي في الكبرىٰ (٨٥٥٣)، وقال ابن العربي في عارضة الأحوذي (٦/٣٤٢): مشهور. وحسنه الألباني في صحيح الترمذي (٣٢٧٣)، هو داخل في عموم إطلاق أبي طاهر السلفي والحاكم والخطيب الحكم بالصحة علىٰ الترمذي.

(٢) رواه الترمذي (٣٥٥٧ ـ ٣٥٥٨)، وابن ماجه (٢٨١٦)، وأحمد (١٦٢٠٠)، والنسائي في الكبرىٰ (٨٥٥٣)، وقال ابن العربي في عارضة الأحوذي (٦/٣٤٢): مشهور. وحسنه ابن حجر في الفتح (٨/٤٤٢)، والقسطلاني في شرح البخاري (٧/٣٤١). ورواه أحمد بإسناد رجاله رجال الشيخين ما عدا: سلام بن المنذر، وعاصم بن أبي النجود، وهما صدوقان، ولفظه عند أحمد: مَرَرْتُ بِعَجُوزٍ بِالرَّبَذَةِ مُنْقَطِعٌ بِهَا، مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، قَالَ: فَقَالَتْ: أَيْنَ تُرِيدُونَ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: نُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: فَاحْمِلُونِي مَعَكُمْ؛ فَإِنَّ لِي إِلَيْهِ حَاجَةً. قَالَ: فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا هُوَ غَاصٌّ بِالنَّاسِ، وَإِذَا رَايَةٌ سَوْدَاءُ تَخْفِقُ، فَقُلْتُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ الْيَوْمَ؟ قَالُوا: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ أَنْ يَبْعَثَ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ وَجْهًا. قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَجْعَلَ الدَّهْنَاءَ حِجَازًا بَيْنَنَا وَبَيْنَ بَنِي تَمِيمٍ، فَافْعَلْ؛ فَإِنَّهَا كَانَتْ لَنَا مَرَّةً. قَالَ: فَاسْتَوْفَزَتِ الْعَجُوزُ، وَأَخَذَتْهَا الْحَمِيَّةُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَ تَضْطَرُّ مُضَرَكَ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَمَلْتُ هَذِهِ وَلَا أَشْعُرُ أَنَّهَا كَائِنَةٌ لِي خَصْمًا. قَالَ: قُلْتُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ كَمَا قَالَ الْأَوَّلُ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **وَمَا قَالَ الْأَوَّلُ؟** قَالَ: عَلَىٰ الْخَبِيرِ سَقَطْتَ. ـ يَقُولُ سَلَّامٌ: هَذَا أَحْمَقُ، يَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: عَلَىٰ الْخَبِيرِ سَقَطْتَ ـ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هِيهْ. يَسْتَطْعِمُهُ الْحَدِيثَ، قَالَ: إِنَّ عَادًا أَرْسَلُوا وَافِدَهُمْ قَيْلًا... فذكره بنحوه.

سُورَةُ النَّجْم

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلَّا ٱللَّمَمَۚ﴾

٤٦٩ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: ﴿ٱلَّذِينَ يَجۡتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡفَوَٰحِشَ إِلَّا ٱللَّمَمَۚ﴾، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

إِنْ تَغْفِرِ اللَّهُمَّ تَغْفِرْ جَمَّا وَأَيُّ عَبْدٍ لَكَ لاَ أَلَمَّا[(١)].

سُورَةُ الرَّحْمَن

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾

٤٧٠ ـ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَىٰ أَصْحَابِهِ فَقَرَأَ عَلَيْهِمْ سُورَةَ الرَّحْمَنِ مِنْ أَوَّلِهَا إِلَىٰ آخِرِهَا، فَسَكَتُوا، فَقَالَ: **لَقَدْ قَرَأْتُهَا عَلَىٰ الْجِنِّ لَيْلَةَ الْجِنِّ، فَكَانُوا أَحْسَنَ مَرْدُودًا مِنْكُمْ: كُنْتُ كُلَّمَا أَتَيْتُ عَلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ﴾ قَالُوا: لاَ بِشَيْءٍ مِنْ نِعَمِكَ رَبَّنَا نُكَذِّبُ، فَلَكَ الْحَمْدُ**[(٢)].

---

(١) صححه الترمذي وحسنه (٣٥٦٨)، رواه البزار (٤٩٥٩)، والبيهقي (١٠/١٨٥)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/٤٦٩)، واختاره الضياء (٣٩٢٦)، وقال الهيثمي في المجمع (٧/١١٨): رجاله رجال الصحيح. وصححه ابن حجر كما في الفتوحات الربانية (٥/١٩).

(٢) رواه الترمذي (٣٥٧٥)، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي (٢/٤٧٣)، وحسنه ابن عساكر في معجم الشيوخ (١/٨١)، وهو داخل في عموم إطلاق أبي طاهر السلفي والحاكم والخطيب الحكم بالصحة علىٰ الترمذي. وله شاهد عند البزار (٥٨٥٣) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. قال الهيثمي في المجمع (٧/١٢٠): رواه البزار عن شيخه عمرو بن مالك الراسبي، وثقه ابن حبان وضعفه غيره، وبقية رجاله رجال الصحيح. وصححه السيوطي في الدر المنثور (١٤/١٠١). ورواه أحمد (٢٧٥٩٧) من حديث أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنهما قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ وَهُوَ يُصَلِّي نَحْوَ الرُّكْنِ قَبْلَ أَنْ يَصْدَعَ بِمَا يُؤْمَرُ، وَالْمُشْرِكُونَ يَسْتَمِعُونَ: ﴿فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا =

سُورَةُ الصَّفِّ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾

٤٧١ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ ﷺ، قَالَ: قَعَدْنَا نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَذَاكَرْنَا، فَقُلْنَا: لَوْ نَعْلَمُ أَيَّ الأَعْمَالِ أَحَبَّ إِلَىٰ اللَّهِ لَعَمِلْنَاهُ! فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَىٰ: ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِۖ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ۝١ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾، فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ[(١)].

سُورَةُ التَّغَابُنِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ مِنْ أَزْوَٰجِكُمْ وَأَوْلَٰدِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَٱحْذَرُوهُمْ﴾

٤٧٢ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، ـ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ هَذِهِ الآيَةِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ مِنْ أَزْوَٰجِكُمْ وَأَوْلَٰدِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ﴾ ـ قَالَ: هَؤُلَاءِ رِجَالٌ أَسْلَمُوا مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، وَأَرَادُوا أَنْ يَأْتُوا النَّبِيَّ ﷺ، فَأَبَىٰ أَزْوَاجُهُمْ وَأَوْلَادُهُمْ أَنْ يَدَعُوهُمْ أَنْ يَأْتُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أَتَوْا

= تُكَذِّبَانِ﴾. حسنه السيوطي في الدر المنثور (١٤/١٠٠)، وقال الهيثمي في المجمع (٧/١٢٠): فيه ابن لهيعة، وفيه ضعف، وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(١) رواه الترمذي (٣٥٩٥)، وأحمد (٢٣٢٧٥)، وصححه ابن حبان (٤٥٩٤)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢/٦٩)، واختاره الضياء (٣٢٥٥)، وقال البوصيري في الإتحاف (٧٨٥٧): رواته ثقات. وصححه ابن حجر في الفتح (٨/٦٤١) وقال: وقد وقع لنا سماع هذه السورة مسلسلًا في حديث ذكر في أوله سبب نزولها، وإسناده صحيح، قلَّ أن وقع في المسلسلات مثله مع مزيد علوه. وقال صاحب تحفة الأحوذي (٩/١٤٧): حديث عبد اللَّه بن سلام هذا يسمىٰ بالمسلسل بقراءة سورة الصف، قال في المنح: هذا صحيح متصل الإسناد والتسلسل، ورجاله ثقات، وهو أصح مسلسل روي في الدنيا.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَوْا النَّاسَ قَدْ فَقُهُوا فِي الدِّينِ هَمُّوا أَنْ يُعَاقِبُوهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ مِنۡ أَزۡوَٰجِكُمۡ وَأَوۡلَٰدِكُمۡ عَدُوّٗا لَّكُمۡ فَٱحۡذَرُوهُمۡۚ﴾[1].

سُورَةُ الْجِنِّ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَادُواْ يَكُونُونَ عَلَيۡهِ لِبَدٗا﴾

٤٧٣ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَوْلُ الْجِنِّ لِقَوْمِهِمْ: ﴿وَأَنَّهُۥ لَمَّا قَامَ عَبۡدُ ٱللَّهِ يَدۡعُوهُ كَادُواْ يَكُونُونَ عَلَيۡهِ لِبَدٗا﴾، قَالَ: لَمَّا رَأَوْهُ يُصَلِّي، وَأَصْحَابُهُ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ: فَيَسْجُدُونَ بِسُجُودِهِ، قَالَ: تَعَجَّبُوا مِنْ طَوَاعِيَةِ أَصْحَابِهِ لَهُ[2].

سُورَةُ عَبَسَ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ﴾

٤٧٤ ـ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: أُنْزِلَ: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ﴾ فِي ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَىٰ: أَتَىٰ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرْشِدْنِي! وَعِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ مِنْ عُظَمَاءِ الْمُشْرِكِينَ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْرِضُ عَنْهُ وَيُقْبِلُ عَلَىٰ الآخَرِ وَيَقُولُ: **أَتَرَىٰ بِمَا أَقُولُ بَأْسًا؟** فَيَقُولُ: لَا. فَفِي هَذَا أُنْزِلَ[3].

(١) صححه الترمذي وحسنه (٣٦٠٥)، ورواه الطبراني في الكبير (١١٧٢٠)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/٤٩٠)، واختاره الضياء (٤٢٠٣)، وهو داخل في عموم إطلاق أبي طاهر السلفي والحاكم والخطيب الحكم بالصحة علىٰ الترمذي.

(٢) صححه الترمذي وحسنه (٣٦١٢)، ورواه أحمد (٢٤٣١)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/٥٠٤)، وابن العربي في أحكام القرآن (٤/٣١٥)، واختاره الضياء (٣٤٣٠)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٤/١٤٢).

(٣) حسنه الترمذي (٣٦٢١)، ورواه مالك في الموطأ (٦٩٢: ٢٢٣)، وأبو يعلىٰ =

سُورَةُ الْمُطَفِّفِينَ

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمِكْيَالِ وَالْمِيزَانِ

٤٧٥ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأَصْحَابِ الْمِكْيَالِ وَالْمِيزَانِ: **إِنَّكُمْ قَدْ وُلِّيتُمْ أَمْرَيْنِ هَلَكَتْ فِيهِ الأُمَمُ السَّالِفَةُ قَبْلَكُمْ**(١).

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾

٤٧٦ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا أَخْطَأَ خَطِيئَةً نُكِتَتْ فِي قَلْبِهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ، فَإِذَا هُوَ نَزَعَ وَاسْتَغْفَرَ وَتَابَ**

= (٤٨٤٨)، وصححه ابن حبان (٥٣٥)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢/٥١٤)، وقال العراقي في تخريج الإحياء (٤/٢٤٣): رجاله رجال الصحيح.

(١) رواه الترمذي وصححه موقوفاً (١٢٦٠)، وصححه الحاكم (٢/٣١)، ورواه الطبراني في الكبير (١١/٢١٤)، وصححه الهيتمي في الزواجر (١/٢٤٥).
وعند ابن ماجه (٢٢٢٣) من حديث ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ كَانُوا مِنْ أَخْبَثِ النَّاسِ كَيْلاً، فَأَنْزَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾؛ فَأَحْسَنُوا الْكَيْلَ بَعْدَ ذَلِكَ. صححه ابن حبان (٤٩١٩)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢/٣٣)، وحسنه البوصيري في مصباح الزجاجة (٢/٢٣)، وصححه ابن حجر في الفتح (٨/٥٦٥)، والعيني في عمدة القاري (١٩/٤٠٥).
وعند أحمد (٨٦٧١) من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّهُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فِي رَهْطٍ مِنْ قَوْمِهِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ بِخَيْبَرَ، وَقَدِ اسْتَخْلَفَ سِبَاعَ بْنَ عُرْفُطَةَ عَلَىٰ الْمَدِينَةِ، قَالَ: فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ، وَهُوَ يَقْرَأُ فِي صَلاَةِ الصُّبْحِ، فِي الرَّكْعَةِ الأُولَىٰ بـ: ﴿كهيعص﴾، وَفِي الثَّانِيَةِ بـ: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾، قَالَ: فَقُلْتُ لِنَفْسِي: وَيْلٌ لِفُلاَنٍ؛ إِذَا اكْتَالَ اكْتَالَ بِالْوَافِي، وَإِذَا كَالَ كَالَ بِالنَّاقِصِ. قَالَ: فَلَمَّا صَلَّىٰ زَوَّدَنَا شَيْئًا، حَتَّىٰ أَتَيْنَا خَيْبَرَ، وَقَدِ افْتَتَحَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ، قَالَ: فَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ فَأَشْرَكُونَا فِي سِهَامِهِمْ. صححه ابن خزيمة (٩٨٠)، وابن حبان (٧١٥٦)، والحاكم (٢/٣٤)، وابن كثير في الأحكام الكبير (٣/١٥٤)، وجوده الذهبي في المهذب (٧/٣٥٥٥)، وقال البوصيري في الإتحاف (٥/٢٣٥): رواته رواة الصحيح.

سُقِلَ قَلْبُهُ، وَإِنْ عَادَ زِيدَ فِيهَا حَتَّىٰ تَعْلُوَ قَلْبَهُ، وَهُوَ الرَّانُ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾[1].

سُورَةُ الْبُرُوج

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْيَوْمِ الْمَوْعُودِ﴾

٤٧٧ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْيَوْمُ الْمَوْعُودُ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، وَالْيَوْمُ الْمَشْهُودُ يَوْمُ عَرَفَةَ، وَالشَّاهِدُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ[2].

سُورَةُ الْعَلَقِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلْيَدْعُ نَادِيَهُۥ﴾

٤٧٨ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي، فَجَاءَ أَبُو جَهْلٍ فَقَالَ: أَلَمْ أَنْهَكَ عَنْ هَذَا؟ أَلَمْ أَنْهَكَ عَنْ هَذَا؟ أَلَمْ أَنْهَكَ عَنْ هَذَا؟ فَانْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ فَزَبَرَهُ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: إِنَّكَ لَتَعْلَمُ مَا بِهَا نَادٍ أَكْثَرُ مِنِّي. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿فَلْيَدْعُ نَادِيَهُۥ ۝١٧ سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ﴾، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَوَاللَّهِ لَوْ دَعَا نَادِيَهُ لأَخَذَتْهُ زَبَانِيَةُ اللَّهِ[3].

---

(١) صححه الترمذي وحسنه (٣٦٢٤)، ورواه ابن ماجه (٤٢٤٤)، وأحمد (٧٨٩٢)، وصححه ابن جرير في التفسير (١٤٧/١)، وابن حبان (٩٣٠)، والحاكم ووافقه الذهبي (٥/١)، وابن تيمية في تفسير آيات أشكلت (٣٨٣/١)، وحسنه ابن عساكر في معجم الشيوخ (٧٥/١)، وابن حجر في تخريج المشكاة (٤٤٩/٢)، وقال الذهبي في المهذب (٤١٩٢/٨): إسناده صالح.

(٢) حسنه الترمذي (٣٦٣١)، ورواه الطبراني في الكبير (٣٤٥٨)، والبيهقي في الكبرىٰ (١٦٩/٣)، وحسنه المناوي في فيض القدير (٢٨/٢)، وهو داخل في عموم إطلاق أبي طاهر السلفي والحاكم والخطيب الحكم بالصحة علىٰ الترمذي.

(٣) صححه الترمذي وحسنه (٣٦٤٣)، ورواه أحمد (٢٣١٧)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٤٨٨/٢)، واختاره الضياء (٤١٠٤)، وقال الهيثمي في =

سُورَةُ الْبَيِّنَةِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ﴾

٤٧٩ ـ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿لَمۡ يَكُنِ﴾، فَقَرَأَ فِيهَا: إِنَّ ذَاتَ الدِّينِ عِنْدَ اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةُ الْمُسْلِمَةُ، لاَ الْيَهُودِيَّةُ وَلاَ النَّصْرَانِيَّةُ[١].

سُورَةُ الزَّلْزَلَةِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَوۡمَئِذٖ تُحَدِّثُ أَخۡبَارَهَا﴾

٤٨٠ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَرَأَ رَسُولُ ﷺ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿يَوۡمَئِذٖ تُحَدِّثُ أَخۡبَارَهَا﴾، قَالَ: أَتَدْرُونَ مَا أَخْبَارُهَا؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: فَإِنَّ أَخْبَارَهَا أَنْ تَشْهَدَ عَلَىٰ كُلِّ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ بِمَا عَمِلَ عَلَىٰ ظَهْرِهَا، تَقُولَ: عَمِلَ كَذَا وَكَذَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَهَذِهِ أَخْبَارُهَا[٢].

= المجمع (٧/١٤٢): رجال أحمد رجال الصحيح. وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٥/١٨).

(١) صححه الترمذي وحسنه (٤٢٣٦)، ورواه أحمد (٢٠٦٩٧)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/٢٢٤)، وحسنه ابن العربي في عارضة الأحوذي (٧/٢٢٠)، واختاره الضياء (١٠٧٦)، وجوده ابن حجر في الفتح (١١/٢٦٢)، والسخاوي في الأجوبة المرضية (١/١٧٧). وعند أحمد (٢١٠٨) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الأَدْيَانِ أَحَبُّ إِلَىٰ اللَّهِ؟ قَالَ: الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ. حسنه العيني في عمدة القاري (١/٣٦٩)، وقال ابن الملقن في شرح البخاري (٣/٨٠): إسناده لا بأس به. وجاء عند أحمد (٢٤٣٣٣) من حديث عائشة رضي الله عنها في قصة لعب الحبشة يوم العيد: لِتَعْلَمَ يَهُودُ أَنَّ فِي دِينِنَا فُسْحَةً، إِنِّي أُرْسِلْتُ بِحَنِيفِيَّةٍ سَمْحَةٍ. حسنه ابن حجر في التغليق (٢/٤٣)، والغزي في إتقان ما يحسن (١/١٣٦).

(٢) صححه الترمذي وحسنه (٢٥٩٨)، ورواه أحمد (٨٦٥٠)، وصححه ابن حبان (٧٣٦٠)، والحاكم ووافقه الذهبي (٢/٢٥٦)، وحسنه البغوي في شرح السنة (٧/٤٧٨)، وذكر المنذري في الترغيب (٤/٣١٠): أنه صحيح =

سُورَةُ التَّكَاثُرِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ ثُمَّ لَتُسْـَٔلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ ٱلنَّعِيمِ ﴾

٤٨١ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنهما، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿ ثُمَّ لَتُسْـَٔلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ ٱلنَّعِيمِ ﴾ قَالَ الزُّبَيْرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَيُّ النَّعِيمِ نُسْأَلُ عَنْهُ، وَإِنَّمَا هُمَا الأَسْوَدَانِ: التَّمْرُ وَالْمَاءُ؟ قَالَ: **أَمَا إِنَّهُ سَيَكُونُ**(١).

٤٨٢ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **إِنَّ أَوَّلَ مَا يُسْأَلُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يُقَالَ: أَلَمْ نُصِحَّ لَكَ جِسْمَكَ، وَنُرْوِيَكَ مِنَ الْمَاءِ الْبَارِدِ؟**(٢).

= أو حسن أو ما قاربهما.

(١) حسنه الترمذي (٣٦٥٠)، ورواه ابن ماجه (٤١٥٦)، وأحمد (١٤٠٨)، واختاره الضياء (٧٩٥)، وصححه أحمد شاكر في تحقيق المسند (٣/٣)، وهو داخل في عموم إطلاق أبي طاهر السلفي والحاكم والخطيب الحكم بالصحة علىٰ الترمذي. وعند ابن أبي عمر كما في المطالب (٣١٦٦)، والبزار كما في كشف الأستار (٣٦١٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **إِنَّ شِرَارَ أُمَّتِي الَّذِينَ غُذُّوا بِالنَّعِيمِ، وَنَبَتَتْ عَلَيْهِ أَجْسَادُهُمْ**. قال المنذري في الترغيب (٣/١٧٠): رواته ثقات إلا عبد الرحمن بن زياد بن أنعم. وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٢٥٣): فيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وقد وثق، والجمهور علىٰ تضعيفه، وبقية رجاله ثقات. وقال الهيتمي في الزواجر (٢/٣٥): إسناده صحيح إلا مختلف فيه، وجماعة أجلاء يوثقونه. وعند الطبراني في الكبير (٧٥١٣) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **سَيَكُونُ رِجَالٌ مِنْ أُمَّتِي يَأْكُلُونَ أَلْوَانَ الطَّعَامِ، وَيَشْرَبُونَ أَلْوَانَ الشَّرَابِ، وَيَلْبَسُونَ أَلْوَانَ اللِّبَاسِ، وَيَتَشَدَّقُونَ فِي الْكَلامِ، أُولَئِكَ شِرَارُ أُمَّتِي**. حسنه الألباني في صحيح الترغيب (٢١٤٨).

(٢) رواه الترمذي (٣٦٥٢)، وصححه ابن حبان (٧٣٦٤)، والحاكم ووافقه الذهبي (٤/١٣٨)، وابن العربي في عارضة الأحوذي (٦/٤٠٦)، وجوده ابن مفلح في الآداب الشرعية (٢/٣٥٣)، والمناوي في تخريج المصابيح (٤/٣٨٨)، وحسنه ابن حجر في تخريج المشكاة (٥/١٧).

سُورَةُ الْمُعَوِّذَتَيْنِ

بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ﴾

٤٨٣ ـ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَظَرَ إِلَىٰ الْقَمَرِ، فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ، اسْتَعِيذِي بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ هَذَا، فَإِنَّ هَذَا هُوَ الْغَاسِقُ إِذَا وَقَبَ[1].

تمت زيادات الترمذي والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

(١) صححه الترمذي وحسنه (٣٦٦١)، ورواه أحمد (٢٥١٨٢)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (٢/٥٤١)، والجورقاني في الأباطيل والمناكير (٢/٣٧٥)، وابن القطان في أحكام النظر (٤٢٤)، وحسنه ابن حجر في الفتح (٨/٦١٣)، وصححه الزرقاني في مختصر المقاصد (٩٣).